الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
République Algérienne Démocratique et Populaire

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة أكلي محند أولحاج
- البويرة -
كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

Ministère de l'Enseignement Supérieur
et de la Recherche Scientifique
Université Akli Mohand Oulhadj - Bouira -
Tasdawit Akli Muḥend Ulḥağ - Tubirett -
Faculté des Sciences Economiques,
Commerciales et des Sciences de Gestion

الموضوع :

الجهاز المصرفي الجزائري ومتطلبات العولمة المالية

مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية

تخصص : اقتصاديات المالية والبنوك

من إعداد الطالبة:

- باكور حنان

أمام لجنة المناقشة:

- أ. فيلالي حمزة ..... رئيسا
- أ. عبيدات عبد الكريم..... مشرفا ومقررا
- أ. بن ناصر محمد..... مناقشا

السنة الجامعية 2014/2013

بسم الله الرحمن الرحيم

"ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا ربنا ولا تحمل علينا إصرا كما حملته على

الذين من قبلنا ربنا ولا تحملنا مالا طاقة لنا به واعف عنا واغفر لنا

وارحمنا أنت مولانا فانصرنا على القوم الكافرين"

صدق الله العظيم

(سورة البقرة الآية 286)

بسم الله الرحمن الرحيم

كلمة شكر

ربي أوزعني أن أشكر نعمتك علي بإتمام هذا البحث، وعلى ماامننت به علي من توفيق وسداد، وعلى ماامنحتني من قدرة على تخطي الصعاب وتذليل العقبات.

ولا يسعني وأنا في هذا المقام إلا أن أتقدم بشكري وتقديري وعرفاني إلى الأستاذ المشرف **عبيدات عبد الكريم** الذي لم يبخل علي بإرشاداته ونصائحه وتوجيهاته السديدة التي كان لها بليغ الأثر في إنجاز هذا العمل، وكذا صبره وسعة صدره وحرصه الدائم لإتمام هذا العمل في أحسن الظروف، كما أحيي فيه روح التواضع والمعاملة الجيدة، جزاه الله عني كل خير.

كما أتقدم بالشكر والعرفان إلى الأساتذة أعضاء لجنة المناقشة على قبولهم مناقشة هذا البحث وتقييمه.

كما أشكر كل من ساعدني في إعداد هذا البحث من قريب أو من بعيد.

إهداء

إلهي لا يطيب الليل إلا بشكرك، ولا يطيب النهار إلا بطاعتك.....

ولا تطيب الدنيا إلا بذكرك، ولا تطيب الآخرة إلا بعفوك.....

إلى من بلغ الرسالة وأدى الأمانة، ونصح الأمة، نبي الرحمة ونور العالمين.....

سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم.

إلى معنى الحب والحنان، إلى بسمة الحياة وسر الوجود.....

إلى من كان دعاؤها سر نجاحي، وحنانها بلسم جراحي،إلى أغلى الحبايب:

أمي... أمي... أمي...

إلى تاج رأسي وقرتي عيني إلى احن واكبر قلب، إلى صاحب الفضل الجزيل والدعم المتواصل،

إلى من خطى لي المبادئ والأخلاق على صفحة بيضاء أبي العزيز.

إلى من نشأت وترعرعت بينهم إخوتي وأخواتي:إبراهيم، سمية الغالية، ورقية التي أتمنى لها النجاح في شهادة البكلوريا، عبد اللطيف، محمد وأتمنى له النجاح في شهادة التعليم المتوسط، أحمد، منال، أحلام، شهد، وإلى الكتكوتة الصغيرة أخر ثمرة في العرجون بسمة البيت وبهجتها رحاب.

إلى جميع الصديقات:أمينة، زليخة، نور الهدى، حكيمة ،فريدة، عقيلة، حجيلة، مريم...

إلى جدي وجدتي أطال الله في عمريهما، إلى كل أخوالي وخالاتي وأخص بالذكر مليكة وزهرة وإلى زوجة خالي الغالية نعلة.

إلى كل من وسعتهم ذاكرتي ولم تسعهم مذكرتي.

إلى كل هؤلاء أهدي ثمرة جهدي.

حنان

الفهرس

الفهرس:

العنوان	الصفحة
البسملة	
كلمة شكر	
الإهداء	
قائمة الجداول والأشكال	
مقدمة	**أ-د**
إشكالية البحث	أ
الأسئلة الفرعية	أ
فرضيات البحث	ب
أسباب إختيار الموضوع والغرض من البحث	ب
أهمية البحث	ب
أهداف البحث	ب
منهج البحث	ب
الدراسات السابقة	ج
هيكل البحث	ج
الفصل الأول:تطور الجهاز المصرفي الجزائري في ظل الإصلاحات المصرفية	01
تمهيد	02
المبحث الأول :الجهاز المصرفي الجزائري قبل الإصلاحات المصرفية لسنة 1990	03
المطلب الأول:مرحلة إقامة جهاز مصرفي وطني	03
المطلب الثاني:الإصلاح المالي والمصرفي لعام 1971	07

المطلب الثالث:الإصلاح المصرفي من خلال قانون القرض و البنك لعام 1986	10
المطلب الرابع:إصلاح 1988	12
المبحث الثاني:الإصلاحات المصرفية من خلال قانون النقد والقرض 90- 10	13
المطلب الأول:مضمون الإصلاحات المصرفية في إطار قانون 90-10	13
المطلب الثاني:أهداف ومبادئ قانون النقد والقرض 90-10	14
المطلب الثالث:الهياكل الجديدة التي جاء بها قانون النقد والقرض	17
المبحث الثالث:تطورات الجهاز المصرفي الجزائري بعد قانون النقد والقرض 90-10	20
المطلب الأول:أهم التعديلات التي أدخلت على قانون النقد والقرض 90-10	20
المطلب الثاني:الهيكل الحالي للجهاز المصرفي الجزائري	26
المطلب الثالث: مشاكل الاصلاحات في الجهاز المصرفي الجزائري	28
خلاصة الفصل الأول	33
الفصل الثاني:تحديات الجهاز المصرفي الجزائري في ظل العولمة المالية	34
تمهيد	35
المبحث الأول:ماهية العولمة	36
المطلب الأول:مفهوم العولمة	36
المطلب الثاني:أسباب العولمة وأهدافها	40
المطلب الثالث:أنواع العولمة	42
المبحث الثاني:ماهية العولمة المالية	44
المطلب الأول:مفهوم العولمة المالية	44
المطلب الثاني:أسباب وعوامل تسارع العولمة المالية	49

المطلب الثالث:مزايا ومخاطر العولمة المالية	50
المبحث الثالث:تأثير العولمة المالية على الجهاز المصرفي الجزائري	55
المطلب الأول:إعادة هيكلة صناعة الخدمات المصرفية	55
المطلب الثاني:ضرورة الالتزام بمعيار كفاية رأس المال لقياس مخاطر السوق وفقا لمقررات لجنة بازل	56
المطلب الثالث:ظهور البنوك الإلكترونية	58
المطلب الرابع:تزايد مخاطر أنشطة غسيل الأموال من خلال البنوك	60
خلاصة الفصل الثاني	64
الفصل الثالث: استراتيجيات عمل البنوك الجزائرية لمواجهة تحديات العولمة المالية	65
تمهيد	66
المبحث الأول:استراتيجية الاندماج المصرفي بين البنوك الجزائرية	67
المطلب الأول:مفهوم الاندماج المصرفي	67
المطلب الثاني:دوافع الاندماج المصرفي	70
المطلب الثالث:الآثار الإيجابية والسلبية المترتبة عن إتباع استراتيجية الاندماج المصرفي	72
المطلب الرابع:موقع البنوك في الجزائر من الاندماج المصرفي	75
المبحث الثاني:استراتيجيتي خوصصة البنوك العمومية الجزائرية والتوجه نحو البنوك الشاملة	76
المطلب الأول:خوصصة البنوك العمومية الجزائرية	76
المطلب الثاني:التوجه نحو البنوك الشاملة	81
المطلب الثالث:تجارب البنوك الجزائرية مع الخوصصة والبنوك الشاملة	87
المبحث الثالث:استراتيجية إدارة البنوك الجزائرية من خلال إدارة المخاطر وتطبيق أسلوب الحوكمة في البنوك	91

المطلب الأول:استراتيجية إدارة المخاطر المصرفية	91
المطلب الثاني:إدارة البنوك الجزائرية من خلال تطبيق مبادئ الإدارة الرشيدة (الحوكمة)	97
المبحث الرابع:إجراءات أخرى لمواجهة تحديات العولمة المالية	103
المطلب الأول:ضرورة مواكبة التكنولوجيا الحديثة في مجال العمل المصرفي	103
المطلب الثاني:استراتيجية تنويع الخدمات المصرفية واستراتيجية التسويق المصرفي	105
المطلب الثالث:تنمية مهارات العاملين بالبنوك	107
المطلب الرابع:التكيف مع المعايير المصرفية الدولية الجديدة	108
خلاصة الفصل الثالث	110
خاتمة	112
نتائج اختبار الفرضيات	112
نتائج البحث	113
التوصيات	114
آفاق البحث	114
قائمة المراجع	117

قائمة الجداول

والأشكال

قائمة الجداول

رقم الجدول	العنوان	الصفحة
01	نسبة الملاءة في البنوك العمومية والبنوك الخاصة خلال الفترة (2005-2011)	97

قائمة الأشكال

رقم الشكل	العنوان	الصفحة
01	البنوك والمؤسسات المالية في القطاع المصرفي الجزائري	27

مقدمة

مقـــــدمـــة :

تعتبر العولمة و بخاصة العولمة المالية ظاهرة من الظواهر التي اتضحت ملامحها في العشرية الأخيرة من القرن العشرين بمالها من انعكاسات إيجابية و سلبية على الدول، و تتمثل أهم ملامحها في التطورات والتحـــولات المتلاحقـــة الـــتي تشهدها الساحة المالية و المصرفية الدولية، و في مقدمتها الاتجاه المتزايد نحو التحرر من القيـــود و إزالـــة المعوقـــات التشريعية و التنظيمية قصد السماح للبنوك و المؤسسات المالية بالتوسع و النماء في مختلف أنشطتها.

ولقد انعكست هذه التطورات في المجال المالي والمصرفي على معظم الأنشطة المـــصرفية لغالبيـــة دول العـــالم، وأصبحت من ضمن التحديات التي يجب التكيف معها ومسايرتها، مما يفرض على القائمين على الأجهزة المـــصرفية إيجاد الآليات والسبل التي تمكن من تعظيم الاستفادة من تلك التطورات والتقليل من آثارها وانعكاساتها السلبية بهدف تحسين أداء القطاع المصرفي وتفعيل دوره.

لقد تبنت معظم دول العالم جملة من الإصلاحات لتسهيل الاندماج في الاقتصاد العالمي وذلـــك بـــالتخلي عـــن الاقتصاد الموجه وتبني آليات اقتصاد السوق والتي اشتملت على عدة قطاعات ومن بينها القطاع المـــالي والمـــصرفي، حيث تبنت الجزائر في أوائل التسعينات من القرن الماضي هذه الإصلاحات بهدف تحرير القطاع المصرفي وفتحه أمـــام المنافسة والسماح بإنشاء البنوك الخاصة الوطنية والمختلطة والترخيص بفتح فروع البنوك الأجنبية في الجزائر وكـــان لصدور قانون 90-10 المتعلق بالنقد والقرض الرغبة الواضحة من طرف السلطات المالية الجزائرية في ذلك، خاصة بعد الفشل الذي أظهره النظام المصرفي في ظل التوجه الاشتراكي ونتيجة لذلك أصبح الإصلاح المصرفي في الجزائـــر مرتبطا بتطوير الخدمات المصرفية ودعم القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية بغية الرفع من كفاءة أدائها من خلال تـــبني عدد من الاستراتيجيات لمواجهة تلك المتغيرات والتي تجمع ما بين الاندماج والخوصصة والبنوك الـــشاملة، وكـــذا الأخذ بفكر إدارة المخاطر وتبني مبادئ الحوكمة، وذلك للحد من المخاطر و لمواجهة الكيانات المصرفية العملاقة.

1- الإشكالية:

تكمن إشكالية البحث في التساؤل التالي:

- **كيف يمكن تأهيل وتطوير الجهاز المصرفي الجزائري والتحسين من أدائه لمواجهة تحديات العولمة المالية؟**

2- الأسئلة الفرعية:

إن هذه الإشكالية الرئيسية تتفرع عنها مجموعة من التساؤلات الفرعية يمكن صياغتها على النحو التالي:

- ما هو واقع الجهاز المصرفي لجزائري؟
- ما هي آثار وانعكاسات العولمة المالية على الجهاز المصرفي الجزائري؟

- ما هي السبل الكفيلة بتأهيل البنوك الجزائرية والارتقاء بأدائها لتسهيل الاندماج في الاقتصاد العالمي؟

3-الفرضيات:

- الجهاز المصرفي الجزائري يواجه تحديات كبيرة تمليها التطورات العالمية، ولهذا فهو مطالب بالمزيد من الاصلاحات لمواكبة هذه التطورات.

- تتجلى انعكاسات العولمة المالية على الجهاز المصرفي الجزائري بما تحدثه من آثار سلبية.

- التحديات التي يواجهها الجهاز المصرفي تلزم السلطات وضع إستراتيجية محكمة وجادة من أجل مواكبة ومسايرة متطلبات العولمة المالية.

4- أسباب اختيار الموضوع والغرض من البحث:

عدة أسباب دفعتني لاختيار هذا الموضوع دون غيره من الموضوعات الاقتصادية الأخرى، نذكر منها على الخصوص:

- الوضع التنافسي المتأخر للبنوك الجزائرية وواقع القطاع المصرفي الجزائري ككل في وقت يتجه فيه نحو التفتح على السوق المصرفية العالمية.

- محاولة التعرف على المستجدات الحديثة التي طرأت على الاقتصاد العالمي وخاصة ظاهرة العولمة المالية و تحدياتها للأنظمة المصرفية والمالية الناشئة.

- المساهمة في النقاش السائد حول ضرورة تحديث وعصرنة الجهاز المصرفي الجزائري لمواكبة التطورات المصرفية الحديثة.

5- أهمية الدراسة:

يستمد هذا البحث أهميته من المكانة التي يحتلها القطاع المصرفي في اقتصاديات الدول، وبخاصة القطاع المصرفي الجزائري وما يواجه هذا القطاع من تحديات وانعكاسات في ضوء التغيرات السريعة والمؤثرات القوية التي أحدثتها العولمة المالية.

6- أهداف الدراسة:

يمكن حصر أهداف هذا البحث فيما يلي:

- عرض أهم الإصلاحات التي مست الجهاز المصرفي الجزائري.

- إبراز ماهية العولمة المالية وانعكاساتها على النشاط المصرفي بشكل عام وعلى الجهاز المصرفي الجزائري بشكل خاص.

- تحديد الاستراتيجيات التي يجب أن تتبعها البنوك الجزائرية لتحسين أدائها في ظل العولمة المالية.

7- منهج البحث:

حتى أتمكن من الإجابة على الأسئلة المطروحة أعلاه ودراسة الإشكالية وتحليل أبعادها ومحاولة اختبار صحة الفرضيات المتبناة اخترت المنهج الوصفي والمنهج التحليلي الذي يساعد في طرح القضية العامة بشكل نظري ثم أدرج تطبيقها في الجزائر مع استخلاص الملاحظات والنتائج في الأخير.

8- الدراسات السابقة:

حسب إطلاعي وفي حدود ماتوفر لدي من معلومات ومراجع حول موضوع البحث هناك العديد من الدراسات والبحوث العلمية التي أنجزت في مختلف جامعات الوطن، وتناولت موضوع الإصلاحات المصرفية في الجزائر، وإن كانت في معظمها تتصف بالطابع الوصفي لمسار الاصلاحات المصرفية في جانبها التشريعي والتنظيمي، وقليل من هذه الدراسات ما أشار إلى موضوع العولمة المالية وآثارها على الجهاز المصرفي ولعل أهم دراسة أمكننا الاطلاع عليها في هذا الشأن:

دراسة **محمد زميت**، رسالة ماجستير بعنوان النظام المصرفي الجزائري في مواجهة تحديات العولمة المالية، جامعة الجزائر، 2006/2005.

حيث تناول في الفصل الأول:أهمية النظام المصرفي ومكانته في تمويل التنمية الاقتصادية، وفي الفصل الثاني:دور النظام المصرفي الجزائري في تمويل القطاعات الاقتصادية في ضوء الاصلاحات أما في الفصل الثالث فتحدث عن آفاق تطور النظام المصرفي الجزائري في ظل تحديات العولمة المالية.

ومن نقائصها أن الطالب توسع في الحديث عن التنمية الاقتصادية وإهماله بعض الجوانب المهمة التي لها علاقة بالموضوع حيث تحدث عن جانب تأثير العولمة المالية على النظام المصرفي الجزائري بشكل غير مفصل.

ولذا فإن وجه الاختلاف الذي أتقدم به من خلال هذا البحث هي التحديات التي تواجه الجهاز المصرفي الجزائري واستراتيجيات عمل البنوك الجزائرية لمواجهة هذه التحديات.

9- هيكل البحث

لتسهيل دراسة الموضوع قسم البحث إلى ثلاثة فصول.

الفصل الأول: يختص بشرح تطور الجهاز المصرفي الجزائري في ظل الإصلاحات المصرفية في ثلاث مباحث، حيث يعالج المبحث الأول تطور الجهاز المصرفي الجزائري قبل الإصلاحات المصرفية لسنة 1990، أما المبحث الثاني يتناول الإصلاحات المصرفية من خلال قانون النقد والقرض، فيما يتعرض المبحث الثالث إلى تطورات الجهاز المصرفي الجزائري بعد قانون النقد والقرض.

الفصل الثاني: جاء لتبيان تحديات الجهاز المصرفي الجزائري في ظل العولمة المالية في ثلاثة مباحث، خصصنا أولها لدراسة ماهية العولمة، والمبحث الثاني لماهية العولمة المالية، في حين كان المبحث الثالث لتأثير العولمة المالية على الجهاز المصرفي مع الإشارة إلى حالة الجزائر.

الفصل الثالث: يختص بعرض استراتيجيات عمل البنوك الجزائرية لمواجهة تحديات العولمة المالية في أربع مباحث، المبحث الأول يتناول استراتيجية الاندماج المصرفي بين البنوك الجزائرية، والمبحث الثاني يتطرق إلى استراتيجيتي خوصصة البنوك العمومية الجزائرية والتوجه إلى البنوك الشاملة، أما المبحث الثالث يتناول استراتيجية إدارة البنوك الجزائرية من خلال فكرة إدارة المخاطر والحوكمة بالبنوك، أما المبحث الرابع فيتطرق إلى إجراءات أخرى لمواجهة تحديات العولمة المالية.

الفصل الأول

تطور الجهاز المصرفي الجزائري في ظل الإصلاحات المصرفية

تمهيد:

يعتبر الجهاز المصرفي القلب النابض لاقتصاد أي دولة، فهو ميزان التقدم الاقتصادي لها لما يتمتع به من مـــوارد مالية كبيرة، وانتشار واضح لفروعه، فهو يمد النشاط الاقتصادي بالتمويل اللازم لتنشيطه و تطويره وهذا مـــا دفـــع بالسلطات العمومية إلى التفكير في إدخال إصلاحات عميقة على الجهاز المصرفي.

يندرج الإصلاح المصرفي في الجزائر والذي تجلى بوضوح بعد صدور قانون النقد والقرض بموجب قانون 90-10 الصادر في 14 أفريل 1990 ضمن سياق الإصلاحات الاقتصادية وسياق التحرير الاقتصادي والمصرفي، وذلك بغية تعميق مسار التحول الاقتصادي الذي بدأته الجزائر مع مطلع التسعينات، ويمثل الإصلاح المصرفي الحلقة الرئيسية ضمن سلسلة الإصلاحات التي باشرتها السلطات العامة في الجزائر.

ويقسم هذا الفصل إلى الثلاثة مباحث التالية:

- **المبحث الأول:** الجهاز المصرفي الجزائري قبل الإصلاحات المصرفية لسنة 1990.
- **المبحث الثاني:** الإصلاحات المصرفية من خلال قانون النقد والقرض 90-10.
- **المبحث الثالث:** تطورات الجهاز المصرفي الجزائري بعد قانون النقد والقرض 90-10.

المبحث الأول: الجهاز المصرفي الجزائري قبل الإصلاحات المصرفية لسنة 1990

لقد شهد القطاع المصرفي في الجزائر تطورا كبيرا نتيجة الجهود التي بذلتها الدولة في إطار الانتقال من الاقتصاد المخطط إلى اقتصاد السوق، وخاصة بعد صدور قانون النقد والقرض، ومع ذلك فإن هذا القطاع يواجه عددا من التحديات التي أملتها التغيرات المتسارعة في البيئة الاقتصادية الدولية، ويتناول هذا المبحث بالدراسة والتحليل مراحل تطور الجهاز المصرفي مع الوقوف على أهم الإصلاحات التي عرفها قبل الدخول في برامج الإصلاح الاقتصادي لعام 1990 من خلال النقاط التالية:

المطلب الأول: مرحلة إقامة جهاز مصرفي وطني

لقد تميز الجهاز المصرفي قبل الاستقلال بوجود عدد من البنوك موزعة عبر كافة التراب الوطني تخدم مصالح الاحتلال الفرنسي، أما بعد الاستقلال عملت السلطات الجزائرية على بناء جهاز مصرفي يعمل على تمويل الاقتصاد الوطني ويخدم التنمية.

الفرع الأول: نشأة الجهاز المصرفي الجزائري:

غداة مرور الجزائر إلى الاستقلال كان لا بد أن تتخذ عدة إجراءات لاسترجاع كامل حقوقها وسيادتها، لأن النظام البنكي الموروث كان متكونا في أغلبه من بنوك أجنبية والتي رفضت تمويل الاقتصاد الجزائري، ومن بين هذه الإجراءات إنشاء الهياكل الضرورية لذلك .

أولا- الخزينة العامة:

عقب الاستقلال مباشرة، تمثلت الخطوة الأولى في الفصل بين الخزينة الفرنسية والخزينة الجزائرية، ومن جراء ذلك انبثقت الخزينة الجزائرية في8أوت 1962،والتي أخذت على عاتقها الوظائف التقليدية للخزينة، زيادة على ذلك كلفت بتقديم قروض الاستثمار للقطاع الاقتصادي وقروض التجهيز الممنوحة للقطاع الفلاحي المسير ذاتيا، نظرا لنقص الموارد المالية مستهدفة في ذلك تنفيذ برامج التنمية الاقتصادية المحددة من طرف الدولة[1].

ثانيا- البنك المركزي الجزائري B.C.A (بنك الجزائر حاليا):

تأسس هذا البنك بموجب القانون رقم 144/62 بتاريخ 13 ديسمبر 1962، وهو على شكل مؤسسة عمومية وطنية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، ورأس مال البنك هو ملك للدولة، ويرأس البنك محافظ

[1] شاكر القزويني، "محاضرات في اقتصاد البنوك"، ديوان المطبوعات الجامعية، ط4، الجزائر، 2008، ص66.

ومدير عام يتم تعيينهما بمرسوم من قبل رئيس الجمهورية وباقتراح من وزير المالية، والبنك لا يتعامل مع الأفراد ولا مع المنشآت بل مع المصارف والدولة المتمثلة في الخزينة العامة[1].

ومن بين خصائص البنك المركزي الجزائري ما يلي:

- يحتل صدارة الجهاز المصرفي وهو يمثل الرقابة العليا على البنوك التجارية.
- يعتبر مؤسسة عامة يهدف إلى خدمة المصلحة العامة وتنظيم النقود والائتمان.
- مؤسسة نقدية قادرة على تحويل الأصول الحقيقية إلى أصول نقدية.
- يتميز بمبدأ الوحدة أي وجود بنك مركزي واحد.

وقد أوكلت للبنك مجموعة من المهام منها: [2]

- له صلاحية إعادة الخصم للبنوك وخصم السندات العمومية والخاصة، كما يمكنه إدخال سندات ممثلة للقروض متوسطة الأجل في محفظة الأوراق المالية.
- له صلاحية منح الخزينة سلفات مكشوفة على حسابها الجاري.
- يساعد الدولة في المفاوضات التي تجريها في المجال النقدي والمالي مع المنظمات، المؤسسات المالية والنقدية العالمية، وهو الرقيب على التمويل الخارجي.
- يشارك مع السلطات في إعداد وتشريع قوانين للصرف وتنفيذها.
- كلف بمراقبة الجهاز المصرفي، ويتم ذلك من خلال الاشتراك مع وزارة المالية، عن طريق التقارير المالية التي تقدمها له البنوك، كذلك تسوية حقوق وديون هذه البنوك عن طريق المقاصة.

ثالثا - الصندوق الجزائري للتنمية CAD:

تأسس هذا الصندوق بموجب القانون رقم 165/63 الصادر في 07 ماي 1963، في شكل مؤسسة عامة تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي[3] وطبقا لقرار قانون المالية الصادر بتاريخ 1972/07/07 تم تحويل هذا الصندوق إلى البنك الجزائري للتنمية[4].

[1] محفوظ لعشب، "الوجيز في القانون المصرفي الجزائري"، ديوان المطبوعات الجامعية، ط3، الجزائر 2008، ص 30.

[2] خبابه عبد الله، "الاقتصاد المصرفي"، مؤسسة شباب الجامعة، بدون طبعة، الإسكندرية ، 2008، ص ص: 181، 182.

[3] أنظر القانون رقم 63-165 الصادر في تاريخ 07 ماي 1963 المتضمن إنشاء الصندوق الجزائري للتنمية.

[4] قانون 72-26 المؤرخ في 07 جويلية 1972 المتضمن تغيير تسمية الصندوق الجزائري للتنمية.

وضع هذا الصندوق مباشرة تحت وصاية وزارة المالية وهو مكلف بتمويل الاستثمارات المبرمجة، في إطار البرامج والمخططات التنموية، وتغطي قطاعات نشاطه جزءا كبيرا من الاقتصاد الوطني وتشمل الصناعة بما فيها قطاع الطاقة والمناجم وقطاع السياحة والنقل والتجارة والتوزيع والمناطق الصناعية والدواوين الزراعية وقطاع الصيد ومؤسسات الإنجاز[1].

رابعا- الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط:

أنشئ هذا الصندوق بموجب القانون رقم 64-277 بتاريخ 10 أوت 1964، وهو مؤسسة عامة تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، ومن أهم أنشطته جمع المدخرات الفردية وأموال الهيئات المحلية لأجل بناء السكنات[2].

خامسا- البنك الوطني الجزائري BNA:

أنشئ البنك الوطني الجزائري في 13 جوان 1966، ويعتبر أول البنوك التجارية التي تأسست في الجزائر المستقلة[3] حيث أنه حل محل البنوك الأجنبية التالية:

- القرض العقاري للجزائر وتونس بتاريخ 01 جويلية 1966.
- القرض الصناعي التجاري بتاريخ 01 جويلية 1967.
- البنك الوطني للتجارة والصناعة في إفريقيا بتاريخ 01 جويلية 1968.
- بنك باريس والبلاد المنخفضة بتاريخ ماي 1968.
- مكتب الخصم بمعسكر جوان 1968.

واعتبر البنك الوطني الجزائري بنك ودائع واستثمارات وبنك المؤسسات الوطنية أسندت له مهمة دعم عمليات التحول الاشتراكي في الزراعة ومن أهم وظائفه: [4]

- تنفيذ خطة الدولة في مجال الائتمان قصير والمتوسط الأجل.
- التكفل بتمويل القطاع الزراعي المسير ذاتيا وكذلك القطاع الصناعي بشقيه العام والخاص.

---

[1] محمود حميدات، "مدخل إلى التحليل النقدي"، ديوان المطبوعات الجامعية، ط3، الجزائر، 2005، ص 130.

[2] خبابه عبد الله، مرجع سابق ، ص 182.

[3] الأمر رقم 66-178 الصادر في 13 جوان 1966 المتعلق بإنشاء البنك الوطني الجزائري.

[4] قميري حجيلة، "تطوير أداء وكفاءة الجهاز المصرفي الجزائري في مواجهة المتغيرات العالمية المالية"، رسالة ماجستير في علوم التسيير، جامعة الجزائر 2005، ص 05.

- تمويل القطاع التجاري خاصة في مجال الاستيراد

سادسا-القرض الشعبي الجزائري CPA:

أنشئ القرض الشعبي الجزائري في 29 ديسمبر 1966 وقد تبع ذلك في 11 ماي 1967 إصدار النظام الخاص بهذا البنك[1]، ويقدر رأسماله بـــ 15 مليون دينار جزائري حيث أنه جاء ليحل محل البنك الشعبي التجاري والصناعي لكل من الجزائر، قسنطينة، عنابة، وهران والبنك الجهوي للقرض الشعبي بالجزائر، وقد اندمجت له فيما بعد مجموعة من البنوك كالبنك الجزائري المصري بتاريخ 01 جانفي 1968، الشركة المارسيلية للقرض بتاريخ 30 جوان 1968، الوكالة الفرنسية للقرض والبنك.

ويعتبر القرض الشعبي الجزائري بنك ودائع ويختص في النشاطات النقدية والمالية المتعلقة بـــ:

- عمليات التزويد بالآلات والعتاد، الصناعة التقليدية، والفنادق والسياحة، تعاونيات الإنتاج والتوزيع غير الفلاحية.

سابعا- البنك الخارجي الجزائري BEA:

تأسس هذا البنك بموجب المرسوم 204/67 الصادر في 01 أكتوبر 1967، يقدر رأسماله بـــ 20 مليون دينار جزائري ويعتبر ثالث بنك للودائع وما يميزه عن البنكين السابقين أن تأسيسه يمثل الحلقة الأخيرة من إجراءات التأميم المصرفي، حيث ورث أعمال وأشغال خمسة بنوك وهي: [2]

- القرض الليوني بتاريخ 12 ديسمبر 1967.
- الشركة العامة بتاريخ 16 جانفي 1968.
- قرض الشمال في تاريخ 31 ماي 1968.
- بنك باركاليز بتاريخ 28 أفريل 1968.
- بنك الصناعة الجزائرية والبحر المتوسط بتاريخ 26 ماي 1968.

وتتمثل وظائفه فيما يلي:

- تسهيل تنمية العلاقات الاقتصادية بين الجزائر والدول الأخرى.
- منح اعتمادات للاستيراد وضمان المصدرين الجزائريين لتسهيل مهمتهم في التصدير.

[1] الأمر رقم 66-336 المؤرخ في 29ديسمبر1966 المعدل والمتمم بالأمر رقم 67-75 المؤرخ في 11ماي1967 والمتعلق بإنشاء القرض الشعبي الجزائري.

[2] قطوش حميد، "تكييف البنوك التجارية مع اقتصاد السوق"، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2001، ص 103.

- ضمان التنفيذ الجيد للالتزامات الناتجة بين أسواق الدولة والجماعات المحلية.

الفرع الثاني: دور الجهاز المصرفي

لقد أوكلت للجهاز المصرفي مهمتين أساسيتين هما: [1]

أولا - تمويل الاقتصاد الوطني:

النظام المخطط مركزيا يفترض إقامة مشاريع ضخمة، هذه الأخيرة تتطلب تمويلا مستمرا، ويقع على عاتق الجهاز المصرفي تمويل هذه المخططات والبرامج بالتوازي، الأمر الذي يفرض على النظام المصرفي تعبئة الإدخارات وتوزيعها ما بين الأعوان الاقتصاديين الذين هم في وضعية احتياج للتمويل، وذلك تبعا للأهداف العامة للتنمية.

ثانيا - تحقيق الرقابة:

لقد أعطى المشرع للمؤسسات البنكية صلاحية مراقبة المشاريع التي قامت بتمويلها، والتي تدخل في إطار الأهداف المسطرة من طرف الحكومة، أي أن الجهاز المصرفي يلعب دورا مهما يتمثل في مراقبة ومتابعة تحقيق المشاريع الاستثمارية

وفي الأخير يمكن القول أن الجهاز المصرفي يمارس دورا بارزا في الحياة الاقتصادية، فهو أداة لا يمكن الاستغناء عنها لكونه عاملا هاما لتمويل المشاريع والمساهمة في ترقية المبادلات وتطوير الاقتصاد الوطني.

المطلب الثاني: الإصلاح المالي والمصرفي 1971

لقد حمل الإصلاح المالي لسنة 1971 رؤية جديدة من خلالها تم إسناد مهمة تسيير ومراقبة العمليات المالية للمؤسسات العمومية للبنوك، وفرض مراقبة صارمة على التدفقات النقدية، ونوجز في إطار هذا الإصلاح اتخاذ الإجراءات التالية:[2]

- إمكانية استعمال السحب على المكشوف من طرف المؤسسات العمومية لتمويل عمليات الاستغلال وذلك من خلال المادة 30 من قانون المالية لسنة 1971.

- من خلال المادة 07 لقانون المالية لسنة 1971، تم تحديد طرق تمويل الاستثمارات العمومية المخططة والمتمثلة فيما يلي:

[1] محرزي جلال، "نحو تطوير وعصرنة القطاع المصرفي في الجزائر"، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر، 2002-2006، ص ص:55،56.

[2] بريش عبد القادر، "التحرير المصرفي ومتطلبات تطوير الخدمات المصرفية وزيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية"، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر 2006، ص50 .

- ❖ قروض بنكية متوسطة الأجل تتم بواسطة إصدار سندات قابلة لإعادة الخصم لدى البنك المركزي.
- ❖ قروض طويلة الأجل ممنوحة من طرف مؤسسات مالية متخصصة مثل البنك الجزائري للتنمية.
- ❖ التمويل عن طريق القروض الخارجية وذلك من خلال تصريح مسبق من وزارة المالية.

- تقوية دور المؤسسات المالية في تعبئة الادخار الوطني عن طريق المساهمة الإجبارية للمؤسسات العمومية في ميزانية الدولة، وذلك بمقتضى المادة 26 من التعليمة 71-93 لـ1971/12/31 والتي تقتضي بتخصيص مبالغ الاهتلاكات والاحتياطات في حساب لدى الخزينة العمومية، ولكن هذا القرار طرح مشكلا يتمثل في عجز المؤسسات العمومية الوطنية عن تحقيق نتائج إيجابية للمساهمة في ميزانية الدولة.

- يتم التمويل البنكي للمؤسسات العمومية بقيام هذه الأخيرة بتوطين كل عملياتها المالية في بنك واحد وكذلك إلزامها بفتح حسابين (الاستغلال والاستثمار).

- دعم المؤسسات العمومية التي تواجه عجزا في التسيير، بحيث تم إعداد مخطط لإعادة هيكلة المؤسسات العمومية التي سجلت عجزا ناتجا عن قيود خارجية مفروضة من طرف الدولة وإلى معايير تطهير المؤسسات العامة التي سجلت عجزا ناتجا عن سوء التسيير.

- تحديد معدلات الفائدة بطريقة مركزية وإدارية.

- إقرار التوطين الإجباري بحيث لا يحق للمؤسسات التعامل مع أكثر من بنك واحد، وإقرار مبدأ التخصص القطاعي للبنوك، بحيث يكون كل بنك متخصص في التعامل وتمويل قطاع اقتصادي محدد.

رغم ما أتى به الإصلاح لسنة 1971 في محاولة إعادة هيكلة القطاع البنكي المنشأ حديثا قصد التحكم الجديد في التدفقات النقدية المتداولة داخل القطاع، إلا أنه لم يخلو من بعض المعوقات والتناقضات نتج عنها العديد من المشاكل من بينها نذكر ما يلي:[1]

- عدم توافق دور القطاع البنكي مع المحيط الاقتصادي والاجتماعي، فالوثائق المعدة من طرف المؤسسات الوطنية للبنوك في إطار ملفات منح الائتمان غير كافية للحكم على الأداء الاقتصادي لقروض الاستغلال، كما أن الدراسات المقدمة من طرف المؤسسات ناقصة.

- صعوبات متعلقة بالجانب التجاري وتغطية الحقوق، فتحقيق الاستثمارات في بعض الحالات يصبح غير ممكن ويؤدي إلى عدم قدرة المؤسسات على تسديد القروض البنكية.

[1] بريش عبد القادر، نفس المرجع السابق، ص ص: 51،52.

- صعوبة تغطية الحقوق من طرف المؤسسات الوطنية والتي رغم وضعيتها المدنية تجاه البنوك إلا أنه تبقى لها إمكانية الحصول على القرض البنكي في شكل سحب على المكشوف.

- إلزام المؤسسات العمومية المساهمة في ميزانية الدولة بالقيام بدفع رؤوس أموال الاهتلاك والاحتياطات للخزينة العمومية رغم أنها تحقق خسائر في غالبيتها.

- العودة إلى الاعتماد على الخزينة العمومية في تمويل استثمارات المؤسسات وهذا ما أقرته المادة 07 من قانون المالية لسنة 1978:" الاستثمارات المخططة للمؤسسات العمومية تكون مضمونة بتمويل من خزينة الدولة وكذلك عن طريق رؤوس الأموال الذاتية للمؤسسات."

للإشارة فإن في بداية 1978، تم التراجع عن الإصلاحات التي حملتها إصلاحات 1971، فقد تم إلغاء تمويل المؤسسات عن طريق القروض البنكية متوسطة الأجل، حيث حلت الخزينة محل البنوك في تمويل الاستثمارات المخططة بواسطة القروض الطويلة الأجل، وبذلك تم تهميش دور البنوك في عملية التنمية وإضعاف قدرتها في تعبئة الادخار بل وأصبحت نشاطاتها تتميز بالسلبية في منح القروض مع تعاظم دور الخزينة في هذا المجال، وكان دور البنوك في هذه المرحلة يقتصر على دور القناة التي تمر عبرها الأموال من الخزينة إلى المؤسسات العمومية بحيث لم يكن للبنوك أي دور فيما يتعلق بقرار الاستثمار وقرار التمويل.

وتماشيا مع سياسة إعادة الهيكلة التي باشرتها الدولة، فقد تم على إثرها إعادة هيكلة البنوك وإضفاء المزيد من التخصص في مجال نشاطها، فتم إعادة هيكلة كل من البنك الوطني الجزائري والقرض الشعبي الجزائري باعتبارهما أكبر بنكين في تلك الفترة حيث انبثق عنهما بنكان هما:

1- بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR:

تأسس بنك الفلاحة والتنمية الريفية في 13 مارس 1982[1]، في إطار إعادة هيكلة البنك الوطني الجزائري الذي أظهر عجزا ونقصا كبيرين في مجال تمويل القطاع الفلاحي. يقوم بنك الفلاحة والتنمية الريفية بالوظائف التالية:[2]

- تمويل القطاع الفلاحي بنوعيه العام والخاص، وذلك بتقديم قروض من أجل ترقية النشاطات الفلاحية والحرفية.
- تمويل أنشطة الصناعات الغذائية والأنشطة المختلفة في الريف.

[1] المرسوم رقم 82-106 المؤرخ في 13 مارس 1982 المتضمن إنشاء بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

[2] جمعون نوال،" دور التمويل المصرفي في التنمية الاقتصادية، حالة الجزائر"، رسالة ماجستير في علوم التسيير، جامعة الجزائر،2004-2005، ص 90.

2- بنك التنمية المحلية BDL:

أنشئ هذا البنك بموجب القانون رقم 85-85 المؤرخ في 30 أفريل 1985[1] وذلك تبعا لإعادة هيكلة القرض الشعبي الجزائري، حدد قانونه الأساسي امتيازاته الخاصة وهو آخر بنك تجاري يتم تأسيسه في الجزائر قبل الدخول في مرحلة الإصلاحات[2]، ومن أهم وظائفه:[3]

- تمويل عملية الاستثمار الإنتاجي المخططة من طرف الجماعات المحلية.
- تمويل المؤسسات العمومية المحلية.
- القيام بصفة استثنائية بعملية القرض برهن حيازي.

المطلب الثالث: الإصلاح المصرفي من خلال قانون القرض و البنك لعام 1986

صدر القانون البنكي 86-12 المؤرخ في 19-08-1986 المتعلق بنظام القرض والبنك في إطار الإصلاحات الاقتصادية المتبعة آنذاك تماشيا مع التحولات الاقتصادية العالمية وتأثيراتها على اقتصاديات الدول المصدرة للنفط بالأساس، ومنح هذا القانون الصادر في 19 أوت 1986 نمط تسيير جديد للبنك والقرض، فاستعادت بموجبه البنوك مسؤوليتها عن الخطر وكلف البنك المركزي بتسيير القروض والتنظيم النقدي بالإضافة إلى ذلك فقد تم إنشاء مجلس للقرض والمخطط الوطني للقرض.

الفرع الأول: إعادة هيكلة النظام البنكي

جاء القانون البنكي الصادر في 19 أوت 1986 بعدة تغيرات على مستوى هياكل النظام البنكي إذ فرق بين البنك المركزي وبين هيئات القرض ذات الطابع العام (بنوك) وهيئات القرض المتخصصة.

أولا- البنك المركزي: يمكن تلخيص مهام البنك المركزي التي جاء بها هذا القانون في الأربع مهمات التالية:[4]

- حصول البنك المركزي على امتياز إصدار النقود بأمر من الدولة.
- تنظيم ومراقبة عملية الإقراض في إطار الخطة الوطنية للائتمان.
- تكليف البنك المركزي كبنك الدولة بضمان تقديم التمويل اللازم للخزينة بشرط احترام الخطة الوطنية للائتمان

[1] قانون رقم 85-85 الصادر في 30 أفريل 1985 يتضمن إنشاء بنك التنمية المحلية وتحديد قانونه الأساسي.

[2] الطاهر لطرش، "تقنيات البنوك"، ديوان المطبوعات الجامعية، ط4، الجزائر 2004، ص 191.

[3] محمود حميدات، مرجع سابق ، ص 135.

[4] القانون 86-12 المتعلق بنظام القرض والبنك الصادر بتاريخ 19-08-1986، المادة رقم 02.

- القيام بدور مراقب للصرف والعلاقات الخارجية[1].

ثانيا- هيئات القرض: وتتمثل الهيئات المتخصصة في تقديم القروض وفقا لهذا القانون فيما يلي:

1- مؤسسات الإقراض ذات الطابع العام "البنوك"[2]: تكلف البنوك كمؤسسات للإقراض بجمع الودائع من الأفراد ومنح القروض باختلاف مدتها وأشكالها وضمان تسيير وسائل الدفع والقيام بالتوظيف والاكتئاب والشراء والاحتفاظ وبيع القيم المنقولة وكل منتج مالي وتقديم الاستشارة ومتابعة وتنفيذ الخطة الوطنية للائتمان، والقيام بصفة عامة بجميع الخدمات المتعلقة بتسهيل نشاطات الزبائن.

2- مؤسسات القرض المتخصصة "بنوك متخصصة"[3]: تنشط مؤسسات القرض المتخصصة وفق الشكل الذي منحه لها القانون، فلا تقوم إلا بجمع بعض أنواع الودائع، وبالمقابل لا تمنح إلا بعض أنواع القروض وذلك حسب طبيعتها القانونية وإطار نشاطها[4].

الفرع الثاني: المخطط الوطني للقرض

حددت المادة 26 من القانون البنكي رقم 86-12 مضمون المخطط الوطني للقرض والمتمثل فيما يلي: [5]

- حجم وطبيعة مصادر القروض الداخلية والقروض التي تمنحها كل مؤسسة قرض.
- حجم القروض الخارجية التي يمكن رصدها أو تعبئتها.
- مستوى تدخل البنك المركزي لتمويل الاقتصاد
- كيفية ونمط تسيير مديونية الدولة.

الفرع الثالث: هيئات الرقابة:

وفقا للقانون 86-12 تم إنشاء مجلس وطني للقروض ولجنة تقنية للقيام بعمليات الرقابة على أعمال البنوك ومتابعتها، حيث تقوم كلا من الهيئتين بوظائف الرقابة التالية:

---

[1] القانون 86-12 المتعلق بنظام القرض والبنك الصادر بتاريخ 19-08-1986، المادة رقم 15.

[2] القانون البنكي رقم 86-12المتعلق بنظام القرض والبنك الصادر بتاريخ 19-08-1986، المادة 17.

[3] القانون 86-12 الصادر بتاريخ 19-08-1986، المادة 18.

[4] لعراف فائزة، "مدى تكيف النظام المصرفي الجزائري مع معايير لجنة بازل"، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص إدارة أعمال، جامعة المسيلة، 2010، ص ص:104،105.

[5] بطاهر علي، "إصلاحات النظام المصرفي الجزائري وآثارها على تعبئة المدخرات وتمويل التنمية"، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، فرع تحليل اقتصادي، جامعة الجزائر، 2006، ص ص: 152،153.

1- المجلس الوطني للقرض: يستشار المجلس الوطني للقرض في تحديد السياسة العامة للقرض بالأخذ بعين الاعتبار احتياجات الاقتصاد الوطني وخصوصا ما يتعلق بتمويل مخططات وبرامج التنمية الاقتصادية والوضعية النقدية للبلد، ويقوم هذا المجلس بإعداد الدراسات المرتبطة بسياسة القرض والنقد وكل الأمور المرتبطة بطبيعة وحجم وتكلفة القروض في إطار مخططات وبرامج التنمية الاقتصادية الوطنية[1].

2- اللجنة التقنية للبنك: يرأس هذه اللجنة محافظ البنك المركزي وهي مكلفة بمتابعة جميع المقاييس ذات العلاقة بتنظيم الوظيفة البنكية كما تسهر على ضمان تطبيق التنظيمات والتشريعات القانونية والبنكية تبعا لسلطات الرقابة المخولة لها وتهدف الصلاحيات المخولة للجنة إلى تشجيع الادخار ومراقبة وتوزيع القروض[2].

لم يستطع قانون 12/86 التكيف مع الإصلاحات التي قامت بها السلطات العمومية، خاصة بعد صدور القانون التوجيهي للمؤسسات العمومية سنة 1988، كما أنه لم يأخذ بعين الاعتبار المستجدات التي طرأت على مستوى التنظيم الجديد للاقتصاد.

المطلب الرابع: إصلاح 1988

جاء صدور قانون 1986 قبل صدور قوانين الإصلاحات في عام 1988 وعليه فإن بعض الأحكام التي جاء بها لم تعد تتماشى وهذه القوانين، كما أنه لم يأخذ بعين الاعتبار المستجدات التي طرأت على مستوى التنظيم الجديد للاقتصاد، وكان من اللازم أن يكيف القانون النقدي مع هذه القوانين بالشكل الذي يسمح بانسجام البنوك كمؤسسات مع القانون رقم 88-06 الصادر في 12 جانفي 1988، والمتضمن القانون التوجيهي للمؤسسات العمومية الاقتصادية وفي هذا الإطار بالذات جاء القانون 88-06 الصادر في 12 جانفي 1988 المعدل والمتمم للقانون 86-12 السابق الذكر، ومضمون قانون 1988 هو إذا إعطاء الاستقلالية للبنوك في إطار التنظيم الجديد للاقتصاد والمؤسسات[3].

وفي هذا الإطار يمكن أن نستنتج العناصر الرئيسية التي جاء بها هذا القانون وعرضها فيما يلي:

---

[1] تأسس بموجب الأمر رقم 47/71 المؤرخ في 30 جوان 1971، وتأكيد وجوده مع الإصلاحات التي جاء بها القانون البنكي رقم 12/86 كدليل على أهمية هذه الهيئة الاستشارية بالنسبة للحكومة فيما يخص انتهاج سياستها النقدية والمالية.

[2] إكن لونيس،"السياسة النقدية ودورها في ضبط العرض النقدي في الجزائر خلال الفترة (2000-2009)"، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، فرع نقود وبنوك، جامعة الجزائر ،2011، ص50.

[3] الطاهر لطرش، مرجع سابق، ص 195.

- بموجب هذا القانون يعتبر البنك شخصية معنوية تجارية تخضع لمبدأ الاستقلالية المالية والتوازن المحاسبي، وهذا يعني أن نشاط البنك يخضع ابتداء من هذا التاريخ إلى قواعد التجارة ويجب أن يأخذ أثناء نشاطه بمبدأ الربحية والمردودية ولكي يحقق ذلك يجب أن يكيف نشاطه في هذا الاتجاه.

- يمكن للمؤسسات المالية غير البنكية أن تقوم بعمليات التوظيف المالي كالحصول على أسهم أو سندات صادرة عن مؤسسات تعمل داخل التراب الوطني أو خارجه.

- يمكن أيضا لمؤسسات القرض أن تلجأ إلى الجمهور من أجل أن الاقتراض على المدى الطويل، كما يمكنها أن تلجأ إلى طلب ديون خارجية.

- وعلى المستوى الكلي تم دعم دور البنك المركزي في تسيير السياسة النقدية[1].

ورغم كل هذه القوانين، إلا أن الجهاز المصرفي الجزائري لم يعرف إصلاحا جذريا إلا عام 1990 بإصدار القانون 90-10 المؤرخ في 14 أفريل 1990، والمتعلق بالنقد والقرض الذي جعل القانون المصرفي الجزائري في سياق التشريعات المصرفية المعمول بها في البلدان المتطورة، وفي المبحث الثاني سيتم إدراج المحاور الأساسية لهذا القانون.

المبحث الثاني: الإصلاحات المصرفية من خلال قانون النقد والقرض 90-10

رغم المجهودات المبذولة من طرف السلطات الجزائرية لإصلاح المنظومة المصرفية أواخر عقد الثمانينات، إلا أنه لم يستكمل تأسيس النظام المصرفي الجزائري إلا في 1990/04/14 تاريخ صدور قانون النقد والقرض 90-10 الذي جاء استكمالا للإطار القانوني لإصلاح الجهاز المصرفي.

المطلب الأول: مضمون الإصلاحات المصرفية في إطار قانون 90-10[2]

رغبة من السلطات في تفادي سلبيات المرحلة السابقة وتجاوز قصور الإصلاحات وتماشيا مع سياسة التحول إلى اقتصاد السوق ومحاولة الاندماج في الاقتصاد العالمي جاء القانون المتعلق بالنقد والقرض والذي أعاد التعريف كلية لهيكل النظام المصرفي الجزائري وجعل القانون المصرفي الجزائري في سياق التشريع المصرفي الساري المفعول في مختلف بلدان العالم لاسيما المتطورة منها، حيث ظهر تغيير جذري في فلسفة العمل المصرفي مع المرحلة السابقة

[1] بلعزوز بن علي، كتوش عاشور، "واقع المنظومة المصرفية الجزائرية ومنهج الإصلاح"،مداخلة ضمن الملتقى الدولي حول المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية، واقع وتحديات، جامعة الشلف، يومي 15/14 ديسمبر 2004، ص ص: 195،196.

[2] قانون 90-10 المتعلق بالنقد والقرض والصادر في 14- 04-1990، الجريدة الرسمية، العدد 16 بتاريخ 14-04-1990.

سواء على مستوى القواعد والإجراءات أو على مستوى التعامل والميكانيزمات فضلا عن تغير المفاهيم وتحديد الصلاحيات المخولة للمؤسسات المصرفية للقيام بدورها في ظل المرحلة الجديدة ومزاولة نشاطها في إطار اقتصاد السوق فبعد التطرق لإصلاح سنة 1986 المتعلق بنظام البنك والقرض (أين تم إدخال تغيير جذري على الوظيفة البنكية)، وبعدها إصلاح سنة 1988 الذي منح الاستقلالية للبنوك في إطار التنظيم الجديد للاقتصاد والمؤسسات.

إصدار القانون رقم 90-10 المتعلق بالنقد والقرض يمثل منعطفا حاسما فرضه منطق التحول إلى اقتصاد السوق من أجل القضاء على نظام تمويل الاقتصاد الوطني القائم على المديونية والتضخم، حيث وضع قانون النقد والقرض النظام المصرفي على مسار تطور جديد تميز بإعادة تنشيط وظيفة الوساطة المالية وإبراز دور النقد والسياسة النقدية، ونتج عنه تأسيس نظام مصرفي ذو مستويين، وأعيد للبنك المركزي كل صلاحياته في تسيير النقد والائتمان في ظل استقلالية واسعة، وللبنوك التجارية وظائفها التقليدية بوصفها أعوانا اقتصادية مستقلة، كما تم فصل ميزانية الدولة عن الدائرة النقدية من خلال وضع سقف لتسليف البنك المركزي لتمويل عجز الميزانية مع تحديد مدتها، واسترجاعها إجباريا في كل سنة، وكذا إرجاع ديون الخزينة العمومية تجاه البنك المركزي المتراكمة وفق جدول يمتد على 15 سنة وإلغاء الاكتتاب الإجباري من طرف البنوك التجارية لسندات الخزينة العامة ومنع كل شخص طبيعي ومعنوي غير البنوك والمؤسسات المالية من أداء هذه العمليات[1].

المطلب الثاني: أهداف ومبادئ قانون النقد والقرض 90-10

جاء قانون النقد والقرض بأفكار جديدة تصب معظمها في إعطاء الجهاز المصرفي مكانته الرئيسية كمحرك أساسي للاقتصاد ووضع الأسس التنظيمية والتسيرية للبنوك والمؤسسات المالية بصورة أكثر تحكما من كل القوانين التي وضعت من قبل.

الفرع الأول: أهداف قانون النقد والقرض

هدف قانون النقد والقرض 90-10 الصادر في 14 أفريل 1990 إلى تحقيق ما يلي: [2]

- وضع حد لكل تدخل إداري في القطاع المصرفي والمالي.
- رد الاعتبار لدور البنك المركزي في تسيير شؤون النقد والقرض.

[1] بلعزوز بن علي، كتوش عاشور، "دراسة لتقييم انعكاس الإصلاحات الاقتصادية على السياسات النقدية"، مداخلة ضمن الملتقى الدولي حول السياسات الاقتصادية في الجزائر، الواقع والآفاق، جامعة تلمسان، يومي: 30/29 أكتوبر 2004، ص: 08.

[2] بلعزوز بن علي، "محاضرات في النظريات والسياسات النقدية"، ديوان المطبوعات الجامعية، ط02، الجزائر 2006، ص ص: 188،189.

- إعادة تقييم العملة الوطنية (المادة 59.58.04 من القانون).
- ضمان تسيير مصرفي جيد للنقود.
- تشجيع الاستثمارات الخارجية والسماح بإنشاء مصارف وطنية خاصة أو أجنبية.
- تنويع مصادر التمويل للمتعاملين الاقتصاديين، خصوصا بالنسبة للمؤسسات عن طريق إنشاء السوق المالي وبورصة القيم المنقولة.
- إيجاد مرونة نسبية في تحديد سعر الفائدة من قبل البنوك

الفرع الثاني: مبادئ قانون النقد والقرض

لقد أتى قانون النقد والقرض بعدة أفكار جديدة تصب مجملها في منح النظام البنكي مكانته الحقيقية كمحرك أساسي للاقتصاد وانعكاس لتوجهات النظام الاقتصادي الجديد المنتهج في الجزائر ومن أهم مبادئه ما يلي:

أولا - الفصل بين الدائرة النقدية والدائرة الحقيقية (هيئة التخطيط):

تبنى قانون النقد والقرض مبدأ الفصل بين الدائرتين النقدية والحقيقية حتى تتخذ القرارات على أساس الأهداف النقدية التي تحددها السلطة النقدية وبناء على الوضع النقدي السائد، وهذا عكس ما كانت عليه القرارات حين كانت هيئة التخطيط تتخذها على أساس كمي حقيقي.

تبني مثل هذا المبدأ في قانون النقد والقرض يسمح بتحقيق مجموعة من الأهداف نلخص أهمها فيما يلي:[1]

- استعادة البنك المركزي لدوره في قمة النظام النقدي والمسؤول الأول عن تسيير السياسة النقدية.
- استعادة الدينار لوظائفه التقليدية وتوحيد استعمالاته داخليا بين المؤسسات العمومية والعائلات والمؤسسات الخاصة.
- تحريك السوق النقدية وتنشيطها واحتلال السياسة النقدية لمكانتها كوسيلة من وسائل الضبط الاقتصادي.
- خلق وضع لمنح القروض يقوم على شروط غير تمييزية على حسب المؤسسات العامة والمؤسسات الخاصة.
- إيجاد مرونة نسبية في تحديد سعر الفائدة من طرف البنوك، وجعله يلعب دورا مهما في اتخاذ القرارات المرتبطة بالقرض.

[1] هبال عادل،" إشكالية القروض المصرفية المتعثرة، دراسة حالة الجزائر"، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية ، تخصص تحليل اقتصادي، الجزائر،2012، ص:130.

ثانيا- الفصل بين الدائرة النقدية ودائرة ميزانية الدولة (المالية):

فصل قانون النقد والقرض بين الدائرة النقدية ودائرة ميزانية الدولة، فلم تعد الخزينة بموجب هذا القانون حرة في لجوئها إلى البنك المركزي لتمويل العجز، وقد سمح هذا المبدأ بتحقيق الأهداف التالية:[1]

- استقلال البنك المركزي عن الدور المتعاظم للخزينة.
- تقليص ديون الخزينة تجاه البنك المركزي والقيام بتسديد الديون السابقة المتراكمة عليها.
- تهيئة الظروف المتلائمة كي تلعب السياسة النقدية دورها بشكل فعال.
- الحد من الآثار السلبية للمالية العامة على التوازنات النقدية

ثالثا- الفصل بين دائرة الميزانية ودائرة الائتمان (القرض):

بموجب هذا القانون أبعدت الخزينة عن منح القروض للاقتصاد، فأصبح النظام المصرفي هو المسؤول عن منح القروض في إطار مهامه التقليدية وذلك لبلوغ الأهداف التالية:

- تراجع (تناقص) التزامات الخزينة في تمويل الاقتصاد.
- استعادة البنوك والمؤسسات المالية لوظائفها التقليدية وخاصة تلك المتمثلة في منح القروض.
- أصبح توزيع القرض لا يخضع إلى قواعد إدارية، وإنما يرتكز أساسا على مفهوم الجدوى الاقتصادية للمشاريع.

رابعا- إنشاء سلطة نقدية وحيدة ومستقلة:

كانت السلطة النقدية في السابق مشتتة في مستويات عديدة، فكانت وزارة المالية تتحرك على أساس أنها السلطة النقدية، وكانت الخزينة العمومية تتصرف كما لو كانت هي السلطة النقدية، حيث أنها كانت تلجأ في أي وقت إلى البنك المركزي لتمويل عجزها، وكذا الأمر بالنسبة للبنك المركزي الذي كان يمثل بطبيعة الحال سلطة نقدية لاحتكار امتياز إصدار النقود فصدر قانون 90-10 الذي جاء ليلغي هذا التعدد في مراكز السلطة النقدية حيث أنه أنشأ سلطة نقدية وحيدة ومستقلة على أية جهة كانت، ووضع هذه السلطة النقدية في الدائرة النقدية ضمن هيئة جديدة تدعى مجلس النقد والقرض وجعلها وحيدة ليضمن انسجام السياسة النقدية، وموجودة في الدائرة النقدية لكي يضمن التحكم في تسيير وتفادي التعارض بين الأهداف.[2]

[1] هبال عادل، نفس المرجع السابق، ص131.

[2] محمد زميت، "النظام المصرفي الجزائري في مواجهة تحديات العولمة المالية"، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، فرع تخطيط، جامعة الجزائر، 2006، ص 121.

خامسا- وضع نظام بنكي على مستويين:

لقد اعتمد قانون النقد والقرض مبدأ وضع نظام بنكي على مستويين ويعني ذلك التمييز بين نشاط البنك المركزي كسلطة نقدية ونشاط البنوك التجارية كموزعة للقرض، وبموجب هذا الفصل أصبح البنك المركزي يمثل فعلا بنكا للبنوك، يراقب نشاطها ويتابع عملياتها، كما أصبح بإمكانه أن يوظف مركزه كملجأ أخير للإقراض في التأثير على السياسات الإقراضية للبنوك، وفقا لما يقتضيه الوضع النقدي، كذلك فإنه نتيجة ترأس البنك المركزي للنظام النقدي وتواجده فوق البنوك أصبح بإمكانه أن يحدد القواعد العامة للنشاط البنكي ومعايير تقييم هذا النشاط في اتجاه خدمة أهدافه النقدية وتحكمه في السياسة النقدية[1].

المطلب الثالث: الهياكل الجديدة التي جاء بها قانون النقد والقرض:

وهي تلك الهياكل التي أحدثها القانون النقد والقرض للرقابة على الجهاز المصرفي والتي نعمل على مستوى بنك الجزائر والمتمثلة فيما يلي:

الفرع الأول: مجلس النقد والقرض: (C.M.C)

هو مجلس وطني له مهمة إدارة بنك الجزائر بدلا عن المجلس الوطني الذي أنشئ بموجب القانون السابق للبنوك والقروض 1986، حيث يقوم بصياغة سياسات الائتمان والنقد الأجنبي والإشراف على متابعة الدين الخارجي ووضع السياسات النقدية ومعاييرها، وله صلاحيات اتخاذ كل الإجراءات والقرارات اللازمة لسير الجهاز المصرفي، والتي لها علاقة مباشرة أو غير مباشرة بالطابع المالي والنقدي، ويرأس هذا المجلس محافظ بنك الجزائر ويضم النواب الثلاثة للمحافظ، وثلاث مندوبين عن الحكومة، ويخول المحافظ بموجب ترأسه المجلس ممارسة مهامه باسم بنك الجزائر، حيث يوقع الاتفاقيات ويمثل السلطات العمومية بالخارج فيما يخص المجال المالي، وكذا الموافقة على نتائج السنة المالية، وله كامل الحرية في اختيار السياسة النقدية التي يراها ملائمة، ويمارس مجلس النقد والقرض مهامه كمجلس إدارة من خلال إشرافه على فتح وإقفال الفروع والوكالات، وتكوين لجان استشارية مع تحديد كيفية تكوينها وقواعدها وصلاحياتها، وكذا الإشراف على نظام مستخدمي بنك الجزائر، وتحديد سلم رواتبهم، بالإضافة إلى تحديد ميزانية بنك الجزائر، وكذا توزيع الأرباح وشروط توظيف الأموال العائدة لها، كما يمارس المجلس دوره الأساسي كمجلس نقدي من حيث سلطة القرار في مختلف المسائل المالية والنقدية كإصدار النقد وإتلافه وضبط الكتلة النقدية، بالإضافة إلى تحديد شروط البنوك والمؤسسات المالية وتنظيم نشاطها وشروط إنشاء بنوك وطنية خاصة ونشاط البنوك الأجنبية،

[1] الطاهر لطرش، مرجع سابق ، ص 199.

كذلك مباشرة مختلف عمليات بنك الجزائر على الذهب النقدي والعملات الأجنبية وعمليات إعادة الخصم، وتنظيم ومراقبة السوق النقدية وسوق الصرف الأجنبي وغرفة المقاصة[1].

الفرع الثاني:بنك الجزائر والهيئات المسيرة له:

.بموجب قانون النقد والقرض أصبح البنك المركزي يسمى بنك الجزائر، وهو عبارة عن مؤسسة وطنية تتمتع بالشخصية الوطنية والاستقلال المالي[2]، تعود ملكية رأسماله بالكامل للدولة، ويسير بنك الجزائر من طرف المحافظ ومجلس النقد والقرض، ويعتبر إنشاء مجلس النقد والقرض من الصلاحيات الواردة في قانون النقد والقرض، حيث أصبح يؤدي هذا الأخير وظيفتين أساسيتين هما:

أولا- وظيفة مجلس إدارة البنك: يقوم بإجراء مداولات حول تنظيم البنك المركزي والاتفاقيات وذلك بطلب من المحافظ، كما يتمتع بصلاحيات شراء الأموال المنقولة والثابتة وبيعهما، كما يقوم بتحديد ميزانية البنك.

ثانيا- وظيفة السلطة النقدية: وذلك بقيامه بتنظيم إصدار النقود، كما يحدد شروط تنفيذ عمليات البنك في علاقته مع البنوك والمؤسسات المالية (إعادة التمويل وشروطها)[3]

حسب المادة 55 من قانون 90- 10 تتمثل مهمة بنك الجزائر في توفير أفضل الشروط لنمو منتظم للاقتصاد الوطني والحفاظ عليه بإنماء جميع الطاقات الإنتاجية الوطنية مع السهر على الاستقرار الداخلي والخارجي للنقد، ولهذا الغرض يكلف بتنظيم الحركة النقدية ويوجه ويراقب بجميع الوسائل الملائمة توزيع القرض ويسهر على حسن إدارة التعهدات المالية تجاه الخارج واستقرار سوق الصرف.

الفرع الثالث: هيئات الرقابة:

إن التنظيم الجديد للنظام المصرفي الجزائري، والذي بموجبه فتح المجال أمام البنوك الخاصة الوطنية منها والأجنبية، والذي يعتمد على قواعد السوق، يتطلب أن تكون للسلطة النقدية آليات وهيئات الرقابة لضمان الانسجام وانضباط السوق المصرفي ويحافظ على استقرار النظام المصرفي، وتتكون هيئات الرقابة من:

[1] لعراف فائزة، مرجع سابق ، ص 112.

[2] المادة 11 من قانون النقد والقرض 90- 10 الصادر في 1990/04/14.

[3] الطاهر لطرش، مرجع سابق ، ص 201.

أولا- لجنة الرقابة المصرفية:

وتعرف أيضا باسم اللجنة المصرفية حيث نصت المادة 143 من قانون النقد والقرض على إنشاء هذه اللجنة وحددت أعضاءها وصلاحياتها، فهي مكلفة بمراقبة حسن تطبيق القوانين و الأنظمة التي تخضع لها البنوك والمؤسسات المالية.

وتتشكل اللجنة من محافظ البنك المركزي رئيسا، وقاضيان من المحكمة العليا وخبيرين يقترحهما وزير المالية، وتقوم اللجنة بأعمالها الرقابية على أساس الوثائق المستندية، كما يمكنها أن تقوم بذلك عن طريق الزيارات الميدانية إلى مقرات البنوك والمؤسسات المالية[1].

ثانيا- مركزية المخاطر:

في إطار الوضع الجديد المتسم بحرية المبادرة وقواعد السوق في العمل المصرفي، ونظرا لحرية المنافسة بين البنوك تتزايد المخاطر المرتبطة بالنشاط المصرفي وخاصة المخاطر المرتبطة بالقروض، ويحاول البنك المركزي أن يجمع كل المعلومات التي تهدف إلى مساعدة النظام البنكي على التقليل من هذه المخاطر، ففي هذا الإطار أسس قانون النقد والقرض 90-10 في مادته 160 هيئة تقوم بتجميع هذه المعلومات سميت مركز المخاطر: "ينظم ويسير بنك الجزائر مصلحة مركزية للمخاطر تدعى مركز المخاطر تتكفل بجمع أسماء المستفيدين من القروض وطبيعة وسقف القروض الممنوحة والمبالغ المسحوبة والضمانات المعطاة لكل قرض من جميع البنوك والمؤسسات المالية". وتتضمن اللائحة 92-01 المؤرخة في 22 مارس 1992 والصادرة عن بنك الجزائر تنظيم مركز المخاطر وطرق عمله.

ثالثا- مركزية عوارض الدفع:

رغم أن هناك مركزية للمخاطر على مستوى بنك الجزائر تعطي مسبقا معلومات خاصة ببعض أنواع القروض والزبائن إلا أن ذلك لا يلغي بشكل كامل المخاطر المرتبطة بهذه القروض، ففي المحيط الاقتصادي والمالي الجديد الذي يتميز بالتغير وعدم الاستقرار تقوم البنوك والمؤسسات المالية بأنشطتها في منح القروض إلى الزبائن وأثناء ذلك من المحتمل أن تحدث بعض المشاكل على مستوى استرجاع هذه القروض، ولذلك فقد قام بنك الجزائر بموجب النظام رقم 92-02 المؤرخ في 22 مارس 1992 بإنشاء مركزية لعوارض الدفع وفرض على كل الوساطة المالية الانضمام إلى هذه المركزية وتقديم كل المعلومات الضرورية لها.

[1] بريش عبد القادر، مرجع سابق، ص 62.

وتقوم مركزية عوارض الدفع بتنظيم المعلومات المرتبطة بكل الحوادث والمشاكل التي تظهر عند استرجاع القروض أو تلك التي لها علاقة باستعمال مختلف وسائل الدفع في هذا المجال تتلخص في عنصرين[1]:

- **الأول:** وهو تنظيم بطاقية مركزية لعوارض الدفع وما قد ينجم عنها وتسييرها وتتضمن هذه البطاقية بطبيعة الحال كل الحوادث المسجلة بشأن مشاكل الدفع أو تسديد القروض.
- **الثاني:** وهو نشر قائمة عوارض الدفع وما يمكن أن ينجم عنها من تبعات وذلك بطريقة دورية وتبليغها إلى الوسطاء الماليين وإلى أي سلطة أخرى معينة.

رابعا- جهاز مكافحة إصدار الشيكات بدون مؤونة:

أتى جهاز مكافحة إصدار الشيكات بدون مؤونة ليدعم ضبط قواعد العمل بأهم أحد وسائل الدفع وهي الشيك، وقد تم إنشاء هذا الجهاز بموجب النظام 92-03 المؤرخ في 22 مارس 1992، ويعمل هذا الجهاز على تجميع المعلومات المرتبطة بعوارض دفع الشيكات لعدم كفاية الرصيد والقيام بتبليغ هذه المعلومات إلى الوسطاء الماليين المعنيين.

ويجب على الوسطاء الماليين الذين وقعت لديهم عوارض دفع لعدم كفاية الرصيد أو لعدم وجوده أصلا أن يصرحوا بذلك إلى مركزية عوارض الدفع حتى يمكن استغلالها وتبليغها إلى الوسطاء الماليين الآخرين، ويجب عليهم في هذا المجال أن يطلعوا على سجل عوارض الدفع قبل تسليم أول دفتر للشيكات للزبون[2].

المبحث الثالث: تطورات الجهاز المصرفي الجزائري بعد قانون النقد والقرض 90-10

يعتبر قانون النقد والقرض من بين الإصلاحات الأساسية في النظام المصرفي الجزائري إلا أنه من خلال تطبيقه بدا عليه بعض الثغرات القانونية ومن أجل القضاء على هذه الثغرات قامت السلطات الجزائرية بعملية تعديل لهذا القانون.

المطلب الأول: أهم التعديلات التي أدخلت على قانون النقد والقرض 10/90:

سنتناول في هذا المطلب أهم التعديلات التي أدخلت على قانون النقد والقرض 90-10.

[1] النظام رقم 92-03 المؤرخ في 22 مارس 1992 المتعلق بتنظيم وسير مركزية عوارض الدفع، المادة 03.

[2] بريش عبد القادر، مرجع سابق ، ص ص:62،63.

الفرع الأول: الأمر 01-01 المعدل والمتمم لقانون النقد والقرض 90-10:

جاء أول تعديل لقانون النقد والقرض 90-10 عن طريق أمر رئاسي، وهو الأمر رقم 01-01 المؤرخ في 27 فيفري 2001، حيث مس هذا التعديل الجوانب الإدارية فقط في تسيير البنك المركزي دون المساس بصلب القانون وموارده المطبقة، حيث جاء هذا التعديل من خلال:

- تنص المادة 02 من الأمر 01-01 المتممة للمادة 23 من القانون 90-10 حيث يتولى تسيير البنك المركزي وإدارته ومراقبته على التوالي محافظ يساعده ثلاث نواب، ومحافظ ومجلس الإدارة ومراقبان.

- وتنص المادة 03 من الأمر 01-01 على عدم خضوع وظائف المحافظ ونوابه إلى قواعد الوظيفة العمومية، كما أن القانون الجديد ألغى الاستشارة الوجوبية للحكومة لمحافظ البنك، كما لم يتم تحديد مدة الخبراء (خارج موظفي البنك) الذين يستعين بهم المحافظ[1]، كما لا يمكن للمحافظ أو نوابه أن يمارسوا أي نشاط أو وظيفة أو مهنة مهما تكن أثناء ممارسة وظائفهم ماعدا تمثيل الدولة لدى مؤسسات دولية ذات طابع مالي أو نقدي أو اقتصادي، كما لم تحدد مدة منصب المحافظ ونوابه[2].

- بموجب الأمر 01-01 تم تعديل مكونات مجلس النقد والقرض وذلك بفصله إلى هيئتين:[3]

- **مجلس الإدارة:** الذي يشرف على إدارة وتسيير شؤون البنك المركزي ضمن الحدود المنصوص عليها في القانون.
- **مجلس النقد والقرض:** هو مكلف بأداء دور السلطة النقدية والتخلي عن دوره كمجلس إدارة بنك الجزائر

إلا أن هذا التعديل لم يكن له أثر و لم يأت بتغيير كبير على نشاط بنك الجزائر، وبعد ملاحظة السلطات الضعف الذي لازال يتخبط فيه أداء الجهاز البنكي، خاصة بعد فضيحة بنك الخليفة والبنك التجاري والصناعي، حيث اتضح ضعف آليات المراقبة التي يستعملها بنك الجزائر، فاضطرت الجزائر إلى الاستمرار في القيام بعمليات الإصلاحات فجاء الأمر 03-11.

---

[1] عجة الجيلالي، "الإصلاحات المصرفية في القانون الجزائري في إطار التسيير الصارم لشؤون النقد والقرض"، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، الشلف، العدد 04، 2006، ص: 321.

[2] جمعون نوال، مرجع سابق ، ص: 116.

[3] بطاهر علي، مرجع سابق ، ص: 49.

الفرع الثاني: الأمر 03-11 الصادر في 26 أوت 2003 الذي يلغي قانون 90-10

أصدرت السلطات الأمر رقم 03-11 المتعلق بالنقد والقرض في 26 أوت 2003 حين لاحظت الضعف الذي لازال يميز أداء الجهاز المصرفي الوطني خاصة بعد فضائح البنوك الخاصة التي كشفت عن ضعف آليات الرقابة والتحكم من طرف البنك المركزي باعتباره المسؤول كسلطة نقدية، إذ تم من خلال هذا الأمر إضافة عضوان في مجلس النقد والقرض من أجل تدعيم الرقابة، معينان من رئاسة الجمهورية وتابعين لوزارة المالية، فمنح بذلك الأمر تدخل حكومي جدي في هياكل البنك المركزي ويهدف هذا التعديل إلى:

أولا- تمكين بنك الجزائر من ممارسة صلاحياته بشكل أفضل وهذا من خلال:

-الفصل بين صلاحيات مجلس الإدارة وصلاحيات مجلس النقد والقرض.

-توسيع صلاحيات المجلس في مجال السياسة النقدية وسياسة الصرف والتنظيم والإشراف.

- تقوية استقلالية اللجنة المصرفية.

ثانيا- تعزيز التشاور بين بنك الجزائر والحكومة في المجال المالي عن طريق:

- إعلام مختلف المؤسسات الدولية بتقارير دورية اقتصادية ومالية.
- إنشاء لجنة مشتركة بين بنك الجزائر ووزارة المالية لإدارة الأرصدة الخارجية والمديونية الخارجية.
- تحقيق سيولة أفضل في تداول المعلومات المالية.

ثالثا- تهيئة الظروف من أجل حماية أفضل للبنوك وادخار الجمهور وهذا من خلال:

- تقوية شروط منح الاعتماد للبنوك.
- تشديد العقوبات الجزائية على أي مخالفة للقوانين المصرفية "اختلاس، تزوير..."
- تعزيز وتوضيح شروط سير مركزية المخاطر.
- تعزيز وتحديد صلاحيات اللجنة المصرفية خاصة فيما يتعلق بالرقابة.

ولتحقيق هذه الأهداف لابد من تكوين موظفين ومراقبين أكفاء ووجود نظام معلومات فعال يرتكز على تقنيات تحويل معلومات سريعة والتحكم الجيد في تكنولوجيا المعلومات ومن أهم التعديلات التي جاء بها الأمر 03-11هي:

- تقسيم مجلس النقد والقرض إلى جهازين منفصلين هما: مجلس الإدارة ومجلس النقد والقرض.

- تمنع بعض المواد من قانون 90-10 كل الأشخاص عدا البنوك والمؤسسات المالية من ممارسة عمليات البنك والقرض كما رفع المنع على الخزينة والمصالح المالية للبريد والاتصالات السلكية واللاسلكية، ولكن الأمر 03-11 لم يرفع المنع إلا على الخزينة العمومية.

- بموجب هذا القانون (03-11) أسس بنك الجزائر جمعية المصرفين الجزائريين وأصبح يتعين على كل بنك ومؤسسة مالية في الجزائر الانخراط فيها ويمكن لوزير المالية أو لمحافظ بنك الجزائر استشارة الجمعية في كل المسائل التي تهم المهنة المصرفية[1]

- من خلال القراءة القانونية للأمر 03-11 نجد أن بعض مواده جاءت بنفس المحتوى بالنسبة لمواد قانون 90-10 كما أن الكثير من المواد تم تعديلها وإلغاؤها بموجب هذا الأمر، ونذكر على سبيل المثال:

- المادة 33 من قانون 90-10 التي عدلت بالمادة 88 من الأمر 03-11 المتعلق بالنقد والقرض والتي تنص: "يجب أن يتوفر للبنوك والمؤسسات المالية رأس المال مبرأ كليا ونقدا يعادل على الأقل المبلغ الذي يحدد نظام يتخذه المجلس..."

من خلال استعراض أهداف وأهم تعديلات الأمر 03-11 المتعلق بالنقد والقرض يمكننا القول بأن هذا الأمر قد ساهم فعلا في إدراج قواعد السوق وتوظيف أسس جديدة للعلاقة بين البنوك وزبائنها، كما ساعد في التطهير المالي، إلى جانب هذا فقد أعطى دعما جديدا للاستثمار الأجنبي من خلال عدة إجراءات كإعطاء كل الصلاحيات لبنك الجزائر في تحديد شروط فتح فروع بنوك أجنبية في الجزائر[2].

الفرع الثالث: التعديلات التي أدخلت خلال 2004

القانون رقم 01-04 الصادر في 04 مارس 2004 الخاص بالحد الأدنى لرأس المال للبنوك والمؤسسات المالية التي تنشط داخل الجزائر، فقانون النقد والقرض حدد الحد الأدنى لرأسمال البنك بـــ 500 مليون دينار جزائري و بـــ 10 مليون دينار للمؤسسات المالية، بينما حدد الحد الأدنى لرأس المال للبنوك في سنة 2004 بـــ 2.5 مليار دينار و500 مليون دينار للمؤسسات المالية فكل مؤسسة لا تخضع لهذه الشروط سوف يتزع منها الاعتماد وهذا يؤكد تحكم السلطات النقدية في الجهاز المصرفي.

[1] الأمر 11/03 المؤرخ في 26-08-2003 المتعلق بالنقد والقرض، الجريدة الرسمية، العدد 52، الصادرة في 27-03-2003.

[2] بلعيد ذهبية، "الرقابة المصرفية ودورها في تفعيل أداء البنوك الجزائرية"، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود مالية وبنوك، جامعة البليدة، 2007، ص ص:63-65.

- القانون 02-04 الصادر في 04 مارس 2004 الذي يخص شروط تكوين الاحتياطي الإجباري لدى دفاتر بنك الجزائر وبصفة عامة يصل هذا المعدل حتى 15% كحد أقصى.

- القانون 03-04 الصادر بـــ 04 مارس 2004 الذي يخص نظام ضمان الودائع المصرفية ويهدف هذا النظام إلى تعويض المودعين في حالة عدم إمكانية الحصول على ودائعهم من بنوكهم، يودع الضمان لدى بنك الجزائر حيث يقوم بتسييره شركة مساهمة تسمى بصندوق ضمان الودائع البنكية تساهم فيه بحصص متساوية وتقوم البنوك بإيداع علاوة نسبية لصندوق ضمان الودائع البنكية ويقدر بمعدل سنوي 1% من المبلغ الإجمالي للودائع المسجلة في 31 ديسمبر من كل سنة بالعملة المحلية.

إن تدعيم دور البنك المركزي باعتباره المسؤول كسلطة نقدية والمكلف الرئيسي بالمراقبة أمر ضروري ومهم إلا أنه لم يجب المبالغة في منحه صلاحيات قد تعيق الأداء الطبيعي للجهاز المصرفي عوضا عن تفعيله ومثال ذلك التعليمة الصادرة عن رئيس الحكومة المتعلقة بضرورة إيداع المؤسسات العمومية لأموالها لدى البنوك العمومية دون الخاصة، حيث طرحت هذه النقطة إشكالا كبيرا إذ لا يمكن تحميل البنوك الخاصة المسؤولية بمفردها عن نقائص ومشاكل الجهاز المصرفي الوطني رغم الأزمات المرتبطة بها[1].

الفرع الرابع: تعديلات 2008

قانون 08-01-2008 متعلق بجهاز النوعية لمواجهة عملية إصدار الصكوك دون رصيد وينص على ما يلي:[2]

- وضع قوانين لمكافحة إصدار الصكوك بدون رصيد بمشاركة كل الأعوان الاقتصادية.
- التركيز على نظام المركزية للمعلومات المتعلقة بحوادث سحب الصكوك بسبب الخطأ أو نقص الرصيد.
- طبقا للمادة 526، تتفقد المصالح المالية الملف المركزي عند منح صكوك لزبائنها.

قانون 08-04 الصادر في 21فيفري 2008 بشأن الحد الأدنى لرأس مال البنوك والمؤسسات المالية العامة في الجزائر.

[1] محلوس زكية، "أثر تحرير الخدمات المصرفية على البنوك العمومية الجزائرية"، رسالة ماجستير في علوم التسيير، جامعة ورقلة، 2009، ص: 79.

[2] www,bank of algeria,dz,consulté le:15/03/2014.

الفرع الخامس: تعديلات 2009 :تضمنت ما يلي:[1]

- الأمر رقم 09-01 المؤرخ في 17 فيفري 2009 المتعلق بأرصدة العملة الصعبة للأشخاص المدينين غير المقيمين يسمح لهم بفتح رصيد من العملة الصعبة لدى البنك الوسيط المعتمد.
- الأمر رقم 09-02 الصادر في 26 ماي 2009 المتعلق بالمعاملات وأدوات إجراءات السياسة النقدية.
- الأمر رقم 09-03 الصادر في 26 ماي 2009 المتعلق بوضع قواعد عامة للأوضاع المصرفية المتعلقة بالقطاع المصرفي

الفرع السادس: تعديل قانون النقد والقرض 2003 لسنة 2010

جاء الإصلاح المصرفي لسنة 2010 عن طريق الأمر رقم 10-04 المؤرخ في 26 أوت 2010 حيث جاء هذا الإصلاح بأهم النقاط التالية: [2]

- أتى الإصلاح بتعريف لبنك الجزائر وتحديد صلاحياته ومهامه، وحرصا على استقرار الأسعار وباعتباره هدفا من أهداف السياسة النقدية، وفي توفير أفضل الشروط في ميادين النقد والقرض والصرف والحفاظ عليها لنمو سريع للاقتصاد مع السهر على الاستقرار النقدي المالي، ولهذا الغرض يكلف بتنظيم الحركة النقدية ويوجه ويراقب بكل الوسائل الملائمة توزيع القرض وتنظيم السيولة ويسهر على حسن سير التعهدات المالية اتجاه الخارج وضبط سوق الصرف.
- في إطار سلامة النظام المصرفي وصلابته، فرض بنك الجزائر على المصارف العاملة في الجزائر أن يكون لها حساب جاري دائن معه لتلبية حاجات عمليات التسديد بعنوان نظم الدفع، لكي يحرص على السير الحسن لهذه النظم وفعاليتها وسلامتها، كما حدد القواعد المطبقة عليها عن طريق نظام يصدره مجلس النقد والقرض، كما حرص هذا الأخير على أنه لا يمكن الترخيص بالمساهمات الخارجية في البنوك والمؤسسات المالية التي يحكمها القانون الجزائري، إلا في إطار شراكة تمثل المساهمة الوطنية المقيمة ب51% على الأقل من رأس المال، وزيادة على ذلك تملك الدولة سهما نوعيا في رأسمال البنوك والمؤسسات المالية ذات رؤوس الأموال الخاصة التي يخول لها واجبها والحق في أن تمثل في أجهزة الشركة دون الحق في التصويت.

[1] www,bank of algeria,dz ,consulté le:15/03/2014.

[2] الأمر رقم 10-04 المتعلق بالنقد والقرض، المؤرخ في 01 سبتمبر 2010، المادتين رقم 02،06.

المطلب الثاني:واقع الجهاز المصرفي الجزائري الحالي:

شهدت المنظومة المصرفية توسعا ملحوظا في الفترة الأخيرة إلى جانب البنوك العمومية الستة، وصل عدد البنوك المعتمدة إلى 29بنكا ومؤسسة مالية، إذ يتميز الجهاز المصرفي الجزائري بنقاط ضعف كثيرة.

الفرع الأول: الهيكل الحالي للجهاز المصرفي الجزائري :

لقد كان لصدور قانون النقد والقرض دورا بارزا في إعادة تشكيل وهيكلة الجهاز المصرفي الجزائري في شكله الحالي، فقد أتاح إمكانية إنشاء بنوك ومؤسسات مالية خاصة وأجنبية، ومزاولة أنشطتها البنكية في الجزائر.

ويتكون الجهاز المصرفي الحالي من ثلاث قطاعات أساسية وهي البنوك والمؤسسات المالية ومكاتب التمثيل وهو ما يبينه الشكل التالي.

الشكل رقم (01): البنوك والمؤسسات المالية في القطاع المصرفي الجزائري

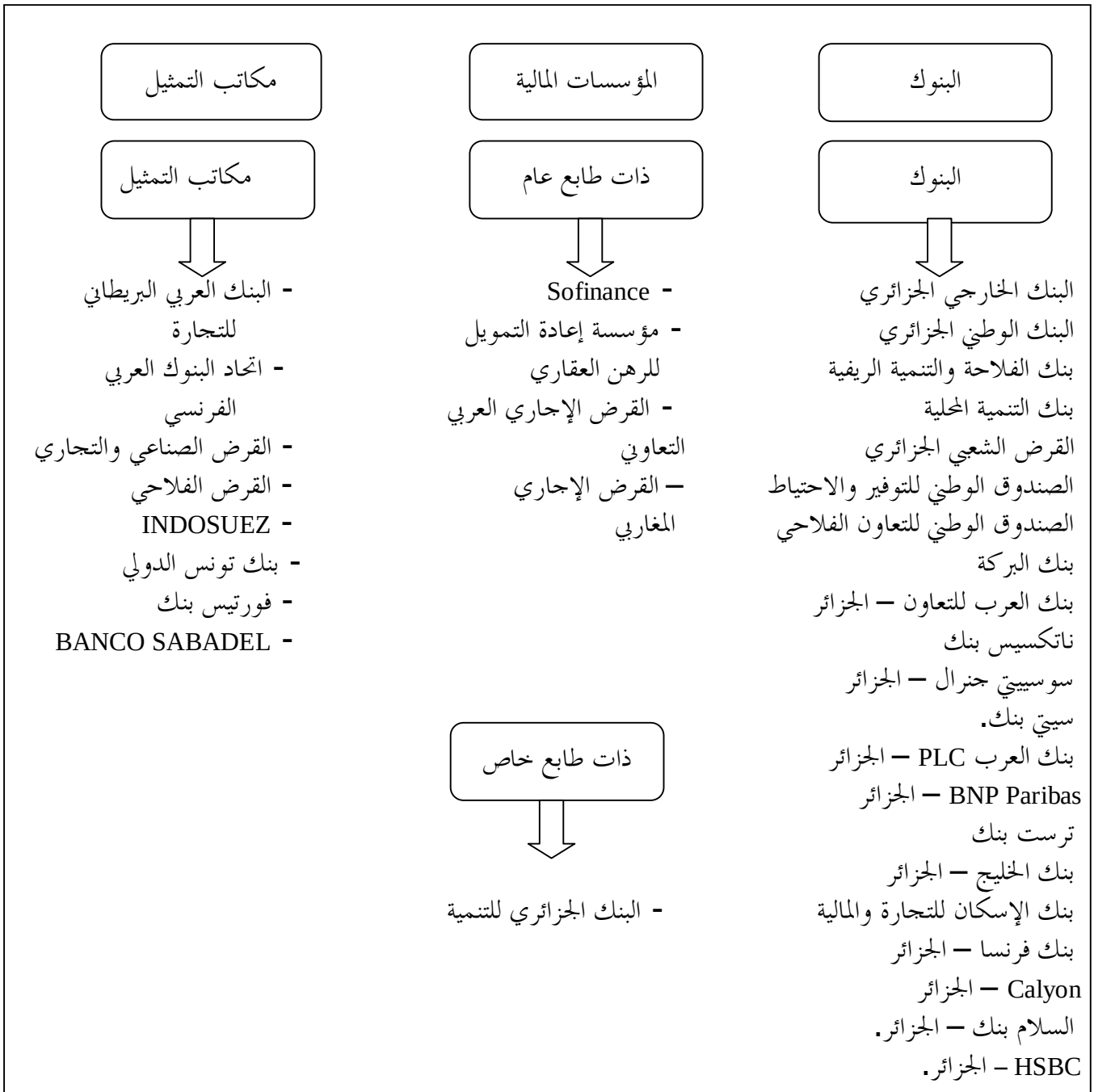

المصدر:حبار عبد الرزاق،"تطور مؤشرات الأداء ومسار الاصلاحات في القطاع المصرفي الجزائري "،الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، العدد 09، 2013، ص58.

الفرع الثاني: مشاكل الإصلاحات في الجهاز المصرفي الجزائري

رغم الإصلاحات المتعددة التي اعتمدتها الجزائر في مجالها المصرفي إلا أن هذا الأخير لم يرق بعد إلى المستوى المطلوب نظرا للعراقيل التي يواجهها إثر المرحلة الانتقالية التي يمر بها.

ويمكن أن نلخص هذه المشاكل (الصعوبات) التي يعاني منها الجهاز المصرفي الجزائري في العناصر التالية:

أولا- الوضعية القانونية للبنوك الجزائرية:

تعرف البنوك الجزائرية أزمة تنظيم، فالبنوك مؤسسات عمومية اقتصادية يتعين عليها أن تنفذ توجهات الدولة المالكة، وبوضعها بنوكا تجارية فهي تخضع للقانون حول النقد والقرض وتشرف عليها الدولة المنظمة باعتبارها شركات ذات رؤوس أموال تلتزم باحترام قواعد القانون التجاري، ويتسم التشريع البنكي بانعدام الانسجام بين النصوص والتناقض أحيانا ووجود ثغرات قانونية، ينتج عنها صعوبات في تحليل المشاكل القانونية للبنوك، وتضع هذه القواعد التنظيمية البنوك في قلب تناقضات الدولة التي تلعب دور المساهم الوحيد والدائن والمدين والفاعل الاقتصادي في آن واحد.

ثانيا- علاقة البنوك بالخزينة العامة:

في إطار عمليات التطهير المستمرة التي ألقيت على عاتق البنوك وجدت المؤسسة البنكية نفسها أمام إشكال يعترض عملية التسيير فيها ويثقل كاهلها، والذي يتمثل في إصدار الخزينة العمومية لسندات على مدى عشرين عاما مقابل حقوق البنوك على المؤسسات العمومية، مما أثار مشاكل على مستوى ميزانية البنوك وسيولتها، بتجميد أصولها بالنظر إلى آجال السندات ومكونات محافظها، ونجم عن ذلك عجز البنوك في مجال تحليل الأداء والفعالية نظرا للنقص الواضح وغير الكافي في تخصيص المؤونات المقابلة لهذه الحقوق، أضف إلى ذلك أن معدل الفائدة الذي تدره هذه السندات يقدر بـ 5% والذي لا يتناسب إطلاقا مع تكلفة الموارد المالية التي تتحملها معظم البنوك في إطار عملية إعادة التمويل عن طريق السحب على المكشوف.

ثالثا- ضعف تسيير البنوك:

فرض قانون النقد والقرض على النظام المصرفي الالتزام ببعض القواعد* التي يجب احترامها من قبل جميع الهيئات المالية، حيث أنها تضع حدودا أمام المصارف فيما يخص منح القروض وتؤثر بشكل واضح وعميق على كل ما يصدر من قرارات تتعلق بمجال التسيير المصرفي، ويتميز التسيير في البنوك بما يلي:

- ضعف مناهج تحليل درجة الخطر.
- نظام تفويض الصلاحيات خاضع لترتيب سلمي مفرط.
- تباطؤ في طرق العمل والإجراءات.
- ضعف عمليات المراقبة.

في مجال تحليلها للأخطار تواجه البنوك نقص الشفافية والدقة للحسابات المقدمة إليها ولضعفها للتحكم في تقنيات الهندسة المالية، وعدم احترام معايير تسيير القروض البنكية، فعلى سبيل المثال تنص إحدى هذه النسب على أن مبلغ السحب على المكشوف لمؤسسة ما لا يتجاوز شهرا من رقم أعمالها، في حين أن بعضها يعاني سحب على المكشوف هيكليا يوافي السنة من رقم أعمالها، أضف إلى ذلك النقص الكبير للمؤونات الموجهة لمخاطر القروض وهذا ما يفسر هامشية درجة المخاطر، وكون عدم تسديد المؤسسات العمومية لديونها يدخل ضمن تقاليد التسيير في الجزائر.

رابعا- عراقيل اجتماعية وثقافية:

من عواقب نقص الحس الاقتصادي وغياب الثقافة البنكية في المجتمع استحالة استجابة الجمهور لنداء البنوك عن طريق إيداع أموالهم فيها، وبالتالي تجميع الموارد الضرورية لأي بنك في عملية الإقراض، مما ينعكس سلبا على دور البنوك، فيعيق تمويل الاقتصاد والتنمية، فافتقاد سياسات إعلامية وتعليمية تعنى بهذا الميدان، ساهمت بقسط كبير في الجهل وتقص الوعي بآليات عمل النظام المصرفي وفلسفة سيره وبعده الاقتصادي، وقد يرجع ضعف الثقافة البنكية داخل البنوك نفسها إلى إطاراتها وموظفيها الذين يعانون من نقص في التكوين، الأمر الذي يؤثر في أداء وفعالية البنوك كطرف أساسي في النشاط الاقتصادي وكركيزة لتحقيق التنمية.[1]

* القواعد والمعايير العالمية الموضوعة من قبل لجنة بازل التي سنها قانون النقد 90-10 ضمن القانون 91-09 وأصبح ملزما على البنوك الجزائرية ابتداء من سنة 1992، هذه التنظيمات تغطي ما يلي: قواعد الملاءة، قواعد السيولة، القواعد المحاسبية.

[1] تمجغدين نور الدين، عرابه الحاج، "تحديث القطاع المصرفي في الجزائر ــ الإستراتيجية والسياسة المصرفية ــ" مداخلة ضمن الملتقى الدولي الثاني حول إصلاح النظام المصرفي الجزائري، جامعة ورقلة، يومي:12/11 مارس 2008،بدون صفحة.

خامسا- عجز النظام المصرفي عن تعبئة الادخار:

لم تسمح الأوضاع الاقتصادية السائدة في الجزائر بتهيئة الظروف الملائمة لانطلاقة اقتصادية نوعية لأن القطاع المصرفي عندنا كان يساوي تقريبا بين الفوائد الممنوحة على الودائع في البنوك والأموال الموجهة للتوظيف، زيادة إلى معاناة البنوك من غياب أدوات جديدة لتعبئة الادخار والتي بإمكانها إحلال وتعويض الائتمان المصرفي وذلك يرجع إلى الأسباب التالية:

1. غياب سياسة ادخار محفزة:

ضعف معدلات الفائدة واستقرارها في مستويات دنيا يعتبر من بين المؤشرات الدالة على عجز البنوك على تعبئة الادخار، وعليه فإن الأعوان الاقتصادية تجد في السوق الموازية فرصا لتوظيف أموالها مقابل عوائد ذات مردودية أحسن من توظيفها في البنوك.

2. غياب أدوات مالية جديدة:

تعبئة ادخارات الأفراد في أي اقتصاد توفر الأدوات المالية وتنوعها، غير أن هذه الأدوات هي غائبة في الاقتصاد الجزائري على مستويين هما:

أ- على مستوى أدوات الادخار:

تمثل غياب أدوات قادرة على اجتذاب رؤوس الأموال عائقا هيكليا يضعف من تعبئة موارد ادخار، حيث يمكن لهذه الأدوات أن تكون في شكل "صناديق التوظيف المشتركة" وفي شكل أسهم "شركات الاستثمار ذات الرأسمال المتغير"، غير أن هذه الأدوات لا يمكنها أن تكون عملية في غياب سوق مالية وسوق للبورصة وكذلك سوق للرهن، واللجوء إلى مثل هذه الأدوات يسمح بتنويع أصول وخصوم الاستثمارات وعليه يمكن للوسطاء الماليين أن يحصلوا على مداخيل وعمولات معتبرة من هذه الوسائل المالية، كما يمكن لهذه الموارد الجديدة التي يمكن تعبئتها تعويض الموارد الآتية من عملية إعادة التمويل تدريجيا.[1]

ب- الأدوات البديلة للقروض البنكية:

من بين الأدوات البديلة للقروض البنكية والتي تساهم في تمويل سليم لا يترتب عنه مضاعفات تضخمية يوجد الائتمان الإيجاري وذلك لتمويل الاستثمارات، لذا يستوجب على البنوك القيام بإجراءات سريعة من أجل تقديم خدمات مصرفية مقبولة تتمثل في:

[1] محمد زميت، مرجع سابق ، ص ص: 148،149.

- اللجوء إلى الآلية في المقاصة، وكذا عمليات المعالجة داخل البنك.
- تنويع المنتجات المالية.
- منح فوائد محفزة للأفراد.

ويمكن القول من جانب تعبئة الادخار أن البنوك لها دور سلبي رغم التطور الذي عرفته في السنوات الأخيرة، فهي لا تقدم منتجات متنوعة لتلبية حاجات تنظيم حافظات الادخار من المكونات النقدية، ومكونات التوظيف المالي، وتعتبر تعبئة الادخار غير كافية، ولا يمكنها منافسة إجراءات توظيف الأموال في الشبكات غير الرسمية

سادسا- ضعف تقييم المخاطرة:

تبدو عملية تقييم المخاطرة في البنوك الجزائرية صعبة ومعقدة وذلك راجع إلى عوامل عديدة تعود بالأساس إلى معاناة المؤسسات العمومية الاقتصادية من مشاكل تسييرية، وعجز في هيكلتها المالية وبالرغم من الإجراءات المتخذة في حقها كالتطهير المالي للمؤسسة المصرفية، وسوء سريان المعلومات المتعلقة بالقطاعات الاقتصادية بشكل فعال، وعدم الاستقرار في محيط المؤسسة العمومية وعجزها عن تحقيق فوائض موجبة، لذا يتعرض المصرف عند ممارسته الوظيفية إلى مخاطر عديدة ومتنوعة مرتبطة بكل من الزبائن والسيولة، ومعدل الفائدة والصرف، ويمكن تسجيل أهم العراقيل التي تواجه المؤسسة المصرفية فيما يخص تقييم المخاطرة ضمن العناصر التالية:

1- عراقيل مرتبطة بقدرة البنوك على تقييم المشاريع:

إن البنوك العمومية الجزائرية تعاني من حالة عدم التأكد في تقييم المخاطرة المتعلقة بمراقبة مردودية المشاريع الاستثمارية والتمويل المباشر.

2- غياب الأدوات العملية لقياس المخاطرة:

في كثير من الأحيان تقوم البنوك بتجاوز حدود النسب المنصوص عليها، وذلك لأن أغلبية المؤسسات المشكلة للقطاع العمومي لا تستوفي شروط البنوك، وتعاني هياكلها المالية من حالة تدهور مستمرة، زيادة على تدخل السلطات العمومية في القرارات المالية.

3- عدم اعتبار معيار الأموال الخاصة كعامل ملاءة في المؤسسة المصرفية:

ألزم قانون النقد والقرض والتنظيمات الصادرة من بنك الجزائر البنوك الأولية على تحديد مستوى أدنى لأموالها الخاصة، وكذلك مستوى رأسمالها المستحق، إلا أن المسيرين في المؤسسات البنكية تعودوا على نمط التدخل النقدي من أجل إنقاذ المؤسسات التي تعاني من ضائقة مالية لذا أصبحوا لا يهتمون كثيرا بالمنفعة التي يدرها رأس المال وغير معنيين بالنتائج المتمخضة عن اتخاذ القرارات التمويلية.

سابعا- محتوى محافظ البنوك الجزائرية:

إن المصارف الأولية الجزائرية تتميز بسيطرة التزاماتها أمام قطاع عمومي يضم مؤسسات لا تستوفي في أغلبيتها شروط البنوك، وتعاني هياكلها المالية من حالة تدهور مستمر، هذه العوائق ذات العواقب الخطيرة التي تعاني منها البنوك نتيجة المعاملات السابقة تعود إلى تمويل البنوك لمؤسسات عمومية عاجزة ذات مردود سالب وتسيير ضعيف وسوء تقييم المخاطر المرتبطة بالقروض ونقص المؤونات المخصصة لمواجهة خطر هذه القروض، لذا أصبحت أغلب محافظ البنوك تتشكل من ديون مشكوك فيها ولا يمكن تغطيتها، مما عرض مردودية البنوك وتوازنها المالي إلى الخطر[1].

ثامنا- ضعف مردودية العنصر البشري:

إن الاستثمار في العنصر البشري أصبح الآن من أهم مقومات التنمية المستدامة ويعتبر أحد العوامل الأساسية والهامة في قطاع الخدمات وبالخصوص فيما يتعلق بالبنوك، حيث أن تكوين وتسيير الموارد البشرية في هذا القطاع يجب أن يكون من الأولويات، وكون مقتضيات المحيط وفعاليات السوق تستوجب التحلي بصفات الاحترافية، كما أن وجود تسيير كفء يسمح بتقديم خدمة ذات جودة ونوعية من شأنها المساهمة بتعظيم الربح، ويتطلب من العنصر البشري في المؤسسة المصرفية أن يمتثل إلى المعايير والمقاييس الشائعة في المحيط المصرفي العالمي، لضمان تسيير مصرفي منسجم ومتوافق مع العادات والتقاليد العالمية، وفي هذا الإطار تعاني البنوك الوطنية من عدة نقاط ضعف أهمها:

- ضعف استقرار المسيرين في المؤسسات المصرفية.
- ضعف إجراءات الإدارة والمراقبة.
- التدني في نوعية الخدمات المصرفية المقدمة[2].

[1] محمد زميت، نفس المرجع السابق ، ص ص: 149-151.

[2] تمجغدين نور الدين، نفس المرجع السابق، بدون صفحة.

خلاصة الفصل الأول:

من خلال دراستنا لهذا الفصل تبين أن عملية الإصلاح المصرفي التي قامت بها الجزائر لم تكن بجدية إلا بعد صدور قانون النقد و القرض90-10 الذي يعتبر نصا تشريعيا يعكس بحق اعترافا بأهمية المكانة التي يجب أن يكون عليها الجهاز المصرفي، ويعتبر من بين الإصلاحات الأساسية التي عرفها هذا الأخير وبعد مرور أكثر من عشرية من الزمن على صدور قانون النقد والقرض 90-10وبداية تطبيقه والعمل به ونتيجة ظهور بعض الثغرات فيه(خاصة الإدارية) ومن أجل ضمان فعالية بنك الجزائر في تحقيق أهدافه المسطرة، فقد تعرض هذا القانون إلى بعض التعديلات، ولعل أهمها كان في سنتي 2001،2003 وهذا سعيا لتطوير وتأهيل الجهاز المصرفي خاصة وأن الاقتصاد الوطني سيواجه تحديات كبيرة في المرحلة المقبلة.

الفصل الثاني

تحديات الجهاز المصرفي الجزائري في ظل العولمة المالية

تمهيد:

شهد الربع الأخير من القرن العشرين وفي العقد الأخير على وجه الخصوص بزوغ العديد من التغيرات العالمية السريعة والمتلاحقة حيث تحول الاقتصاد العالمي من أطراف مترامية إلى قرية صغيرة متناسقة بحكم ثورة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات فأصبح هناك سوقا واحدا لا يقتصر الفاعلون فيه على الدول والحكومات بل ينظم إليهم العديد من المنظمات العالمية والشركات متعددة الجنسيات، وبرزت ظاهرة التكتلات الاقتصادية العملاقة التي يسعى كل منها إلى اقتناص الفرص ومواجهة التحديات بإزالة جميع القيود وتحرير المعاملات في ظل نظام السوق، أفضت هذه التغيرات في النظام الاقتصادي العالمي إلى شيوع مفهوم جديد هو مفهوم **"العولمة المالية"** التي تعتبر عنصرا واحدا من عناصر العولمة التي تمتد أبعادها إلى عولمة سياسية، عولمة اجتماعية، عولمة ثقافية...ولا أحد يتصور حتى الآن حجم التأثير الذي أحدثه ويحدثه تيار العولمة، وباعتبار العولمة المالية هي جانب القوة والهيمنة في تيار العولمة بشكلها العام أردنا في هذا الفصل التطرق إلى:

- **المبحث الأول:** ماهية العولمة.
- **المبحث الثاني:** ماهية العولمة المالية.
- **المبحث الثالث:**تأثير العولمة المالية على الجهاز المصرفي الجزائري

المبحث الأول: ماهية العولمة

تشير التطورات الراهنة في الاقتصاد العالمي إلى زيادة في حجم ونوع معاملات السلع والخدمات العابرة للحدود، وتعاظم التدفقات الرأسمالية الدولية، مع سرعة انتشار التكنولوجيا، حيث أصبحت القرارات والأحداث والأنشطة التي تحدث في أحد أجزاء العالم تترتب عليها نتائج مهمة للأفراد والمجتمعات في أجزاء العالم الأخرى، وقد اهتم الاقتصاديون بهذه الظاهرة وفسروها على أساس أنها ما يصطلح على تسميته "بالعولمة".

المطلب الأول: مفهوم العولمة

احتلت العولمة حيزا كبيرا في التطور العالمي على جميع المستويات: الاقتصادي، الاجتماعي، الثقافي والسياسي... وبالرغم من ذلك فإن الأدبيات الاقتصادية قد أبدت تباينا في الآراء لتحديد مفهوم العولمة، وللإلمام بمفهوم العولمة وإعطاء القدر الكافي من التحليل يتعين التسلسل في هذا المطلب على النحو التالي:

الفرع الأول: نشأة وتعريف العولمة :

سنحاول من خلال هذا المطلب دراسة النشأة التاريخية والتطرق لمختلف التعاريف التي أعطيت للعولمة.

أولا: نشأة العولمة:

يتيح لنا البحث في تاريخ العولمة معرفة العمق التاريخي لهذه الظاهرة ونجد أن أغلب الآراء تتفق على أن هذه الظاهرة وإن كانت حديثة اصطلاحا إلا أنها أو على الأقل في بعض مضامينها قديمة[1].

لذا اختلف الباحثون في التأريخ لنشأة العولمة، فيرى فريق منهم أن أصول الظاهرة ترجع إلى تواريخ ظهور الديانات السماوية وأهمها الدين الإسلامي الذي شكل ظاهرة عالمية من خلال تأكيده على إشاعة عالمية الدعوة لا تفرق بين جنس وآخر ولا بين لون وآخر[2].

ويرى البعض الآخر أن ظاهرة العولمة قديمة عمرها خمسة قرون أي ترجع إلى القرن الخامس عشر (15) زمن النهضة الأوروبية الحديثة، حيث التقدم العلمي في مجال الاتصال والتجارة.[3]

---

[1] حسن لطيف كاظم الزبيدي، "العولمة مستقبل الدور الاقتصادي للدولة في العالم الثالث"، دار الكتاب الجامعي، ط1، الإمارات العربية المتحدة، 2000، ص 132.

[2] محمد علي حوات، "العرب والعولمة شجون الحاضر وغموض المستقبل"، مكتبة مديولي، بدون طبعة ، القاهرة، 2002، ص 21.

[3] علاء زهير الرواشدة، "العولمة والمجتمع"، دار الحامد، بدون طبعة، عمان، 2007، ص 34.

وهناك فريق آخر يرى أن العولمة ظاهرة حديثة فما هي إلا امتداد للنظام الرأسمالي الغربي، أو المرحلة الأخيرة من تطور هذا النظام، وذلك في المنتصف الثاني من القرن العشرين (20) نتيجة أحداث اقتصادية وسياسية* معينة[1].

إذ يعتمد رأي **رونالد روبرتسون** الذي صاغ نموذج تطوير العولمة مقسما إلى خمس مراحل والمتمثلة في:[2]

- **المرحلة الجنينية:** التي تمتد ما بين القرن الخامس عشر حتى منتصف القرن الثامن عشر وهي التي شهدت نمو المجتمعات القومية.

- **مرحلة النشوء:** تبدأ من منتصف القرن الثامن عشر حتى عام 1870، وما بعده شهدت علاقات بين الدولة والفرد والدستور والعلاقات الدولية "المجتمع الدولي".

- **مرحلة الانطلاق:** من عام 1870 حتى العشرينات من القرن العشرين، واتسمت بظهور الأفكار الكونية في السياسة والاقتصاد.

- **مرحلة الصراع من أجل الهيمنة:** من العشرينات حتى الستينات من القرن العشرين، وشهدت الحروب الكونية والصراعات حول صور الحياة وأشكالها المختلفة وبروز دور الأمم المتحدة.

- **مرحلة عدم اليقين:** وبدأت من الستينات وأدت إلى اتجاهات وأزمات، في التسعينات وحتى أواخر القرن العشرين وهي مرحلة التقدم العلمي والفني، وانتهاء النظام الثنائي القطبية بسقوط الاتحاد السوفياتي، والهبوط على القمر وعصر ثورة الاتصالات...الخ.

ثانيا:تعريف العولمة:

هناك عدة تعاريف نذكر منها:

العولمة لغة هي تعميم الشيء وتوسيع دائرته ليشمل العالم كله ويقال عولم الشيء أي جعله عالميا[3].

فالعولمة مشتقة من "عالم" وهو ترجمة لكلمة "Globalisation" الإنجليزية المشتقة من كلمة "Glob"[4] بمعنى الكرة والتي يقصد بها الكرة الأرضية، ويشتق من فعل كوكب الذي يعني جمع أحجار ووضع بعضها على البعض الآخر في

* من بين هذه الأحداث انتهاء الحرب الباردة بين الاتحاد السفياتي والولايات المتحدة، ثم سقوط الاتحاد السفياتي سياسيا واقتصاديا عام 1991 وما أعقبه من انفراد الولايات المتحدة بقيادة السياسة والاقتصاد.

[1] عبد الأمير سعيد، "العولمة مقاربة في التفكير الاقتصادي" مجلة أخبار النفط والصناعة، العدد 356، ماي 2000، ص 10.

[2] مصطفى رجب، "العولمة ذلك الخطر القادم"، الوراق للنشر والتوزيع، ط1، عمان، 2009، ص 20.

[3] ممدوح محمود منصور،"العولمة ودراسة المفهوم والظاهرة والأبعاد"، دار الجامعة الجديدة للنشر والتوزيع، مصر، 2003، ص11.

[4] علاء الدين ناطوريه، "العولمة وأثرها على العالم الثالث"، دار زهران للنشر و التوزيع، الأردن، 2001، ص09.

شكل محدد وبذلك وفقا لهذا الرأي، يصبح الاصطلاح الأكثر قبولا في وصف الظاهرة هو الكوكبة.[1]

ورأى أحد الباحثين أن العولمة تشير في جوهرها وحقيقة أمرها إلى أمركة العالم (العولمة = الأمركة)[2] أي محاولة الولايات المتحدة الأمريكية إعادة تشكيل العالم وفق مصالحها.

هناك عدة تعريفات للعولمة منها:

عرف صندوق النقد الدولي العولمة في تقريره "آفاق الاقتصاد العالمي 1997" بأنها تزايد الاعتماد الاقتصادي المتبادل بين الدول بوسائل منها زيادة حجم ونوع معاملات السلع والخدمات عبر الحدود والتدفقات الرأسمالية الدولية، وكذلك من خلال سرعة ومدى انتشار التكنولوجيا[3].

وهناك من يعرفها "بأنها ظاهرة اقتصادية وسياسية وتقنية ومعلوماتية وتاريخية ظهرت لإحكام السيطرة على العالم بأسره ولصالح القوى ضد مصالح الأطراف المسيطرة عليها"[4].

كما يعرفها الكاتب الفرنسي **دولفاس** بأنها "تبادل شامل وإجمالي بين مختلف أطراف الكون يتحول العالم على أساسه إلى تفاعلية للإنسانية بأكملها"[5].

من خلال التعاريف السابقة يمكن أن نعطي تعريف على النحو التالي:

تعرف العولمة على أنها ظاهرة إيديولوجية جاءت تتزعم العالم في جميع الميادين الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية والمعلوماتية.

الفرع الثاني:خصائص العولمة:

لعل أهم ما يميز العولمة ما يلي:

أولا- سيادة آليات السوق والسعي لاكتساب القدرات التنافسية:

أهم ما يميز العولمة هي سيادة آلية السوق واقترانها بالديموقراطية بدلا من الشمولية واتخاذ القرار في إطار من التنافسية والأهلية والجودة الشاملة، واكتساب القدرات التنافسية من خلال الاستفادة من ثورة التكنولوجيا، ثورة الاتصالات والمعلومات وذلك بالإنتاج بأقل تكلفة ممكنة وبأحسن جودة ممكنة وبأعلى إنتاجية وبيع بسعر تنافسي على أن يتم كل ذلك بأقل وقت ممكن.

---

[1] إسماعيل صبري عبد الله، "الكوكبة، الرأسمالية العالمية، مرحلة ما بعد الإمبريالية"،مجلة المستقبل العربي،العدد 222،1997،ص 05.

[2] حمدي عبد الرحمان،"العولمة وأثارها السياسية في النظام الإقليمي العربي"، مجلة المستقبل العربي، العدد 258، أوت2000، ص04.

[3] تقرير صندوق النقد الدولي ،"آفاق الاقتصاد العالمي، العولمة الفرص والتحديات"، صندوق النقد الدولي، واشنطن، 1997.

[4] مقدم عبيرات، قدي عبد المجيد، "العولمة وتأثيرها على الاقتصاد العربي"، مجلة الباحث، العدد 01،2002، ص 37.

[5] بن عيشي بشير، غانم عبد الله، "آثار العولمة المالية على الأجهزة المصرفية -إشارة خاصة للمصارف الإسلامية"، مداخلة مقدمة في الملتقى الوطني الأول حول المنظومة البنكية في ظل التحولات القانونية والاقتصادية، المركز الجامعي بشار، يومي: 25/24 أفريل 2006، بدون صفحة.

ثانيا- تزايد الاتجاه نحو الاعتماد الاقتصادي المتبادل:

ويعمق هذا الاتجاه نحو الاعتماد المتبادل ما أسفر عنه عقد التسعينات من اتفاقيات تحرير التجارة العالمية وتزايد حرية انتقال رؤوس الأموال مع وجود الثورة التكنولوجية، حيث يتم في ظل العولمة إسقاط حاجز المسافات بين الدول مع تزايد احتمال التأثير والتأثر المتبادلين.

ثالثا- وجود أنماط جديدة في تقسيم العمل الدولي:

بوجود العولمة ظهرت أنماط جديدة من تقسيم العمل الدولي، حيث لم يعد في إمكان دولة واحدة مهما كانت قدرتها الذاتية على أن تصنع منتوجا بمفردها، وإنما أصبح من الشائع اليوم أن نجد العديد من المنتجات الصناعية مثل السيارات والأجهزة الكهربائية، تتم بتجميع مكوناتها في أكثر من دولة، حيث تقوم كل دولة بالتخصص بصنع أحد المكونات فقط، ويعود ذلك إلى تعاظم دور الشركات المتعددة الجنسيات في ظل العولمة إضافة إلى ثروة المعلومات.[1]

رابعا- تعاظم دور الشركات متعددة الجنسيات:

حيث أن الشركات متعددة الجنسيات هي شركات عالمية النشاط وهي أحد السمات الأساسية للعولمة، فهي تؤثر بقوة على الاقتصاد العالمي من خلال ما يصاحب نشاطها في شكل استثمارات مباشرة لنقل التكنولوجيا والخبرات التسويقية والإدارية وتأكيد ظاهرة العولمة.

ومن مميزاتها أنها شركات عملاقة ذات إمكانية تمويل هائلة تلعب دور العائد في الثورة التكنولوجية التي نقلت الفن الإنتاجي إلى أن يصبح فنا إنتاجيا كثيف المعرفة.

خامسا- تزايد دور المؤسسات الاقتصادية العالمية في إدارة العولمة:

ظهرت هذه الخاصية خاصة بعد انهيار المعسكر الاشتراكي لتفكيك الاتحاد السوفياتي سابقا، وإنشاء المنظمة العالمية للتجارة OMC وانضمام معظم دول العالم إليها وبالتالي أصبح هناك ثلاث منظمات تقوم على إدارة العولمة من خلال مجموعة من السياسات النقدية والمالية والتجارية المؤثرة في السياسات الاقتصادية لمعظم دول العالم وهذه المؤسسات هي:

- صندوق النقد الدولي المسؤول عن إدارة النظام النقدي للعولمة.
- البنك الدولي وتوابعه والمسؤول عن إدارة النظام المالي للعولمة.
- منظمة التجارة العالمية والمسؤولة عن إدارة النظام التجاري للعولمة.

[1] عبد المطلب عبد الحميد، "العولمة الاقتصادية (منظماتها، شركاتها،تداعياتها)"، الدار الجامعية، مصر، 2008، ص ص: 26-30 .

ولعل قيام العولمة على تلك المؤسسات تعتبر من أهم دعائمها، حيث أصبح على الأقل هناك نظام متكامل للعولمة تعمل من خلاله.

سادسا- تقليص درجة سيادة الدولة القومية وإضعاف السيادة الوطنية في مجال السياسة المالية والنقدية:

اضطرت الحكومات في مختلف بلدان العالم إلى إلغاء قوانين التحكم في السوق وتطبيق قوانين تحرير السوق حتى قبل أن تتمكن من إيجاد وسائل رقابة جديدة، وهكذا يمكن القول أن الحكومة في هذا الإطار العولمي الجديد تطبق كثيرا من السمات التي يطلق عليها البعض الإدارة العامة الجديدة سعيا وراء تنظيم عمل الحكومة وفقا للخطوط التي تسير عليها المنظمات العالمية، مما يترتب عليه وهن سلطة الدولة وشرعيتها، ولعل متبعي ذلك إن استجابة الدولة يتمثل في اكتساب ثقة الأسواق العالمية، غير أن ثمن هذا التحول في دور الدولة كان باهظا لأنه نتج عن تزعزع سلطة الدولة[1].

المطلب الثاني: أسباب العولمة و أهدافها:

هناك أسباب متعددة للعولمة، وسنحاول من خلال هذا المطلب رصد هذه الأسباب إضافة إلى الأهداف التي تطمح للوصول إليها.

الفرع الأول:أسباب العولمة

أسباب العولمة عديدة ومتعددة يمكن إيجازها فيما يلي: [2]

أولا- انخفاض القيود على التجارة والاستثمار:

بدأت الدول بعد الحرب العالمية الثانية تخفض من وطأة الحماية وأصبحت هذه الدول تعتمد على الضرائب الجمركية لتنظيم التجارة وتحقيق تقدم في تحرير التجارة الدولية في ظل اتفاقية الجات، في ظل هذه الأخيرة تم تطبيق أو استخدام الحماية عبر التعريفة والتي تشمل أنواع كثيرة من القيود والوسائل الكمية والمالية والإدارية والفنية والتحول نحو تحرير التجارة العالمية.

ثانيا- التطور الصناعي في الدول النامية وزيادة تعاملها مع السوق العالمي:

يصف Harris عام 1993 ما حققته الدول النامية من نمو في الفترة السابقة والحالية كأحد أهم أسباب العولمة من ارتفاع في الناتج المحلي الإجمالي للعالم والناتج الصناعي العالمي.

[1] عبد المطلب عبد الحميد، نفس المرجع السابق، ص ص: 30-33.

[2] عمر صقر، "العولمة وقضايا اقتصادية معاصرة"، الدار الجامعية، مصر، 2003، ص ص:9-15.

ثالثا- تكامل أسواق المال العالمية:

حيث من مظاهر التكامل المالي الدولي لحركة رؤوس الأموال التي ترتبط ارتباطا وثيقا بغرض كفاءة الأسواق المالية الدولية حيث تعد هذه الأسواق بمثابة القناة التي تتدفق من خلالها الأدوات المالية المختلفة عبر مختلف دول العالم، وتأتي هذه التدفقات بين الدول أو خلال الأسواق المالية استجابة للاختلاف في معدلات الفائدة على الأدوات المختلفة، وفيما بين الأسواق المختلفة،بالإضافة إلى الاختلاف في درجات وأشكال الرقابة المفروضة على تحركات رأس المال.

رابعا- زيادة أهمية تدفقات رأس المال الخاص والاستثمار الأجنبي المباشر:

يوضح تقرير آفاق الاقتصاد العالمي 1997 الصادر عن صندوق النقد الدولي مؤشرات زيادة أهمية تدفقات رأس المال الخاص والاستثمار الأجنبي المباشر، فابتداء من منتصف الثمانينات بدأت تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر في أنحاء العالم في الزيادة حيث بلغ هذا الأخير في الدول الصناعية أكثر من 4 أمثاله بين 1984 و1990 وانخفض خلال 1990-1992 نتيجة لتباطؤ معدلات النمو في الدول الصناعية لكنه عاود الانتعاش بقوة، أما بالنسبة للدول النامية فقد بلغ صافي تدفق رأس المال الخاص حوالي 150 مليار دولار سنويا في الفترة 1993-1996، بل واقترب من 200 مليار عام 1996.

خامسا- التقدم التكنولوجي وانخفاض تكاليف النقل والمواصلات:

أكد Abler and Janelle في عام 1999 على أهمية التغيرات التكنولوجية كدور للتقدم التكنولوجي في المواصلات والاتصالات على تسارع عمليات العولمة، كما أوضح Lipsey في عام 1992 أن التكنولوجيا الحديثة ترتب عليها انتقال في النظم الاقتصادية العالمية، وكذلك حدث انخفاض كبير في تكلفة النقل والاتصالات وكذلك ظهور الفاكس وشبكات الكمبيوتر، وهو الأمر الذي ساهم في التقليل من عقبة الحدود الجغرافية.

الفرع الثاني: أهداف العولمة

منذ ظهور العولمة وهي تثير الكثير من التساؤلات وتفرز الكثير من الآراء ووجهات النظر حول أهدافها، لذلك سوف نعرض أهداف العولمة من خلال وجهتين: [1]

أولا- أهداف العولمة من وجهة نظر مؤيديها: من بين هذه الأهداف نذكر:

- توحيد اتجاهات العالمية وتقريبها بهدف الوصول إلى تحرير التجارة العالمية أي تجارة السلع ورؤوس الأموال.
- محاولة إيجاد فرص للنمو الاقتصادي العالمي.

[1] بوكساني رشيد، "معوقات أسواق الأوراق المالية العربية وسبل تفعيلها"، رسالة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2006، ص 130.

- زيادة الإنتاج العالمي وتوسيع فرص التجارة العالمية.
- تسريع دوران رأس المال على المستوى العالمي.
- التعاون في حل المسائل ذات الطابع العالمي كالأسلحة المدمرة، المخدرات، الإرهاب، ...
- تدفق المزيد من الاستثمارات الأجنبية.

ثانيا- أهداف العولمة من وجهة نظر المعارضين: الأهداف السلبية التي يراها المعارضون للنظام العالمي والعولمة كثيرة ومتنوعة وهي كما يلي:

- فرض السيطرة السياسية والاقتصادية والعسكرية على شعوب العالم.
- هيمنة الولايات المتحدة الأمريكية على اقتصاديات العالم من خلال سيطرة الشركات الأمريكية الكبرى على اقتصاديات الدول.
- تدمير الهويات والثقافة القومية وتغليب الثقافة الغربية.
- صناعة القرار السياسي والتحكم في خدمة مصالح أمريكا.
- إلغاء النسيج الحضاري والاجتماعي للأمم الأخرى.
- تفتيت الدول والكيانات القومية.

المطلب الثالث: أنواع العولمة

مما لا شك فيه أن العولمة كلمة شاملة لمجموعة من المجالات الثقافية والإعلامية والاقتصادية والسياسية والإدارية، وعلى هذا الأساس يتم تقسيم العولمة إلى أنواع متعددة حسب مجالاتها على النحو التالي: [1]

الفرع الأول: العولمة الثقافية والإعلامية:

يبدو للوهلة الأولى أن مفهوم العولمة الثقافية والإعلامية يتمثل في ترك الحرية المطلقة للثقافات المختلفة للتعبير عن نفسها، والانطلاق من إطارها المحلي المغلق إلى آفاق رحبة فسيحة من العالمية، وفق فرص متكافئة أمام الثقافات كلها، بحيث تتفاعل هذه الثقافات والحضارات فيما يسمى بحوار الحضارات والثقافات، بحيث تتأثر وتؤثر كل واحدة على الأخرى في إطار من الحرية المطلقة.

هذا هو تصور العولمة الثقافية والإعلامية في صورها النظرية والتجريدية ولكن الواقع يخالف تماما هذا التصور بحيث أن انتقال المعلومات والأنماط الثقافية والحضارية إنما هو باتجاه واحد، أي من الغرب إلى باقي الدول، وهذا نتيجة التفوق الإعلامي والتكنولوجي الهائل لدى الغرب، وقدرته على تحصين نفسه ضد التأثيرات الثقافية غير الغربية.

[1] يحياوي سمير،"العولمة وتأثيرها على تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الدول العربية حالة الجزائر"، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص تحليل اقتصادي، جامعة الجزائر، 2005، ص ص:13،14.

الفرع الثاني: العولمة الاقتصادية:

يقصد بها الانفتاح على الأسواق العالمية وحرية انتقال رؤوس الأموال والعمالة بين دول العالم، من خلال رفع القيود الجمركية على السلع والخدمات.

إن المتتبع للتطورات المتلاحقة للعولمة الاقتصادية يجد أن هناك مجموعة رئيسية من التغيرات العالمية التي حدثت وتحدث على نطاق واسع والمتمثلة في النمو السريع للمعاملات المالية الدولية وكذلك النمو السريع للاستثمار الأجنبي، والمتأمل في هذه التغيرات العالمية يكشف النقاب على أن العولمة الاقتصادية تتحدد في نوعين رئيسيين هما العولمة الإنتاجية أو عولمة الإنتاج والعولمة المالية وسنوضحها من خلال ما يلي:

أولا - عولمة الإنتاج: تتحقق عولمة الإنتاج بدرجة كبيرة من خلال الشركات المتعددة الجنسيات وتتبلور من خلال اتجاهين هما:

1- **الاتجاه الأول:** عولمة التجارة الدولية.

2- **الاتجاه الثاني:** الاستثمار الأجنبي المباشر.

ثانيا - العولمة المالية: هي الناتج الأساسي لعمليات التحرير المالي الذي أدى إلى تكامل وارتباط الأسواق المالية المحلية بالعالم الخارجي، من خلال إلغاء القيود على حركة رؤوس الأموال ويمكن الاستدلال على العولمة المالية من خلال مؤشرين هامين هما:

1- **المؤشر الأول:** تطور حجم المعاملات عبر الحدود في الأسهم والسندات.

2- **المؤشر الثاني:** تطور تداول النقد الأجنبي على الصعيد العالمي.

الفرع الثالث: العولمة الإدارية والسياسية:

سنتناول كل نوع على حدى:

أولا - العولمة الإدارية: هي عولمة النشاط المالي والتسويقي والإنتاجي والتكنولوجي والمعلوماتي وهذا في مجال تسييرهم، ولهذا فإن مدير أي منشأة سواء كانت إنتاجية أو خدمية بحاجة لأن يتعامل مع شرائح من الموظفين والمستخدمين والمسوقين من جنسيات مختلفة ومن خلفيات حضارية وثقافية متباينة وبذلك مفروض عليه التكلم بعدة لغات.

ثانيا - العولمة السياسية: يمكن أن نقول عنها أنها تقليص فاعلية الدولة أو تقليل دورها واعتبار الشركات المتعددة الجنسيات والمنظمات العالمية شريكا للدولة في صنع قراراتها السياسية.

كما تعرف العولمة السياسية على أنها اندثار الحدود الإقليمية والاتجاه نحو التكتلات والاندماج بين الدول، ضف إلى ذلك حرية انتقال الأفراد من منطقة إلى أخرى دون قيود تذكر.

ولا ريب أن مسألة الاستقلال السياسي والجغرافي لم تعد تحظى بتلك القدسية التي كانت بها سابقا، وأخـــذت التكتلات الإقليمية تحل محل السلطة السياسية القومية حتى أن أهم مظاهر السيادة الوطنية وهي العملة لم تعد بتلـــك الأهمية، وأوضح مثال على ذلك حلول العملة الأوروبية الأورو محل العملات الوطنية للدول المنطوية تحت راية الاتحاد الأوروبي.

المبحث الثاني: ماهية العولمة المالية:

إن مصطلح العولمة المالية مفهوم جديد برز للوجود نتيجة لتحرير الأسواق المالية وتطور حجم المعـــاملات عـــبر الحدود في الأسهم والسندات في الدول الصناعية وكذا تداول النقد الأجنبي على الصعيد العالمي وهذا نتيجـــة لعـــدة أسباب كتحرير القطاع المالي والمصرفي وخصخصة المصارف العمومية.

المطلب الأول: مفهوم العولمة المالية

تعتبر العولمة المالية الناتج الأساسي لعمليات التحرير المالي والتحول إلى ما يسمى بالانفتاح المالي مما أدى إلى تكامل وارتباط الأسواق المالية المحلية بالعالم الخارجي من خلال إلغاء القيود على حركة رؤوس الأموال.

الفرع الأول: نشأة وتطور العولمة المالية

تعتبر العولمة المالية حديثة النشأة نسبيا[1]، حيث تعود البذور الأولى لهذه الظاهرة إلى الستينات والسبعينات مـــن القرن الماضي ثم تلاحقت تطوراتها بسرعة في الثمانينات من القرن الماضي إلى أن أصبح في فترة التسعينات من نفـــس القرن يوصف العالم بأنه دولة واحدة يتأثر بأي قرار يصدر في أي جزء منه، وهكذا اندمج النشاط المالي للدول النامية في الاقتصاد العالمي، وأصبحت حركة الأموال لا تعرف حدودا لها وتجوب العالم بحرية كبيرة دون قيود[2]، ومهما يكن فقد مرت العولمة المالية بالمراحل التالية: [3]

أولا - مرحلة تدويل التمويل غير المباشر:

استمرت هذه المرحلة من 1960 حتى سنة 1979 وتميزت بما يلي:

1- تعايش الأنظمة النقدية والمالية الوطنية المغلقة بصورة مستقلة.

2- ظهور وتوسع أسواق "الأورو دولار" بدءا من لندن ثم في بقية الدول الأوروبية.

3- سيطرت البنوك على تمويل الاقتصاديات الوطنية، أي التمويل غير المباشر.

---

[1] محفوظ جبار، "العولمة المالية وانعكاساتها على الدول النامية"، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، جامعة باتنة، العدد 07، ديسمبر 2002، ص 185.

[2] صالح مفتاح، "العولمة المالية"، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة بسكرة، العدد 02، جوان 2002، ص 207.

[3] محمد العربي ساكر، غانم عبد الله،"موقع الدول العربية من العولمة المالية"،مداخلة ضمن الملتقى الدولي حول سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات"، جامعة محمد خيضر- بسكرة ،الجزائر ،يومي 22/21نوفمبر2006، ص ص:05،06.

4- انهيار نظام الصرف الثابت مع نهاية عشرية الستينات لسبب عودة المضاربة على العملات القوية آنذاك (الجنيه الإسترليني والدولار).

5- انهيار نظام "بروتن وودز" في أوت 1971 وإنهاء ربط الدولار والعملات الأخرى بالذهب مما مهد لتطبيق نظام أسعار الصرف العائمة أو المرنة، وبذلك ظهرت أسواق الصرف المعروفة اليوم.

6- انتشار البنوك الأمريكية في كافة أنحاء العالم والتي منحت العديد من القروض الدولية.

7- بداية المديونية الخارجية لدول العالم الثالث.

8- ظهور أسواق الأدوات المالية المشتقة والاختيارات على العملات وأسعار الفائدة.

9- ارتفاع العجز في موازين المدفوعات والميزانيات العمومية للدول المتقدمة لاسيما الولايات المتحدة.

ثانيا- مرحلة التحرير المالي:

امتدت هذه المرحلة من 1980 إلى 1985 وتميزت بما يلي:

1- المرور إلى اقتصاد السوق، وقد صاحب ذلك ربط الأنظمة المالية والنقدية الوطنية ببعضها البعض وتحرير القطاع المالي.

2- رفع الرقابة على حركة رؤوس الأموال من وإلى الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة وبذلك رفعت كل الحواجز في وجهها دخولا وخروجا، واعتبرت هذه الإجراءات بمثابة الخطوة الأولى لعملية انتشار واسعة للتحرير المالي والنقدي على المستوى العالمي.

3- توسيع وتعميق الإيداعات المالية بصفة عامة والتي سمحت بجمع كميات ضخمة من الادخار العالمي وإجراء عمليات المراجعة الدولية في أسواق السندات والنمو السريع في الأصول المالية المشتقة بصفة خاصة.

4- توسيع صناديق المعاشات والصناديق الأخرى المتخصصة في جمع الادخار، وهي صناديق تتوفر على أموال ضخمة هدفها الأساسي هو تعظيم إيراداتها في مختلف الأسواق العالمية.

ثالثا- مرحلة تعميم المراجعة وضم الأسواق المالية الناشئة:

امتدت هذه المرحلة من 1986 حتى الآن وتميزت بما يلي: [1]

[1] محفوظ جبار،"العولمة المالية وانعكاساتها على الدول المتخلفة، الجزائر والعولمة"، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة منتوري- قسنطينة، 2001، ص ص:97،98.

1- تحرير أسواق الأسهم، فقد كانت الانطلاقة من بورصة لندن 1986 بعد إجراء الإصلاحات البريطانية المعروفة باسم "Bigbang" وتبعتها بذلك بقية البورصات العالمية بتحرير أسواق أسهمها مما يسمح بربطها ببعضها البعض وعولمتها على غرار أسواق السندات.

2- ضم العديد من الأسواق الناشئة ابتداء من أوائل التسعينات وربطها بالأسواق العالمية مما شكل الحدث الهام والأخير في مشوار العولمة المالية.

3- الانهيارات الضخمة التي شهدتها البورصات العالمية والتي كلفت الاقتصاد العالمي آلاف الملايين من الدولارات من الخسائر وتسببت في إفلاس الكثير من البنوك والمؤسسات المالية لاسيما الولايات المتحدة.

4- زيادة الارتباط بين الأسواق المالية العالمية بمختلف أجنحتها إلى درجة أنها أصبحت تشبه السوق الواحدة وذلك باستعمال وسائل الاتصال الحديثة وربطها بشبكة التعامل العالمية بحيث أصبح بإمكان المستثمر الياباني شراء الأدوات المالية التي يرغب في الاستثمار فيها من و.م.أ باستعمال أطراف الحاسوب الموجودة في اليابان بكل سهولة، بل أكثر من هذا، قد تكون تلك الأدوات مدرجة في البورصات اليابانية وهكذا بالنسبة للمستثمر الأمريكي أو البريطاني أو الألماني.

5- زيادة حجم التعامل في أسواق الصرف.

6-تحرير أسواق المواد الأولية وزيادة حجم التعامل في الأدوات المالية المشتقة.

7- توسيع التمويل المباشر باللجوء إلى الأسواق المالية وتغطية الدين العام بواسطة الأوراق المالية حتى من طرف دول ومناطق خارج دول منظمة التعاون والتنمية.

ومهما تكن مراحل العولمة المالية فإن هذه الظاهرة انتشرت بسرعة فائقة في كافة أنحاء العالم ومست معظم الدول من قريب أو من بعيد، وبذلك أصبح العالم فعلا قرية صغيرة يتم فيها نقل الملايين من الدولارات من أقصى شرق الكرة الأرضية إلى أقصى غربها في ثوان معدودة بإعطاء بعض الأوامر إلى الكمبيوتر، وهكذا سيطرت الدائرة المالية على الاقتصاد العالمي في وقت قصير نسبيا.

الفرع الثاني: تعريف العولمة المالية

في الحقيقة لم يكن هناك اختلاف جذري بين الاقتصاديين حول تعريف العولمة المالية ومن أهم تعاريف العولمة المالية كما يلي:

هنري بورغينا يعرفها على أنها" التعامل مع السوق كوحدة شاملة حيث لابد من إزالة القوانين المختلفة المرتبطة بتواجد الدول القومية".[1]

كما عرفها ألونسوجي Alonso G على أنها" الزيادة في التجارة الدولية والروابط المالية التي دعمها التحرير المالي والتحول إلى ما يعرف بالاندماج أو الانفتاح المالي، الذي أدى إلى تكامل الأسواق المالية المحلية بالعالم الخارجي من خلال إلغاء القيود على حركة رؤوس الأموال ومن ثم أخذت تتدفق عبر الحدود إلى الأسواق العالمية".[2]

ويرى آخرون أنها "تحول العالم بفضل الثروة التكنولوجية والمعلوماتية وانخفاض تكاليف النقل، وتحرير التجارة الدولية إلى سوق واحدة تشتد فيها وطأة المنافسة ويتسع نطاقها بحيث يمتد من سوق السلع إلى سوق العمل ورأس المال أيضا".[3]

من خلال ما سبق يمكن استخلاص تعريف العولمة المالية على أنها النمو الهائل في حجم ونوعية المعاملات المالية الذي يخترق كل أشكال الحواجز الجغرافية والقيود التنظيمية بحيث تصبح المعاملات المالية تتم في إطار سوق مالي عالمي موحد يضمن الحصول على أعلى العوائد بأقل المخاطر.

الفرع الثالث: مظاهر العولمة المالية:

تتجلى مظاهر العولمة المالية فيما يلي:

أولا - النمو الكبير لتدفقات الاستثمار المحفظي:

لابد من الإشارة إلى أن هناك نوعين من الاستثمارات، الأول المتعلق بالاستثمار الأجنبي المباشر (FDI) والثاني يتعلق بالاستثمار الأجنبي غير المباشر(FPI)، الاستثمار الأجنبي المباشر له مزايا وله عيوب، إلا أنه في نهاية الأمر عادة ما ينطوي على إقامة طاقات إنتاجية جديدة على أرض البلد المضيف وبناء عليه فهو يوفر وسيلة أكثر أمانا واستقرارا لتمويل التنمية.

أما الاستثمار المحفظي أو استثمارات الحافظة فهو يختلف تماما عن الاستثمارات المباشرة، وذلك لأنها عبارة عن نقود سائلة تتحرك لأجل قصير بسرعة وبفجائية شديدة، وهو الأمر الذي غالبا ما يؤذي إلى وقوع أزمات مالية، خاصة وأنه غالبا ما تتحرك تلك النقود وفقا لاعتبارات المضاربة.

[1] Henri Bourguinat, «Finance international », presse universitaire de France,sans édition, Paris 1999, p 72.

[2] هانس بيتر، هارالد شومان، (ترجمة د. عدنان علي)، "فخ العولمة"، سلسلة عالم المعرفة ، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت 1998، ص 29.

[3] طارق محمد خليل الأعرج، "العولمة المالية"، الدراسات العليا دكتوراه إدارة المصارف، الأكاديمية العربية المفتوحة في الدانمارك، كلية الإدارة والاقتصاد، الفصل الدراسي الثالث، 2012، ص 04.

وجدير بالذكر أن تدفقات رأس المال عبر الحدود قد أصبحت تأخذ بشكل متزايد صورة استثمارات الحافظة بديلا عن الاستثمار الأجنبي المباشر، وتلك الزيادة في تدفقات وتحركات استثمارات الحافظة مرتبط بالنمو في المؤسسات المالية العملاقة، بالإضافة إلى التحرير المالي في إطار سياسات الإصلاح الاقتصادي والتكيف الهيكلي طبقا لوصفة صندوق النقد الدولي.

ثانيا- الزيادة السريعة في معاملات الأوراق المالية عبر الحدود:

وتعني معاملات الأوراق المالية تلك المعاملات المتعلقة بحركة الأوراق المالية عبر الحدود وليست حركة الأموال عبر الحدود، على سبيل المثال أحد المقيمين في قطر سيشتري أوراق مالية في أسواق مالية أخرى كنيويورك أو طوكيو والعكس صحيح.

وفي ظل نمو ظاهرة العولمة وتطورها فقد تزايدت تعاملات الأوراق المالية عبر حدود الدول وتشير تلك الزيادة السريعة في معاملات الأوراق المالية إلا أنه قد أصبحت هناك قنوات اتصال متنامية بين الأسواق المالية في البلاد المختلفة.

ثالثا- تنامي التعاملات في المشتقات:

يعد ظهور المشتقات المالية التطور الحديث الأهم في العولمة المالية، وتعرف المشتقات المالية بأنها أدوات مالية تشتق قيمتها من الأسعار الحاضرة للأصول المالية أو العينية محل التعاقد (السندات، الأسهم، النقد الأجنبي والذهب وغيرها من السلع)، وتشمل هذه المشتقات على العقود الآجلة والعقود المستقبلية وعقود المبادلة وعقود الخيارات، وهي تستخدم عادة بغرض التحوط ضد مخاطر التغير المتوقع في أسعار تلك الأصول، وهكذا فإن المشتقات تستخدم للعديد من الأغراض من بينها إدارة المخاطر والتحوط منها، وزيادة وتنويع إيرادات المؤسسات المالية المتعاملة بها، بالإضافة إلى المضاربة.

وتشير إحصائيات بنك التسويات الدولية إلى أن حجم التداول بالمشتقات بمختلف أنواعها قد شهد نموا مضطردا خلال السنوات الأخيرة، بحيث أصبحت تشكل نفس حجم التجارة العالمية بالسلع والأدوات المالية على حد سواء[1].

[1] طارق محمد خليل الأعرج، نفس المرجع السابق، ص ص: 9-11.

المطلب الثاني: أسباب وعوامل تسارع العولمة المالية

تظافرت عدة عوامل في توفير المناخ الملائم لتطور ونمو العولمة المالية والتي بدأت تتبلور عما يزيد عن ربع قرن وكان أهمها:

أولا- تنامي الرأسمالية المالية:

لقد كان للنمو الهائل الذي حققه الرأسمال المستثمر في الأصول المالية دورا أساسيا في إعطاء قوة الدفع للعولمة المالية، فأصبحت معدلات الربح التي يحققها الرأس مال في أصول مالية تزيد بعدة أضعاف عن معدلات الربح التي تحققها قطاعات الإنتاج الحقيقي، وأصبحت الرأسمالية ذات طابع ريعي تتغذى على توظيف الرأسمال لا على استثماره.

على الصعيد العالمي، لعب الرأسمال المستثمر في الأصول المالية دورا مؤثرا لما يقدمه من موارد مالية بشروطه الخاصة لمختلف البلدان والمناطق، لاسيما بعد الانخفاض الملحوظ الذي حدث في حجم التدفقات المالية الرسمية والحكومية والتي كانت تقدم من طرف الدول المتقدمة والمنظمات الدولية، ولقد نمت المعاملات نموا ملحوظا، فقد قفزت حجم التدفقات المالية على المستوى العالمي من 1230 مليار دولار سنة 1982 إلى حوالي 5000 مليار دولار سنة 1992، أي خلال 10 سنوات تضاعف حجم التدفقات المالية العالمية حوالي 04 مرات، متجاوزا بكثير حجم النمو المحقق في التجارة الدولية، فعلى سبيل المثال، فإن احتياجات التجارة الدولية من عمليات الصرف الأجنبي لا تمثل سوى 03% من إجمالي عمليات الصرف الأجنبي التي تتم على المستوى العالمي، وهو الأمر الذي يعني أن حركة رؤوس الأموال غدت مستقلة عن حركة التجارة الدولية بآلياتها ودورتها الخاصة.

ثانيا- عجز الأسواق الوطنية عن استيعاب الفوائض المالية:

أدى عدم قدرة بعض الأسواق الوطنية على استيعاب الأحجام الضخمة من المدخرات والفوائض المالية، إلى اتجاه هذه الفوائض إلى أسواق خارجية بحثا عن فرص استثمار أفضل ومعدلات ربح أعلى، وتجدر الإشارة هنا أن معظم هذه الفوائض المالية اتجهت نحو تسوية العجز في ميزان المدفوعات لكثير من الدول المتقدمة، خاصة الولايات المتحدة الأمريكية[1].

[1] مرابط ساعد ، أسماء بلميهوب،"العولمة وتأثيرها على أداء الأسواق المالية الناشئة"، مداخلة ضمن الملتقى الدولي حول سياسيات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات، جامعة محمد خيضر- بسكرة، يومي: 22/21 نوفمبر 2006، ص ص: 05،06.

ثالثا- ظهور الابتكارات المالية الجديدة:

ارتبطت العولمة المالية بظهور عدد هائل من الأدوات المالية الجديدة، فإلى جانب الأدوات المالية التقليدية (الأسهم والسندات) المتداولة في الأسواق المالية، أصبح هناك العديد من الأدوات الاستثمارية منها المشتقات التي تتعامل مع التوقعات المستقبلية وتشمل المبادلات (swaps)، المستقبليات (futures)، والخيارات (options)...، لقد ظهرت هذه الأدوات تحت تأثير عاملين مهمين هما:

1- الاضطرابات التي سادت الأسواق المالية بعد الاتجاه نحو تعويم أسعار العملات وأسعار الفائدة، وتكمن أهمية هذه الأدوات في الحماية من مخاطر التقلبات التي تحدث على مستوى أسعار صرف العملات وأسعار الفائدة، ومع مرور الوقت أصبحت المخاطر نفسها سلعة تتداول في الأسواق.

2- المنافسة الشديدة بين المؤسسات المالية أدت إلى لجوء هذه المؤسسات وخاصة الحديثة منها إلى استعمال هذه الأدوات من أجل تجزئة المخاطر وتحسين السيولة.

رابعا- التقدم التكنولوجي:

لقد ساهم التقدم التكنولوجي في مجال الاتصالات والمعلومات مساهمة فعالة في دمج وتكامل الأسواق المالية على المستوى العالمي، حيث تم التغلب على الحواجز المكانية والزمنية بين مختلف الأسواق الوطنية، وانخفضت تكلفة الاتصالات السلكية واللاسلكية، ولقد ساعد كثيرا هذا التقدم التكنولوجي في ترابط الأسواق وكذلك القدرة على متابعة الأسعار في مختلف الأسواق المالية لاتخاذ القرارات المناسبة بالبيع والشراء[1].

خامسا- التحرير المالي المحلي والدولي:

لقد أقدمت العديد من الدول على إلغاء الرقابة على الصرف منذ 1979 في بريطانيا(1980- 1985) في اليابان وبداية التسعينيات في فرنسا، وهذا بالنسبة للمقيمين وغير المقيمين، وهذا بالسماح لهم بحرية تحويل العملة بأسعار الصرف السائدة إلى العملة الأجنبية و استخدامها بحرية في إتمام المعاملات الجارية والرأسمالية.[2]

المطلب الثالث:مزايا ومخاطر العولمة المالية

على الرغم من المزايا التي قد توفرها العولمة المالية للدول إلا أن لها بعض السلبيات والتي تجلت بوضوح من خلال الأزمات المالية التي عصفت باقتصاديات بعض الدول، وفيما يلي عرض لهذه المزايا والمخاطر.

[1] شذا جمال الخطيب، "العولمة المالية ومستقبل الأسواق العربية لرأس المال"، مؤسسة طابا، بدون طبعة، الأردن، 2002، ص 17.

[2] مرابط ساعد ، أسماء بلميهوب ، مرجع سابق ، ص 07.

الفرع الأول: مزايا العومة المالية

يرى أنصار العولمة المالية أنها تحقق مزايا عديدة يمكن إجمالها في النقاط التالية:

أولا- بالنسبة للدول النامية: و تتمثل فيما يلي: [1]

1- تمكن الدول النامية من الوصول إلى الأسواق المالية الدولية بسبب الانفتاح المالي للحصول على ما تحتاجه من أموال لسد الفجوة في الموارد المحلية الذي يؤدي إلى زيادة معدلات الاستثمار المحلي وبالتالي معدل النمو الاقتصادي.

2- تقلل من ميل هذه البلدان إلى الاستدانة الخارجية، فمع نمو التدفقات الرأسمالية الخاصة والمتمثلة في انسياب الاستثمارات الأجنبية المباشرة واستثمار المحافظ المالية يسمح بالابتعاد عن القروض المصرفية التجارية والقروض الحكومية من جانب الدولة، وهو أمر يساعد على التحرك نحو الحد من نمو حجم الديون الخارجية ونمو أعبائها.

3- سوف تؤدي إلى أسعار فائدة حقيقية إيجابية دون مغالاة، وفي هذه الحالة ستزيد ودائع البنوك بعد أن تتنافس في جذب المدخرات التي كانت تتجه بعيدا عن القطاع المالي الرسمي، وهذا الأثر ينعكس في زيادة معدلات الادخار المحلي، كما أن أسعار الفائدة الحقيقية الإيجابية سوف توفر حافزا للمقترضين ليستثمروا في أنشطة إنتاجية، وبذلك تتحسن إنتاجية الاقتصاد ككل، ويؤدي التحرير المالي في النهاية إلى زيادة كل من كم ونوع الوساطة المالية التي يقوم بها النظام المصرفي.

4- خفض تكلفة التمويل بالنسبة للقطاعات المختلفة فالحكومات تميل لسد عجزها إلى طرح السندات في الأسواق الدولية نظرا لانخفاض سعر الفائدة الخارجي، كما أن القطاع الخاص يفضل اللجوء إلى التمويل الأجنبي باعتباره التمويل الأرخص، لأن تكلفة التمويل سوف تقتطع من الضريبة على أرباحه، كما أن زيادة تدفق رؤوس الأموال الأجنبية إلى الداخل كانعكاس لنجاح العولمة المالية، سوف يؤدي إلى خفض أسعار الفائدة المحلية.

ثانيا- بالنسبة للدول المتقدمة: إن المزايا التي توفرها العولمة المالية للبلدان الصناعية المصدرة لرؤوس الأموال عديدة منها: [2]

1- تسمح بخلق فرص استثمارية خارجية واسعة أكثر ربحية، وإلى فوائض في رؤوس الأموال الباحثة عن التراكم، وتوفر ضمانات لأصحاب هذه الأموال، وتنويعا ضد كثير من المخاطر خلال الآليات التي توفرها الأوراق المالية والتحكيم بين الأسواق المختلفة.

---

[1] رمزي زكي، "العولمة المالية والبلاد النامية، الاقتصاد السياسي لرأس المال الدولي"، دار المستقبل العربي، القاهرة، 1999، ص 112.

[2] بورمة هشام ، "النظام المصرفي الجزائري وإمكانية الاندماج في العولمة المالية"، رسالة ماجستير في علوم التسيير،تخصص إدارة مالية، جامعة سكيكدة، 2009،ص 72.

2- عززت العولمة المالية من التجارة الدولية، ومن ثم النمو الاقتصادي في البلدان الصناعية، كما أنها وفرت المزيد من القروض الكبيرة أمام الشركات متعددة الجنسيات، في تدعيم توسعها في مختلف أنحاء العالم، وأتاحت عملية تدويل المدخرات لهذه الشركات من تمويل كثير من استثماراتها من أسواق المال المحلية في الدول التي تعمل فيها.

3- ساهمت زيادة درجة العولمة المالية في خفض معدلات التضخم بالبلدان الصناعية المتقدمة من خلال زيادة انفتاح التجارة والتدفقات الرأسمالية، كما أنها رفعت من معدل العائد الذي أصبحت تحققه تلك الاستثمارات خارج حدودها الوطنية.

الفرع الثاني: مخاطر العولمة المالية (تكاليف)

رغم ما يمكن أن تحققه العولمة المالية إلا أنه يمكن أن تزيد نسبة المخاطر إلى المنافع إذا لم يتم توفير كل الشروط اللازمة لتطبيقها، وتتمثل أهم التكاليف المترتبة عن إجراءات العولمة المالية فيما يلي:

أولا- مخاطر دخول الأموال القذرة (غسيل الأموال):

تبرز عملية تعرض البلد لموجات من دخول الأموال القذرة عبر آليات التحرير المالي المحلي والدولي كأحد المخاطر الجسيمة للعولمة المالية، فعبر إلغاء الرقابة على الصرف وحرية دخول وخروج الأموال عبر الحدود الوطنية دون معرفة من جانب السلطات، وانفتاح السوق المالي المحلي أمام المستثمرين الأجانب، انفتحت قنوات إضافية لغسيل الأموال القذرة، والمقصود بغسيل الأموال هو "محاولة إخفاء المصدر غير الشرعي أو غير القانوني للأموال القذرة كتجارة المخدرات وتهريب السلاح وأعمال الفساد الإداري والرشوة، وإكسابها صفة جديدة ومشروعة لتظهرها كما لو كانت قد تولدت من مصدر مشروع".[1]

ومن بين الآثار السلبية لغسيل الأموال على الاقتصاد الكلي ومتغيراته نذكر:[2]

- انتشار الفساد الإداري في النظام المصرفي وإضعاف الثقة في النظام المالي المحلي.
- إضعاف هيبة الدولة وخسارتها ماديا لأن هناك ضرائب لن تدفع عن تلك الأموال المغسولة.
- التأثير على الادخار المحلي وزيادة معدلات التضخم.
- التأثير على قيمة العملة الوطنية وزيادة معدل البطالة.

[1] نبيل حمادي، أثر العولمة المالية على سيادة الدول النامية من الموقع الالكتروني:
http:// www univ- medea.dz/fac/d/Manifestations/souverainete-nouveau- system 2009-2010/11 pdf,consulté le: 20/4/2014.

[2] رمزي زكي،"المخاطر الناجمة عن عولمة الأسواق المالية"، مجلة دراسات اقتصادية، العدد 02، (الجزائر: مؤسسة ابن خلدون للدراسات الإنسانية، 2000) ص ص:84-88.

- تشجيع انتشار الجريمة.
- تحويل المستثمرين إلى الاستثمار في الأنشطة المحرمة ذات الأرباح العالية.

ثانيا- الآثار الناجمة عن التقلبات الفجائية لرأس المال:

ينشأ التقلب في التدفقات الرأسمالية عن مصادر محلية أو مصادر خارجية، ولعل الأسباب المحلية هي الغالبة في معظم الأحيان فمن جهة يدفع التحول في السياسات المحلية إلى ترك التدفقات الرأسمالية، وعندما تتكرر هذه التحولات في السياسة وتكون غير متوقعة أو لا يمكن التنبؤ بها، يحدث التقلب على نحو أسرع، وفي هذه الحالة يكون انعكاس حركية رأس المال مجرد عرض من أعراض عيوب السياسة المحلية.

ومن جهة أخرى قد لا يكون للتقلبات الفجائية في رأس المال سوى علاقة طفيفة بالتغيرات في الركائز الاقتصادية للدول وأن هذه التقلبات في التدفقات المالية تعكس التغيرات في ظروف السيولة العالمية وفي سلوك المستثمرين بالنسبة لاستثمار الحافظة المالية، أين يكون رد الفعل موحد لدى كافة المتعاملين اتجاه أي طارئ مفاجئ في السوق، وهذا النوع من الاستثمارات يتسم بدرجة عالية من التقلب مقارنة بالاستثمار الأجنبي المباشر، أما بالنسبة للقروض قصيرة الأجل فتعتبر الأكثر عرضة للسحب خلال أوقات الأزمات، وقابلية التقلب في حركة الديون قصيرة الأجل تجعل المقرضين ميالين بصورة كبيرة "للتهافت على السيولة" وكلما ارتفع مستوى الدين قصير الأجل بالنسبة لما تحتفظ به الدولة المقترضة من احتياطات دولية، زادت مخاطر هذا التهافت، ويزيد من تضاؤل فرصة استرداد المقرضين لأموالهم بمجرد بدء التهافت على السحب من البنوك وحدوث أزمات في النظام المالي بأكمله[1].

أما الرأي الذي يعبر عن موقف الوسط، فيربط بين الضعف المحلي-وخاصة في القطاع المالي-وبين نواحي القصور في تخصيص التدفقات الرأسمالية العالمية، وهذه الفكرة هي التي تحظى بالقبول على نطاق واسع والتي تنادي بأهمية تقوية القطاع المالي المحلي عندما تتكامل الدولة ماليا مع بقية دول العالم[2].

ثالثا- مخاطر تعرض البنوك لأزمات:

من بين أهم مخاطر العولمة المالية تلك الأزمات التي تعصف بالجهاز المصرفي سواء أثناء إجراء عملية التحرير المالي الدولي أو بعد إتمامها، وقد أشارت دراسات نشرت عام 1996 إلى أنه خلال الفترة (1980-1996) وهي الفترة التي تعاظمت فيها قوة دفع العولمة المالية وحدثت أزمات في الأجهزة المصرفية فيما لا يقل عن ثلث الأعضاء في صندوق النقد الدولي.

---

[1] دادوشي يوري، داستجوبتا دياك وراثا ديليب،"دور الديون قصيرة الأجل في الأزمة الأخيرة"، مجلة التمويل والتنمية، صندوق النقد الدولي، ديسمبر 2000، ص ص: 56،57.

[2] دياك ميشرا وآخرون،"تدفقات رؤوس الأموال الخاصة والنمو"، مجلة التمويل والتنمية (صندوق النقد الدولي، جوان 2001)، ص 04.

وكان **"كارلوس دياز الجاندرو"** قد نبه مبكرا، منذ عام 1985، في مقالة شهيرة له تحت عنوان "وداعا للكبح المالي، أهلا بالانهيار المالي" إلى المخاطر التي تحملها عمليات التحرير المالي للنظام المصرفي، والحقيقة أنه منذ ذلك التاريخ واستنادا للعديد من الأزمات التي حدثت بالبنوك، ظهر كم هائل من الدراسات والبحوث حول هذه القضية، كما أن الأزمات التي واجهتها البنوك في عصر العولمة قد لفتت الانتباه بقوة، ودقت ناقوس الخطر لعدة أسباب[1]:

- أن تلك الأزمات كان لها تأثير شديد على مجمل الاقتصاديات الوطنية التي حدثت فيها.

- أصبح من السهل أن تمتد المصاعب التي يعانيها الجهاز المصرفي في بلد ما إلى القطاعات المصرفية والأسواق المالية العالمية في دول أخرى بعد أن زادت درجة اندماجها وتكاملها.

- نظرا لخطورة تلك الأزمات فإنها طرحت بقوة ضرورة التحوط منها، وأهمية وضع نظام للإنذار المبكر يعتمد على تطوير مجموعة من المؤشرات التي تحذر من الأزمة قبل وقوعها.

رابعا - مخاطر هروب الأموال الوطنية للخارج:

لعل أهم ما نجم عن عولمة الأسواق المالية في الدول النامية هو تدويل مدخراتها الوطنية، حيث أصبحت هذه الأخيرة تستثمر خارج حدود الوطن لأسباب كثيرة ومختلفة، والمثير للدهشة هو أن هذا الأمر يحدث في الدول التي تعاني من عجز كبير في ميزان مدفوعاتها، ومن ديون خارجية ضخمة تزداد وطأة خدمة أعبائها عبر الزمن، كما يحدث هذا أيضا في الوقت الذي تسارع فيه الدول النامية لفتح أبوابها لرأس المال الأجنبي من خلال التسابق على منحه الكثير من المزايا والاعفاءات وإزالة العقبات، مما سمحت الدول النامية لمدخراتها المحلية بالخروج للاستثمار في الخارج وهذا استنادا للعولمة المالية[2].

خامسا- إضعاف السيادة الوطنية في مجال السياسة النقدية والمالية:

فمن المتوقع إذا ما تمت العولمة بشكل كامل وتزايدت درجة اندماج وتكامل السوق المالي المحلي مع أسواق المال الخارجية فإن من المرجح أن تفقد الدولة سيادتها الوطنية في مجال السياسة النقدية والمالية، أي أن أسعار الصرف وأسعار الفائدة تتجدد نتيجة لتفاعل دخول وخروج رؤوس الأموال واستثمارها في نفس الدولة، كما أن الأموال المستثمرة تتجه في ظل الحرية المالية إلى الدول التي تنخفض فيها الضرائب مثلا.

---

[1] برودي نعيمة، بلعربي عبد القادر، "تيار عولمة الأسواق المالية، إلى أين..."، مداخلة ضمن الملتقى الدولي حول سياسات التمويل وتأثيرها على الاقتصاديات و المؤسسات، دراسة حالة الجزائر والدول النامية، جامعة بسكرة، يومي: 22/21 نوفمبر2006، ص 09.

[2] رميدي عبد الوهاب، سماي علي، "العولمة المالية وآثارها على اقتصاديات الدول النامية"، مداخلة ضمن الملتقى الدولي حول سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات، دراسة حالة الجزائر، جامعة بسكرة، يومي: 21/20 نوفمبر 2006، ص 11.

ولمواجهة ذلك تتجه الحكومات إلى منح مميزات ضريبية لرؤوس الأموال الأجنبية مما يؤثر على الإيرادات السيادية للدولة ويرفع من عجز الموازنة العامة للدولة[1].

المبحث الثالث:تأثير العولمة المالية على الجهاز المصرفي الجزائري:

لقد كان لانتشار ظاهرة العولمة المالية آثار بعيدة المدى على مختلف الأنشطة الاقتصادية حيث أدت لإعادة صياغة العلاقات الاقتصادية في المجتمع الدولي على النحو الذي فرض كثيرا من التحديات لاسيما أمام الأنشطة المالية والمصرفية ، والتي تمثلت أهم ملامحها فيما يلي:

المطلب الأول: إعادة هيكلة صناعة الخدمات المصرفية:

امتد أثر العولمة المالية على الجهاز المصرفي في مجال إعادة هيكلة صناعة الخدمات المصرفية، بشكل غير مباشر، وتمثل في دخول المؤسسات المالية غير المصرفية، مثل شركات التأمين، وصناديق المعاشات، وصناديق الاستثمار كمنافس قوي للبنوك التجارية في مجال الخدمات التمويلية مما أدّى إلى تراجع دور البنوك التجارية على وجه الخصوص في مجال الوساطة المالية، وبدأت تواجه البنوك التجارية في جميع أنحاء العالم منافسة قوية من المؤسسات المالية غير المصرفية [2]، وفي ظلّ العولمة وإعادة هيكلة صناعة الخدمات المصرفية زاد اتّجاه البنوك وبخاصة البنوك التجارية إلى:

الفرع الأول: الاندماجات المصرفية.

يعد الاندماج المصرفي أحد أهم التغيرات المصرفية العالمية التي تزايد تأثيرها بقوة، خاصة خلال العقد الماضي مع تسارع وتيرة العولمة والتحرر المالي في ظل بيئة اقتصادية تنطوي على العديد من المخاطر، ويبدو أن عملية الاندماج المصرفي من كثرتها وسرعتها وشمولها أصبحت ظاهرة عالمية تأثرت بها كل البنوك في العالم تقريبا بما فيها البنوك الجزائرية.

لم تقتصر عمليات الاندماج المصرفي على البنوك والمؤسسات المصرفية المحلية في نطاق الدولة الواحدة فقط، بل امتدت لتسجل أيضا حالات اندماج مصرفي بين بنوك ومؤسسات مصرفية من دول مختلفة. ويعد الاندماج المصرفي أحد أنجع السبل لمواجهة المنافسة الشديدة في الساحة المصرفية العالمية، كما كان لمتطلبات لجنة بازل لمعدل كفاية رأس المال أثره الواضح في اتجاه البنوك نحو الاندماج لتدعيم قواعدها الرأسمالية. وقد أدت موجة الاندماجات العالمية والإقليمية إلى قيام نوع من المصارف كبيرة الحجم وقادرة على توفير حزمة متكاملة ومتنوعة من الخدمات والمنتجات

[1] طارق محمد خليل الأعرج، مرجع سابق ، ص 41.

[2] عبد المطلب عبد الحميد، "العولمة واقتصاديات البنوك"، الدار الجامعية، بدون طبعة، مصر،2001، ص: 36، 37.

المالية والمصرفية والاستثمارية بطرق تكنولوجية متطورة وتكاليف منخفضة[1].

الفرع الثاني: التحول إلى البنوك الشاملة:

أدت التغيرات المصرفية العالمية التي عكستها العولمة على أداء البنوك إلى ظهور ونمو كيانات مصرفية جديدة تمثلت في البنوك الشاملة والتي تعني تحول البنوك التجارية بل وباقي البنوك إلى البنوك الشاملة، التي تسعى دائما وراء تنويع مصادر التمويل والتوظيف وتعبئة أكبر قدر ممكن من المدخرات؛ أي أن هذا النوع من البنوك أصبح يجمع بين وظائف البنوك التجارية التقليدية والبنوك المتخصصة وبنوك الاستثمار وبنوك الأعمال أي أنها تقوم بأعمال كل البنوك.[2]

الفرع الثالث:خصخصة البنوك:

لعل من أهم آثار العولمة المالية عل الأجهزة المصرفية خاصة في البلدان النامية هو خصخصة البنوك التي تعتبر عنصرا حاسما في إصلاح القطاع المصرفي، وتحرير ظروف الدخول في مجال الصناعة المصرفية لجعلها موضع منافسة. وتتمثل أهم دوافع الاتجاه نحو خوصصة القطاع البنكي في مواجهة المتغيرات المصرفية العالمية والتكيف مع ماجاءت به اتفاقية تحرير الخدمات المالية في إطار اتفاقية الجات ومنظمة التجارة العالمية، إلى جانب تدعيم مفهوم البنوك الشاملة ومواجهة المنافسة في السوق المصرفية وزيادة كفاءة أداء الخدمات المصرفية وتقليل معدلات المخاطرة، وخاصة مع بروز فكرة الاندماج المصرفي وقيام كيانات مصرفية عملاقة من شأنها التأثير سلبا على البنوك الصغيرة[3].

المطلب الثاني:ضرورة الالتزام بمعيار كفاية رأس المال لقياس مخاطر السوق وفقا لمقررات لجنة بازل:

في ظل تصاعد المخاطر المصرفية وتزايد المنافسة المحلية والعالمية في إطار العولمة المالية، أصبح أي بنك من البنوك عرضة للتعرض للعديد من المخاطر، وهنا بدأ التفكير في البحث عن آليات لمواجهة هذه المخاطر في دول العالم المختلفة، وفي ظل هذه الظروف تأسست لجنة بازل للرقابة المصرفية في 1974 من طرف مجموعة الدول الصناعية العشرة و هي: (بلجيكا، كندا، فرنسا، ألمانيا، إيطاليا، لوكسمبورج، هولندا، إسبانيا، السويد، سويسرا، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية) تحت إشراف بنك التسويات الدولي بمدينة بازل بسويسرا، وهي لجنة استشارية فنية لا تستند إلى أية اتفاقية دولية وإنما أنشأت بمقتضى قرار من محافظي البنوك المركزية للدول الصناعية، وتجتمع هذه اللجنة أربع مرات سنوياً ويساعدها عدد من فرق العمل من الفنيين لدراسة مختلف جوانب الرقابة على البنوك،

[1] عبد المطلب عبد الحميد، نفس المرجع السابق ،ص42.

[2] نفس المرجع السابق، ص:38.

[3] هارون الطاهر، العقون نادية،"الجهاز المصرفي الجزائري ومتطلبات العولمة المالية"، مداخلة ضمن الملتقى الوطني الأول حول المنظومة المصرفية في الألفية الثالثة: منافسة، مخاطر وتقنيات،جامعة جيجل، يومي: 07/06 جوان 2005، ص:06.

ولذلك فإن قرارات أو توصيات هذه اللجنة لا تتمتع بأي صفة قانونية أو إلزامية والتي أقرت عام 1988 معيارا موحدا لكفاية رأس المال ليكون ملزما لكافة البنوك العاملة في النشاط المصرفي كمعيار دولي أو عالمي للدلالة على مكانة المركز المالي للبنك وتقوية ثقة المودعين فيه من منظور تعميق ملاءة البنك[1].

واستكمالا لما بدأته لجنة بازل منذ عام 1988 لتدعيم الملاءة المالية للبنوك بوضع معيار موحد لكفاية رأس المال يبلغ 8% من الموجودات المرجحة بأوزان المخاطر كحد أدنى لكفاية رأس المال و تدرس اللجنة وبنك التسويات الدولي إمكانية رفع هذه النسبة إلى 12% أو 15% إضافة إلى تعديل مكونات رأس المال لما يرفع من قيمته، وتعني نسبة كوك Cooke أن تكون نسبة الأموال الخاصة إلى إجمالي الأصول لا تقل عن 8% بما يعني وجود حد أدنى لتغطية المخاطر المالية للحفاظ على القوة المالية للبنك أو المؤسسة المالية.

وتهدف اتفاقية بازل من خلال وضع معيار متعارف عليه لتقييم ملاءة البنوك في مجال المعاملات الدولية إلى: [2]

- المساهمة في تقوية وتعميق والحفاظ على استقرار النظام المصرفي العالمي .
- وضع البنوك الدولية في أوضاع تنافسية متكافئة، حيث تمثل الفروق في المتطلبات الرقابية الوطنية بشأن رأس المال مصدر رئيسي للمنافسة غير العادلة بين البنوك .
- إيجاد آليات للتكيف مع المتغيرات المصرفية العالمية، وفي مقدمتها العولمة المالية.
- تحسين الأساليب الفنية للرقابة على أعمال البنوك، وتسهيل عملية الحصول على المعلومات حول تلك الأساليب.

وكإشارة للبنوك الجزائرية فقد عرفت تحسن طفيف في نسبة الملاءة التي انتقلت من 4% سنة 1995 إلى 8% سنة 1999 % وذلك وفق المراحل التالية:[3]

- 4 % نهاية شهر جوان 1995 .
- 5 % مع نهاية شهر ديسمبر 1996 .
- 6 % مع نهاية شهر ديسمبر 1997 .
- 7 % مع نهاية شهر ديسمبر 1998 .
- 8 % مع نهاية شهر ديسمبر 1999.

[1] مفتاح صالح ، رحال فاطمة،"تأثير مقررات لجنة بازل III على النظام المصرفي الإسلامي"، مداخلة مقدمة في المؤتمر العالمي التاسع للاقتصاد و التمويل الإسلامي "النمو و العدالة والاستقرار من منظور إسلامي "، إسطنبول، تركيا، يومي:10/09 سبتمبر 2013، بدون صفحة.

[2] عبد المطلب عبد الحميد،"العولمة واقتصاديات البنوك"، مرجع سابق ،ص ص: 81 -83.

[3] ايت عكاش سمير، "تسيير مخاطر القرض في البنوك الجزائرية "، رسالة ماجستير، تخصص نقود مالية وبنوك، جامعة البليدة، 2005، ص86.

ونسجل ابتداء من سنة 2003 إلى غاية 2009 توافق نسبة الملاءة المالية للبنوك والمؤسسات المالية العامة والخاصة التي تمارس نشاطها في الجزائر نسبة ملاءة إجمالية تجاوزت 21,78 % و 16,54% في أواخر 2008 و 2009 على الترتيب ونسبة 12,92% في سنة 2006 وهي نسبة أكبر من نسبة ملاءة 8% التي حددتها لجنة بازل وبأكثر تفصيل قد تم تسجيل نسبة ملاءة 15,57 بالبنوك العمومية ونسبة 20,24 بالنسبة للبنوك الخاصة .[1]

المطلب الثالث: ظهور البنوك الإلكترونية

يعد التقدم التكنولوجي من أهم المتغيرات التي ساهمت في إحداث تحول جذري في أنماط العمل المصرفي في عصر العولمة، حيث اهتمت البنوك اهتماماً كبيراً بتكثيف الاستفادة من أحدث تقنيات المعلومات والاتصالات والحواسب الآلية وتطويعها بكفاءة عالية بغية ابتكار خدمات مصرفية مستحدثة وتطوير أساليب تقديمها بما يكفل انسياب الخدمات المصرفية من البنوك إلى العملاء بدقة وسهولة ويسر. ولعل من أهم ملامح هذه المنظومة الحديثة هو الانتقال التدريجي من البنوك التقليدية التي لها وجود مادي في شكل فروع ومعاملات إلى "البنوك الافتراضية "والتي تعتمد على شبكة الانترنت في تقديم خدماتها للعملاء وهى ما تسمى "Internet Banks " لتضيف أبعاداً غير مسبوقة للعمل المصرفي[2] .

يستخدم تعبير أو اصطلاح البنوك الإلكترونية (Electronic Banking) أو بنوك الإنترنت (Internet Banking) كتعبير متطور وشامل للمفاهيم التي ظهرت مع مطلع التسعينيات كمفهوم الخدمات المالية عن بعد أو البنوك الالكترونية عن بعد RemoteElectronic Banking أو البنك المترلي (Home Banking) أو البنك على الخط (Online Banking) أو الخدمات المالية الذاتية (Self – Service Banking) ، وجميعها تعبيرات تتصل بقيام الزبائن بإدارة حساباتهم وإنجاز أعمالهم المتصلة بالبنك عن طريق المترل أو المكتب أو أي مكان آخر وفي الوقت الذي يريد الزبون، ويعبر عنه بعبارة (الخدمة المالية في كل وقت ومن أي مكان)، مما أدى إلى تحرير العملاء من قيود الزمان والمكان وتوفير الوقت والجهد لعملاء البنوك.

وعليه، ووفقا لما تقدم فإن البنك الإلكتروني يشير إلى النظام الذي يتيح للزبون الوصول إلى حساباته أو أية معلومات يريدها والحصول على مختلف الخدمات والمنتجات المصرفية من خلال شبكة معلومات يرتبط بها جهاز الحاسوب الخاص به أو أية وسيلة أخرى.

[1] التقرير السنوي لبنك الجزائر، 2008،بدون صفحة .

[2] هارون الطاهر، العقون نادية، مرجع سابق ، ص07.

ووفقا للدراسات العالمية و تحديدا دراسات جهات الإشراف والرقابة الأمريكية، فإن هناك ثلاثة صور أساسية للبنوك الإلكترونية على الانترنيت:

الأول: الموقع المعلوماتي :وهو المستوى الأساسي للبنوك الإلكترونية، ومن خلاله فإن البنك يقدم معلومات حول برامجه ومنتجاته وخدماته المصرفية.

الثاني:الموقع التفاعلي أو الاتصالي:بحيث يسمح الموقع بنوع ما من التبادل الاتصالي بين البنك و عملائه كالبريد الإلكتروني وتعبئة طلبات أو تعديل معلومات القيود و الحسابات.

الثالث:الموقع التبادلي:وهذا هو المستوى الذي يمكن القول أن البنك فيه يمارس خدماته وأنشطته في بيئة إلكترونية، حيث تشمل هذه الصورة السماح للزبون بالوصول إلى حساباته وإدارتها وإجراء الدفعات النقدية والوفاء بقيمة الفواتير وإجراء كافة الخدمات الاستعلامية وإجراء الحوالات بين حساباته داخل البنك أو مع جهات خارجية[1].

وللبنوك الإلكترونية **مزايا** عديدة تقدمها للعميل وللبنك نفسه نلخص أهمها في ما يلي:

- توسيع قائمة المتعاملين:فمع تطور التكنولوجيات الحديثة أصبحت الانترنيت وسيلة يستخدمها الجميع، وقد ساهمت الانترنيت في التعرف على الكثير من البنوك وترويج خدماتها المصرفية، وهذا الأمر جعل لكل بنك قاعدة عريضة من العملاء.

- تقديم خدمات بنكية جديدة: لقد أتاحت الصيرفة الإلكترونية لمتعامليها خيارات واسعة، مما يمنح حرية أكبر في اختيار الخدمات.

- كفاءة وسهولة الوصول إلى البنوك الإلكترونية:تميزت البنوك الإلكترونية بسرعة إنجاز الأعمال إذا ما قورنت مع البنوك التقليدية، فبدلا من انتقال المتعامل إلى مقر البنك أصبح بإمكانه الاتصال بالبنك عبر الانترنيت من أي مكان ويقوم بتنفيذ العمليات التي يريدها بكفاءة عالية.

- تحقيق الميزة التنافسية:إن عملية تسويق البنك لخدماته عبر الانترنيت تعطيه فرصة امتلاك ميزة تنافسية مما يعزز مكانته ويؤهله إلى مستوى المعاملات العالمية.

- تخفيض قيمة التكاليف: بداية الحديث بالنسبة لتخفيض التكاليف ينطلق من تكلفة إنشاء البنك، فتكلفة إنشاء موقع إلكتروني للبنك لا يمكن أن يقارن بتكلفة إنشاء فرع جديد للبنك(مباني،أجهزة،مستلزمات إدارية...)ومن ثم تنتقل إلى تكاليف تقديم الخدمة، فالبنوك الإلكترونية تساهم في تقليص تكاليف تقديم الخدمة من خلال تخفيض النفقات التي يتحملها البنك.

[1] خبابه عبد الله، مرجع سابق ، ص ص:91-94.

- **خدمة البطاقات:** فالبنوك الإلكترونية توفر عدة خدمات مميزة وذلك لشريحة معينة من المتعاملين (رجال الأعمال) وكذا تقديم خدمات مجانية والإعفاء من رسوم وعمولات الخدمات البنكية والكثير من العمولات الخاصة[1].

رغم هذه المزايا فإن البنوك الإلكترونية لا بد أن يكون لها بعض **المخاطر** وتتمثل في:[2]

- **اتساع الهوة في علاقة البنك بالعميل:** وما يمكن أن يترتب عليها من عمليات اقتراض بدون ضمانات كافية وتعرض البنوك لعمليات نصب.

- **صعوبة مراقبة حجم السيولة على البنك المركزي:** حيث أن نظام البنك المحمول يتيح للعميل أن يقوم بتحويل أمواله وبأي مبالغ بضغطة على زر الكمبيوتر أو التليفون خارج حدود الدولة إلى دولة أخرى أو العكس، مما يجعل الدولة عرضة للتأثر بأزمات السيولة سواء زيادة أم نقصان.

أما عن مشروع البنوك الإلكترونية في الجزائر فهو يواجه صعوبات و عراقيل تجعل إقامة هذا المشروع شبه مستحيلة في الوقت الراهن، فباعتبار أن البنوك العمومية تسيطر على 90% من السوق المصرفية حيث لا يسمح لهذه البنوك بتخصيص الموازنات التي يحتاج لها مثل هذا المشروع، خاصة لأنها خرجت للنمو من تطهير مالي وإعادة رسملة كلف خزينة الدولة 518 مليار دينار أما بالنسبة للبنوك الخاصة لاتزال تفتقد إلى إستراتيجية نمو تمكنها من تنويع وتوجيه مواردها نحو الأنشطة الأكثر ضمانا والأسرع ربحا .

ولتحقيق أي مشروع جديد لابد من توفير ثلاث مقومات أساسية وهي: [3]

- الدقة في تحديد الهدف ووقت انجاز المشروع.
- تخصيص الموارد المالية والبشرية اللازمة.
- توفير بيئة ملائمة(قانونية، صناعية، سياسية...)ولا يكفي أن تكون مساعدة بل يجب أن تكون محفزة.

المطلب الرابع:تزايد مخاطر أنشطة غسيل الأموال من خلال البنوك:

يلاحظ مع تزايد العولمة المالية، ازدياد عمليات غسيل الأموال القذرة حيث وصل حجم الأموال التي يتم غسلها في أنحاء العالم سنويا حوالي 500 مليار دولار، وهو مايعادل 6% من الناتج المحلي العالمي، و مصدر هذه الأموال

[1] بودي عبد القادر ، بودي عبد الصمد،"تكنولوجيا الانترنيت كأداة لتمييز الخدمات المصرفية مع الإشارة لحالة البنوك الجزائرية"، مداخلة مقدمة في الملتقى العلمي الدولي الرابع حول عصرنة نظام الدفع في البنوك الجزائرية وإشكالية اعتماد التجارة الإلكترونية في الجزائر"،المركز الجامعي بخميس مليانة، الجزائر، يومي:27/26أفريل 2011، ص 10.

[2] البنوك الإلكترونية بين مزايا وعيوب من الموقع الإلكتروني: .http://elajyale.yoo7.com/t142 –topic,consulté le30/04/2014

[3] منية خليفة،"الصيرفة الإلكترونية كمدخل لتأهيل وعصرنة البنوك الجزائرية"،مداخلة مقدمة في الملتقى العلمي الدولي الرابع حول عصرنة نظام الدفع في البنوك الجزائرية وإشكالية اعتماد التجارة الإلكترونية في الجزائر"،المركز الجامعي بخميس مليانة، الجزائر، يومي:27/26أفريل 2011، ص ص:9-11.

القذرة يأتي من النشاطات غير المشروعة من خلال ما يسمى بالاقتصاد الخفي، وأهم هذه الأنشطة هي الاتجار بالمخدرات، الأسلحة المحضورة والاتجار في السوق السوداء والرشاوى.

ويعود تزايد وانتشار ظاهرة غسيل الأموال لعدة **أسباب ودوافع** منها:

- انتشار الفساد الاقتصادي والمالي والمصرفي والإداري والسياسي في مختلف دول العالم.

- ارتفاع معدلات الضرائب والرسوم على الأنشطة الاقتصادية مما يؤدي إلى محاولة البعض التهرب من العبء الضريبي وكذلك نتيجة بعض الحواجز التي تمنع بعض التصرفات أو الأنشطة الاقتصادية، مما يؤدي بالعديد من الأفراد إلى البحث عن ثغرات للتحايل على هذه القيود.

- هناك بعض الدول تغض النظر عن مصدر الأموال غير الشرعية، وسمحت باندماجها في السوق المالي المحلي نتيجة ضغوط الحاجة إلى النقد الأجنبي، لزيادة حجم الاحتياطات الدولية ولرفع أعباء الديون الخارجية وتمويل احتياجات التجارة الخارجية.

- احتدام المنافسة بين البنوك في ظل العولمة يسفر عن تزايد ظاهرة غسيل الأموال جزئيا، حيث يوجد تسابق محموم بين البنوك لجذب المزيد من العملاء وزيادة معدلات الأرباح من خلال فروق أسعار الفائدة وكذلك العملات المختلفة.[1]

يعتقد البعض أن لعمليات غسيل الأموال آثارا إيجابية على الاقتصاد الوطني، خاصة في حالة اتخاذ غسيل الأموال الصورة العينية، كإقامة شركات استثمار، أو بما تتيحه من موارد مالية لإقامة مشروعات تنمية تفيد الاقتصاد الظاهر وتخفف من البطالة وتزيد الدخل القومي ،ولكن هذه الإيجابيات لا يمكن مقارنتها وتبريرها أمام فداحة **الآثار السلبية** الناتجة عن هذه الظاهرة ، والموضحة في النقاط التالية:

- انخفاض الدخل الوطني من جراء هروب الأموال إلى الخارج، وخاصة مع إتمام عمليات غسيل الأموال خارج البلاد، حيث يتم استثمارها في دول أجنبية وتكون عوائدها في مصلحة تلك الدول .

- التأثير السلبي على توزيع وإعادة توزيع الدخل من خلال حصول فئات غير منتجة على دخول غير مشروعة، مما يوسع الفجوة بين المستويات العليا والمستويات الدنيا في توزيع الدخل، والذي قد يرسخ في المجتمع القيم السلبية، ويعمق اليأس في نفوس الشرفاء، فيتحلل المجتمع ويتعفن من داخله.

[1] متناوي محمد، عبد الغني حريري،"أسباب و آثار ظاهرة غسيل الأموال وطرق محاربتها حالة بعض الدول العربية"،مداخلة مقدمة في الملتقى الدولي الأول حول أبعاد الجيل الثاني من الإصلاحات الاقتصادية في الدول النامية، يومي: 05/04 ديسمبر 2006، ص10.

- الحد من فاعلية السياسات النقدية في تحقيق أهدافها نتيجة عدم المعرفة بدقة لحجم التدفقات النقدية غير المحسوبة، الأمر يؤثر على مصداقية وفاعلية قرارات صانعي السياسة النقدية.

- زيادة معدلات الضرائب، وفرض ضرائب جديدة لمواجهة نقص الدخل القومي.[1]

تمر عمليات غسيل الأموال بثلاث مراحل رئيسية، وهي:[2]

- **مرحلة التوظيف (الإيداع):** ترتكز عملية التوظيف على تحويل المال القذر إلى ودائع مصرفية، ومن ثمّ توظيف الأموال في عدّة حسابات، في بنك واحد أو أكثر سواء في الدّاخل أم في الخارج.

- **مرحلة التجميع (التعتيم):** وتهدف هذه المرحلة إلى التمويه عن طريق إخراج الأموال المتفرقة ثمّ إيداعها في مؤسسات مالية ومصرفية أخرى من أجل قطع الصّلة بين مصادر الأموال غير المشروعة والحصيلة الناتجة عنها.

- **مرحلة الدّمج (التكامل):** فبعد النجاح في إخفاء المصدر غير الشرعي للأموال، يأتي دور إدماج المال الذي تمّ تبييضه مجددا في دورة الاقتصاد المحلي أو العالمي واختلاطها بالأموال المشروعة، ويتمّ وضع الأموال مرة أخرى في الاقتصاد كأموال معلومة المصدر، وعادة ما تكون البنوك طرفا أصليا مشاركا في هذه العمليات، وهذه المرحلة أكثر المراحل أمانا والأقل خطرا والأصعب اكتشافا.

الفهم الخاطئ لقانون النقد والقرض 90-10 رسم السوق السوداء لتصبح سوقا موازية ثم اقتصادا موازيا بعد ذلك، وأصبح هناك تساؤل عن موقع السوق الرسمية من السوق الموازية، وقد دلت الدراسات الاقتصادية التي قام بها المجلس الاقتصادي والاجتماعي الجزائري أن هناك 200 ألف تاجر و700 سوق تنشط خارج القانون في الجزائر هذا يعني خارج القنوات المعلوماتية، إلا أن المعلومات الإحصائية للجزائر لا تزال دون المستوى المطلوب، و بالتالي من الصعب على المقرر تبني الإحصائيات الرسمية في استشراف المستقبل، وتقدر بعض أطراف المعارضة الجزائرية أن حوالي 14 بارونا من بارونات هذه السوق استولوا على ما مقداره 1400 مليار من الدينارات الجزائرية، أي أن الجزائر في وضعية يمكن أن نقول عنها أن هناك حقيقة سلطة وأن هناك غياب للدولة باعتراف حتى رئيس الجمهورية على اعتبار أنه القاضي الأول للبلاد، لذا نراه يصرح مطالبا الحكومة وبصفة رسمية إلى تشكيل فوج عمل يتكون من ممثلين من جميع القطاعات الوزارية والهيئات المعنية للتصدي لظاهرة الرشوة والفساد واستغلال النفوذ والمساس بالمال العام، و المطالبة أيضا بإعداد قانون يسهل مكافحة الرشوة والفساد حتى تتطابق هذه الإجراءات مع الاتفاقية الدولية لمحاربة الفساد، وهذه الإجراءات جاءت لتحفيز الاستثمار المحلي والأجنبي ، فالسوق الموازية هي الجنة الضريبية لبارونات

[1] نادر عبد العزيز شافي،"تبييض الأموال،دراسة مقارنة"،منشورات الحلبي الحقوقية،بيروت،2001،ص 178.

[2] دليلة مباركي،"غسيل الأموال"،أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية، تخصص قانون جنائي، جامعة باتنة، 2008،ص17.

الاستيراد وبالملايير من الدينارات التي تثقل كاهل الخزينة، حيث تمثل السوق الموازية أكثر من 25% من مجموع النشاط التجاري الوطني ومن أمثلة هذه الأسواق: سوق تاجنانت بولاية ميلة وسوق دبي بمدينة العلمة ولاية سطيف، مع الفرق بين الإمارات العربية المتحدة التي تعرف نموا كبيرا وهذه الأسواق التي تعرف قرصنة كبيرة خاصة في مجال البرمجيات بالجزائر يتجاوز 84%وهي شكل من أشكال غسيل الأموال، إضافة إلى وجود أسواق أخرى بمغنية والشلف ووادي سوف ومعسكر ووهران وغيرها، كما نجد تحايلات للتهرب الضريبي بالإضافة إلى ورشات التصنيع من الألبسة والعطور وقطع الغيار بدون رخصة أو دون احترام المقاييس الدولية المتعارف عليها.

كما تمارس في البنوك الجزائرية عمليات غسيل الأموال، وهذا منذ السنوات الخمس الأخيرة أين تفاقمت هذه الظاهرة وباعتراف السلطات المصرفية والقضائية، خاصة مع اعتماد الكثير من البنوك التي تنشط في الحقل المصرفي،دون احترام يذكر للقواعد الاحترازية المسيرة للبنوك رغم التعديلات التي تمت على قانون النقد والقرض ولمرتين، على مدار ثلاث سنوات، فهناك النظام رقم 91- 09 المؤرخ في 14 أوت 1991 والذي يحدد قواعد الحذر في تسيير البنوك والمؤسسات المالية، وهذا القانون لم تحترمه بعض البنوك الخاصة، وعندما نقول البنوك الخاصة يتبادر إلينا بنك الخليفة والبنك الصناعي والتجاري اللذان لم يحترما هذا القانون، مما أدى بها إلى الوقوع في متاهات غسيل الأموال،ومن الإجراءات المتخذة تم حلهما.[1]

[1] الأخضر عزي،"دراسة ظاهرة تبييض الأموال عبر البنوك،تحليل الظاهرة في البنوك الجزائرية"،مقال منشور على الموقع الإلكتروني:
http://ratoul recherche.arabblogs,consulté le:30/4/2014,p184-187.

خلاصة الفصل الثاني:

من خلال دراستنا لهذا الفصل تبين لنا أن مفهوم العولمة صعب التحديد و لم تتفق الآراء على تعريف واحد شامل وجامع لها، نظرا لتشعب المحتوى الفكري للمفهوم وامتداده من ناحية مجالات التطبيق إلى العديد من الجوانب الاقتصادية والسياسية والثقافية والاجتماعية، كما تعتبر ظاهرة العولمة من المتغيرات العالمية السريعة والمتلاحقة والعميقة ولاسيما العولمة الاقتصادية باعتبارها جزءا منها، حيث أن جوهر العولمة الاقتصادية هو العولمة المالية، فقد زادت في الآونة الأخيرة درجة ترابط الأسواق المالية العالمية بحيث أصبح العالم بحق قرية مالية واحدة.إن للعولمة المالية عدة مكاسب ولكن بمقابل ذلك كان للعولمة المالية مخاطر متعددة، خاصة بالنسبة للبلدان النامية والتي تعاني اقتصادياتها من الهشاشة.

وبفعل العولمة المالية حدثت الكثير من الاتجاهات العالمية في المجال المصرفي، كالأخذ بنظام البنوك الشاملة والخوصصة و الاندماج المصرفي، إضافة إلى تحول العمل المصرفي من العمل التقليدي للبنوك و التوجه نحو العمل المصرفي الالكتروني.

ومع زيادة التوجه نحو العولمة وإلغاء الرقابة على الصرف وحرية دخول وخروج الأموال عبر الحدود، تزايدت ظاهرة غسيل الأموال والهدف الأساسي لهذه الظاهرة هو إخفاء مصدر الأموال المكتسبة من نشاطات غير شرعية وتحويلها عن طريق الكثير من الأساليب إلى أموال مشروعة لا تثير الشبهات ولا يمكن متابعتها.

تعتبر العولمة المالية تحديا أمام الجهاز المصرفي الجزائري، لابد من مسايرته، وذلك بإتباع مجموعة من الاستراتيجيات لمواجهة هذه التحديات وهو ماسنأتي على ذكره في الفصل الثالث.

الفصل الثالث

استراتيجيات عمل البنوك الجزائرية لمواجهة تحديات العولمة المالية

تمهيد:

بعد التعرف على أهم المتغيرات العالمية المالية والمصرفية المميزة للاقتصاد العالمي واختلالات القطاع المصرفي الجزائري بات لا بد من إعادة تأهيله و ذلك عن طريق إتباع استراتيجيات واليات ملائمة من شأنها أن تعمل علـــى تحسين و زيادة كفاءة البنوك الجزائرية لمواجهة هذه التحديات و المستجدات التي حفلت بها الساحة المصرفية العالمية، كما يقتضي الأمر الاستفادة من التجارب الدولية في هذا المجال، حيث نجد أن البنوك في كثير من الدول كانت سباقة في مواجهة هذه التحديات

عليه نتناول في هذا الفصل شرح أهم الاستراتيجيات الواجب على البنوك الجزائرية إتباعها لمواجهة تحديات العولمة المالية وذلك من خلال المباحث التالية :

- **المبحث الأول:** استراتيجية الاندماج المصرفي بين البنوك الجزائرية.
- **المبحث الثاني:** استراتيجيتي خوصصة البنوك العمومية الجزائرية و التوجه إلى البنوك الشاملة.
- **المبحث الثالث:** استراتيجية إدارة البنوك الجزائرية من خلال إدارة المخاطر وتطبيق أسلوب الحوكمة .
- **المبحث الرابع:** إجراءات أخرى لمواجهة تحديات العولمة المالية.

المبحث الأول:استراتيجية الاندماج المصرفي بين البنوك الجزائرية

منذ بداية التسعينيات من القرن الماضي بدأت تبرز اتجاهات جديدة لدى المصارف العالمية لمواكبة التطورات التكنولوجية وتيارات العولمة المالية التي تنطوي على المخاطر المرتفعة، ومواجهة المنافسة الشديدة من خارج القطاع المصرفي وتمثلت أهم هذه الاتجاهات في تزايد عمليات الاندماج المصرفي، وذلك بهدف تكوين كيانات مصرفية عملاقة قادرة على المنافسة على المستوى الدولي وتستطيع الالتزام بقرارات لجنة بازل لكفاية رأس المال، بالإضافة إلى التمكن من الاستثمار في تكنولوجيا الصناعة المصرفية.

المطلب الأول:مفهوم الاندماج المصرفي

يتميز العصر الحاضر بأنه عصر الكيانات الاقتصادية الكبرى، لذلك يعد الاندماج من أهم التحولات التي شهدها القطاع المالي والمصرفي عالميا، باعتباره أحد التحديات للقطاع المصرفي الذي من شأنه أن يعزز القدرة التنافسية ويدعم القدرة على الاستخدام المتزايد للتكنولوجيا المتقدمة وما يتولد عنها من منتجات مالية ومصرفية مبتكرة.

الفرع الأول:تعريف الاندماج المصرفي وأهدافه

في الأول سنتعرف على الاندماج المصرفي ثم الهدف من وراء ذلك

أولا:تعريف الاندماج المصرفي

يمكن تعريف الاندماج المصرفي على أنه اتفاق يؤدي إلى إتحاد بنكين أو أكثر وذوبانهما إراديا في كيان مصرفي واحد، بحيث يكون الكيان الجديد ذو قدرة أعلى وفعالية أكبر على تحقيق أهداف كان لا يمكن أن تتحقق قبل إتمام عملية تكوين الكيان المصرفي الجديد .

كما يرى البعض "أن الاندماج المصرفي هو تلك العملية المالية التي تؤدي إلى الاستحواذ على بنك أو أكثر بواسطة مؤسسة مالية أو مصرفية أخرى بحيث يتخلى البنك المندمج عادة عن استقلاليته ويدخل في البنك الدامج ويصبح بنكا واحدا ويتخذ البنك الجديد اسما جديدا عادة اسم البنك الدامج، أو اسم مشترك بينهما، وتضاف أصول وخصوم البنك المندمج إلى أصول وخصوم البنك الدامج".[1]

[1] بوزعرور عمار، دراوسي مسعود،"الاندماج المصرفي كآلية لزيادة القدرة التنافسية –حالة الجزائر-"، مداخلة مقدمة في الملتقي الوطني حول:المنظومة المصرفية الجزائرية و التحولات الاقتصادية –الواقع والتحديات- جامعة الشلف،يومي:15/14 ديسمبر 2004، ص 138.

ومن التعريفين السابقين يمكن صياغة الاندماج المصرفي على أنه"تحرك نحو التكامل والتعاون ما بين بنكين أو أكثر لإحداث شكل من أشكال التوحد يتجاوز الشكل الحالي إلى خلق كيان أكثر قدرة وفاعلية على تحقيق أهداف كانت تبدو صعبة التحقيق قبل إتمام عملية الاندماج".[1]

ثانيا- أهداف الاندماج المصرفي:

تهدف البنوك من وراء عملية الاندماج إلى تحقيق جملة من الأهداف:

1- المزيد من الثقة والطمأنينة والأمان لدى جمهور العملاء والعاملين ويتحقق ذلك بتقديم الخدمات المصرفية بأقل تكلفة ممكنة وبأعلى جودة، وبتسويق الخدمات المصرفية بشكل أفضل.

2- خلق وضع تنافسي أفضل للكيان المصرفي الجديد تزداد فيه القدرة التنافسية للبنك الجديد، وخلق فرص استثمار أكثر عائد وأقل مخاطرة.

3- إحلال إدارة جديدة أكثر خبرة تؤدي وظائف البنك بدرجة أعلى من الكفاءة وبالتالي تكسب البنك الجديد شخصية أكثر نضجا وأكثر فعالية من جانب العاملين بعد دمج الكفاءات الموجودة في البنوك السابقة.

4- الاندماج والمزج بين المؤسسات المصرفية سوف يؤدي إلى توفير رؤوس أموال ضخمة، القدرة على تحمل المخاطرة الناتجة عن الودائع والقروض المقدمة، تحسن مستوى اليد العاملة نتيجة توفر الخبرة والتدريب الجيد.[2]

الفرع الثاني:أنواع الاندماج المصرفي وشروطه

سنتطرق إلى أنواع الاندماج المصرفي والشروط الواجب توفرها لنجاح عملية الاندماج

أولا:أنواع الاندماج المصرفي

يتم الاستناد في عملية تقسيم أو تبويب أنواع وأشكال الاندماج المصرفي إلي معايير معينة لعل أهمها:

1- طبيعة نشاط الوحدات المندمجة.

2- العلاقة بين أطراف عملية الاندماج.

1- تبعا لمعيار طبيعة نشاط الوحدات المندمجة:ويتم على أساس هذا المعيار التفرقة بين ثلاثة أنواع للاندماج المصرفي.

أ- الاندماج الأفقي:هو ذلك النوع الذي يتم بين بنكين أو أكثر يعملان في نفس نوع النشاط أو في أنشطة مترابطة فيما بينها، مثل البنوك التجارية أو بنوك الاستثمار، أو البنوك المتخصصة وهي أكثر أنواع الاندماج المصرفي التي تمت في دول العالم المختلفة.

[1] محسن أحمد الخضيري، "الاندماج المصرفي"،الدار الجامعية، بدون طبعة، الإسكندرية،2007،ص 35.

[2] بوزعرورعمار، دراوسي مسعود، مرجع سابق، ص138.

ب- الاندماج الرأسي:وهو ذلك النوع من الاندماج الذي يتم عادة بين البنوك الصغيرة، في مناطق مختلفة وبنك رئيسي عادة ما يكون في المدن الكبرى.

ج- الاندماج المختلط:وهو الذي يتم بين بنكين أو أكثر يعملان في أنشطة مختلفة وغير مترابطة بينها، مثال ذلك الاندماج بين بنك تجاري وبنك متخصص.

2- تبعا لمعيار طبيعة العلاقة بين أطراف عملية الاندماج:

يتم تقسيم الاندماج المصرفي وفقا لهذا المعيار إلى ثلاثة أنواع وهي:

أ- الاندماج المصرفي الإرادي:والذي يتم بموافقة كل من إدارة البنك الدامج والبنك المندمج مع الموافقة من طرف الحكومة (السلطة النقدية)، حينما يقوم البنك الدامج بشراء أسهم البنك المندمج، إما عن طريق السداد النقدي أو تقديم أوراق مقابل قيمتها مثل السندات أو الأسهم ونشير إلى أن السلطات النقدية تشجع في كثير من الدول مثل هذا النوع من الاندماج.

ب- الاندماج المصرفي القصري أو الإجباري:إن هذا النوع من الاندماج تلجأ إليه السلطات النقدية نتيجة تعثر أحد البنوك، حيث أن تعثر أحد البنوك (الإفلاس والتصفية) يستلزم إدماجه في إحدى البنوك الأخرى الناجحة واللجوء إلى هذا النوع من الاندماج يتم بصفة استثنائية طبقا لظروف تحددها السلطات النقدية من أجل خدمة الاقتصاد الوطني.[1]

ج- الاندماج العدائي:يعتبر الاندماج العدائي عكس الاندماج الودي، فهو يتم ضد رغبة إدارة البنك المستهدف الاندماج،وعادة ما يلقى معارضة البنك المستهدف أو المدمج لأن البنك الدامج يقدم عرضا لشراء أسهم البنك المستهدف بسعر أعلى من السعر السوقي لتحفيز المساهمين على قبول العرض، كما يعرض للبنك الدامج الاستحواذ على أسهم البنك عن طريق شرائها في البورصة، أي أن الدمج العدائي هو دمج لا إرادي وغالبا ما يترتب عليه منازعات بين البنوك، ويلقي مقاومة من طرف أعضاء مجلس الإدارة والنقابات[2].

ثانيا- شروط الاندماج المصرفي:

هناك عدة شروط يجب أن تتوافر لنجاح الاندماج المصرفي ومن أهمها:[3]

1- أن تتوافر رغبة حقيقية صادقة لدى القائمين على عملية الاندماج المصرفي.

---

[1] بوزعرورعمار، دراوسي مسعود، نفس المرجع السابق، ص 139.

[2] مطاي عبد القادر،"الاندماج المصرفي كتوجه حديث لتطوير وعصرنة النظام المصرفي"، أبحاث اقتصادية وإدارية، جامعة محمد خيضر بسكرة، العدد السابع، جوان2010، ص 113.

[3] عبد المطلب عبد الحميد،"العولمة واقتصاديات البنوك"،مرجع سابق،ص 173.

2- أن يتم وضع تصور عملي لمراحل عمليات الاندماج المصرفي يتضمن الإعداد وتهيئة البيئة الداخلية والخارجية ويتم وضع خطة زمنية لتنفيذ عملية الاندماج.

3- أن يتم إختيار المصرف الجديد والعلامة التجارية، ومجلس الإدارة والخدمات.

4- إيجاد التنسيق الفعال بين وحدات البنوك المندمجة واللوائح والقوانين والقرارات.

5- توفير الموارد المالية والبشرية اللازمة لعملية الاندماج المصرفي.

❖ ويمر الاندماج المصرفي بعدة مراحل نوجزها فيما يلي:

- **المرحلة الأولى:**وتمثل مرحلة التحضير لعملية الاندماج المصرفي من حيث إعداد البنك للاندماج من خلال إعادة الهيكلة وتحديد قيمة البنك وأساليب تسديدها، بل دراسته دراسة كافية من حيث أوضاعه ومكانته في السوق المصرفي[1].

- **المرحلة الثانية:**تتضمن الإعلان عن الاستعداد للاندماج ومواجهة التأثيرات السلبية وغير السلبية المترتبة عن هذا الإعلان، سواء من جانب البنوك المنافسة أو من جانب العملاء أو من جانب السوق المصرفي ككل.

- **المرحلة الثالثة:**تتضمن تقدير وتحديد الآثار المتولدة عن عملية الاندماج المصرفي، وكيفية الارتقاء بالكيان المصرفي الجديد،ومدى تأثيره على السوق المصرفي وكيفية تحقيق اكبر عائد ممكن وكيفية تحسين الأداء في الأوضاع الجديدة والاتفاق على شكل مجلس الإدارة الجديد، وتقدير المزايا التي سوف تعود على الكيان المصرفي الجديد بعد عملية الاندماج.[2]

المطلب الثاني:دوافع الاندماج المصرفي

تتنوع دوافع ومبررات الاندماج المصرفي التي قد يتبناها أحد طرفي عملية الاندماج أو كلاهما، ويمكن تلخيص تلك الدوافع والمبررات فيما يلي:

1- تحقيق اقتصاديات الحجم الكبير (وفورات الحجم):

يعتبر تحقيق وفورات الحجم أحد الدوافع الأساسية لعملية الاندماج المصرفي حيث تتيح عملية الاندماج المصرفي تحقيق وفورات الحجم الكبير، ونقصد بها توسع إحدى المؤسسات في إنتاجها مما يؤدي إلى تزايد تكاليف الإنتاج

[1] بركان زهية،"الاندماج المصرفي بين العولمة ومسؤولية اتخاذ القرار"،مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، جامعة الشلف، العدد 02، ماي 2005، ص 181.

[2] حوحو سعاد،"واقع الاندماج المصرفي في الدول الغربية"، أبحاث اقتصادية وإدارية، جامعة محمد خيضر –بسكرة- كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، العدد الحادي عشر،جوان 2012،ص37.

بمعدل يقل عن معدل تزايد الإنتاج وبالتالي تتجه التكلفة المتوسطة في الأجل الطويل إلى الانخفاض، ونجد أن وفورات الحجم الناتجة عن عملية الاندماج قد تكون داخلية أو خارجية[1].

2- الرغبة في النمو والتوسع:

تهدف البنوك من خلال عملية الاندماج المصرفي إلى تحقيق التوسع الذي يمكنها من الوصول إلى كيان مصرفي قوي وتنافسي، بحيث يستطيع هذا الكيان تقديم قروض مثلا لكبار الزبائن ورفع حجم قروضها لزبون معين أو لقطاع أو منطقة (التوسع في القروض)، مع احترام في نفس الوقت المعايير التنظيمية المتعلقة بتركز المخاطر، وتتطلب عملية التوسع هذه تعبئة جميع الموارد المتاحة والوسائل التقنية مثل أنظمة المعلومات و الاتصالات أو خلق ثقافة مؤسسية جديدة .

وتجدر الإشارة إلى أن نجاح الاندماج المصرفي ليس مضمون في جميع الحالات بل يتوقف على عدة عوامل بشرية ومادية (توحيد أنماط العمل ، تنويع جيد في المخاطر...).[2]

3- مواجهة المخاطر والأزمات :

أدى انتشار ظاهرة العولمة وتكامل الأسواق وانفتاحها على بعضها البعض إلى جانب الاتجاه المتزايد نحو التحرر من القيود وحرية تدفق رؤوس الأموال عبر الحدود المختلفة والتوسع الكبير في مجال استخدام الأدوات المشتقة إلى ارتفاع درجة المخاطر وسرعة انتقالها بين الأسواق المختلفة، بل وحتى بين البنوك المختلفة الأمر الذي جعل البنوك بصفة عامة والصغيرة منها بصفة خاصة أكثر عرضة لتلك المخاطر وما يترتب عليها من احتمالات التعثر والإفلاس نتيجة لعدم قدرة البنك على مواجهة المخاطر التي تعترضه.

وعليه فإنه لمواجهة تلك المخاطر المختلفة قد تلجأ البنوك إلى الاندماج والذي يساعد على إيجاد كيانات مصرفية عملاقة قادرة على مواجهة المخاطر والأزمات المالية والمصرفية وامتصاص الصدمات وذلك لقدرة البنك الجديد الناشئ عن عملية الاندماج على تحقيق التنويع في الخدمات المقدمة وعدم تركيزها مما يقلل من احتمال تأثره بالأزمات الطارئة.[3]

---

[1] الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، "نحو نظام للمصارف الشاملة - إطار وضوابط الاندماج المصرفي"،مجلة الدراسات المالية والمصرفية، مجلد 08، عدد 01، عمان، مارس2000.

[2] Zuhayr Mikdashi, "les banque a l'ère de la mondialisation",Economica ,paris,1998,p63.

[3] البنك الأهلي المصري،"الدمج المصرفي"، النشرة الاقتصادية، العدد 02،مجلد 53، 2000،ص:19.

4- مواجهة المنافسة المتزايدة:

يعد تحرير تجارة الخدمات المصرفية من خلال اتفاقية تحرير التجارة في الخدمات GATS في إطار المنظمة العالمية للتجارة أحد الدوافع الأساسية نحو تزايد الميل إلى الاندماج المصرفي، ففي ظل هذا التحرير لم تعد المنافسة التي تواجهها البنوك في دولة ما، منافسة محلية،تقتصر فقط على منافسة المحليين في السوق الداخلي،بل أصبحت المنافسة عالمية نظرا لما تقتضيه الاتفاقية (GATS)من ضرورة فتح أسواق الخدمات المالية في الدول الموقعة على الاتفاقية،وما يعنيه من تصاعد حدة المنافسة في أسواقها المالية، الأمر الذي يفرض على البنوك الكثير من التحديات والأعباء المتمثلة في ضرورة العمل المتواصل على تطوير الخدمات ومنتجاتها المصرفية وتقوية مراكزها المالية ورفع مستوى جودة أصولها وإدخال التقنيات التكنولوجية المستخدمة في الصناعة المصرفية لتقديم خدماتها وتطوير أساليب تسويقها وتوسيع نطاق أسواقها والدخول في أسواق جديدة،كل هذه التحديات فرضت على البنوك التوجه نحو المزيد من الاندماج لزيادة وتطوير قدرتها التنافسية.

5- حماية الجهاز المصرفي وتأمين سلامته:

يعد الدافع التنظيمي لدى السلطات النقدية أحد الدوافع الأساسية للقيام بعملية دمج البنوك فيما بينها وذلك بهدف إعادة هيكلة الجهاز المصرفي يتفق مع المنهجية الاقتصادية التي يسير وفقها الاقتصاد الوطني، كما هو الحال في الاقتصاديات الانتقالية أي يتطلب الأمر إعادة تنظيم الجهاز المصرفي بما يتواءم مع مقتضيات اقتصاد السوق كما يهدف الدافع التنظيمي من وراء عملية الاندماج تأمين سلامة الجهاز المصرفي وتفادي حدوث التعثر والمحافظة على الثقة فيه.

ولا شك أن تقييم أوضاع البنوك وخاصة الضعيفة منها واتخاذ القرار بدمجها مع بنوك أخرى يسمح بوجود قطاع مالي ومصرفي قوي وسليم وهو ما يعد بدوره شرط ضروري لوجود بيئة اقتصاد كلي مستقرة.[1]

المطلب الثاني:الآثار الإيجابية والسلبية المترتبة عن إتباع استراتيجية الاندماج المصرفي

لاشك أن عملية الاندماج تؤدي إلى مجموعة من الآثار الايجابية والسلبية وتمتد هذه الآثار إلى كل من البنوك والمؤسسات المالية الداخلة في عملية الاندماج وكذا إلى عملاء هذه البنوك من مودعين ومقترضين وعلى إيراداتها والعاملين بها،والمساهمين فيها وهكذا تمتد إلى الاقتصاد الوطني ككل،كما يلي:

[1] بريش عبد القادر، مرجع سابق ،ص ص:186، 187.

أولا- مزايا (ايجابيات) الاندماج المصرفي:

إن التأمل في أساليب ودوافع الاندماج المصرفي على النحو السابق ذكره، يستشف العديد من المزايا والآثار الايجابية والتي نلخصها فيما يلي:[1]

1- خلق كيانات مصرفية كبيرة تكون قادرة على تمويل المشروعات الاقتصادية الكبيرة والتي تكون لها جدوى اقتصادية معتبرة في حين يصعب تمويل مثل هذه المشروعات في ظل وجود قطاع مصرفي وحداته صغيرة الحجم.

2- تعزيز القدرات التنافسية للبنوك المندمجة سواء على المستوى المحلي أو العالمي.

3- زيادة قدرة البنك بعد الاندماج على الإنفاق على البحوث والتطوير وتبني التكنولوجيا المتطورة وتوظيف العمالة الماهرة ذات الكفاءة العالية.

4- تحسين مستويات الأداء وزيادة دقة وسرعة الخدمات المقدمة من قبل البنك بعد الاندماج وكذلك الارتقاء بجودتها.

5- تدعيم قاعدة رأس المال وتقويتها وهو ما يمكنها من مواكبة المعايير المصرفية الدولية،خاصة فيما يتعلق بمعايير كفاية رأس المال والرقابة المصرفية.

6- تحقيق وفورات الحجم وتخفيض التكاليف وزيادة الإيرادات والأرباح.

7- تخفيض المخاطر نظرا لما يتيحه الاندماج من قدرة البنك على تنويع نشاطاته بالإضافة إلى استفادته من الإدارة الحديثة والتطورات التي تتميز بها الوحدات الكبيرة بصورة عامة.

8- زيادة إمكانية الدخول في أسواق جديدة نظرا لما يوفره الاندماج من قدرة على النمو والتوسع.

9- إمكانية زيادة القيمة السوقية لأسهم البنك بعد عملية الاندماج واحتلال مكانة أفضل في سوق الأوراق المالية.

ثانيا- سلبيات الاندماج المصرفي:هناك عدة آثار سلبية للاندماج المصرفي نذكر منها:[2]

1- يترتب على الاندماج المصرفي أوضاع احتكارية وشبه احتكارية بما يحمله الاحتكار من مساوئ معروفة حتى أن بعض الحكومات لديها قوانين تمنع الاحتكار.

2- يترتب على الاندماج المصرفي أوضاع غير توازنية دافعة لاختلافات عميقة في السوق المصرفي واختفاء الدافع على التطوير وهو ما يؤثر سلبا على العملاء والنشاط الاستثماري بصفة عامة.

3- ليس هناك أدلة قوية على وجود اقتصاديات الحجم والوفورات الاقتصادية في البنوك نتيجة للاندماج المصرفي.

---

[1] عبد المطلب عبد الحميد، "العولمة واقتصاديات البنوك"، مرجع سابق ،ص 167.

[2] التوني محمود أحمد،" الاندماج المصرفي (النشأة والتطور والدوافع والمبررات والآثار) مع نظرة على تجارب الاندماج عالميا وعربيا ومصريا"، دار الفجر للنشر والتوزيع، ط1، مصر،2007،ص ص :104،105.

4- عدم وجود نظرية عامة للاندماج المصرفي قد يجعل من الصعب معرفة نتيجة الاندماج المصرفي مسبقا،فضلا عن عدم وجود دليل قاطع على أن البنوك الكبيرة أكثر فعالية من البنوك الصغيرة.

5- زيادة البيروقراطية في الحجم الكبير وطول خطوط المسؤولية واتخاذ القرار مما يؤدي إلى ارتفاع تكلفة الخدمة المصرفية وليس انخفاضها، ومن ثم انخفاض في الأداء.

6- يترتب على الاندماج المصرفي الكثير من المشاكل التي تكون تكلفة التعامل معها كبيرة مثل :إعادة هيكلة العمالة وارتفاع البطالة نتيجة التخلص من بعض العمالة.

7- زيادة المخاطر الناتجة عن إخفاء المعلومات والبيانات مما قد يؤدي إلى زيادة الأخطاء وتراكم الانحرافات وعدم تداركها وتصحيحها في الوقت الملائم.

8- احتمال وجود مقاومة من العاملين في أحد البنوك المندمجة لنظم العمل والسياسات المتبعة، بواسطة إدارة البنك الأقوى مصرفيا نتيجة الصراع الإداري على منصب القيادة واختلاف نظم الترقية والتحفيز للأداء المتميز.

ويؤكد كثير من المصرفين أنه لكي تتم عملية الاندماج المصرفي وتحقق النتائج المرجوة منها لابد من الالتزام ببعض **الضوابط والشروط** منها:[1]

1- ضرورة توافر كل المعلومات اللازمة وتعميق مبدأ الشفافية في عملية التحول نحو مصرف جديد، وذلك من خلال تقديم كل البيانات التفصيلية عن كل بنك مندمج.

2- تقديم دراسة كاملة عن النتائج المتوقعة من الاندماج المصرفي والجدوى الاقتصادية والاجتماعية له ويكون ذلك تحت إشراف السلطة النقدية (البنك المركزي) من حيث سلامتها ومدى دقة نتائجها.

3- أن يسبق الاندماج المصرفي عملية إعادة الهيكلة المالية والإدارية للبنوك الداخلة في عملية الاندماج ويتطلب ذلك علاج مشاكل معينة مثل العمالة الزائدة واحتلال السيولة والمراكز المالية.

4- عدم اللجوء إلى الاندماج الإجباري للبنوك إلا في حالات الضرورة.

5- ضرورة توافر مجموعة من الحوافز المشجعة على الاندماج المصرفي مثل الإعفاءات الضريبية وغيرها.

6- دراسة تجارب الدول المتقدمة والنامية في هذا المجال لمعرفة الدروس المستفادة منها وإمكانية تطبيقها على حالات الاندماج في البنوك المحلية.

[1] بوزعرور عمار ، دراوسي مسعود، مرجع سابق ،ص140.

المطلب الرابع:موقع البنوك في الجزائر من الاندماج المصرفي

لم يحدث أي حالة اندماج مصرفي بالجزائر، ولعل السبب في ذلك يعود لطبيعة النظام والتشريع المصرفي في الجزائر الذي لم يسمح بقيام عمليات الاندماج سواء بين البنوك العمومية فيما بينها، أو بين البنوك العمومية والبنوك الخاصة سواء كانت وطنية أو أجنبية، حيث أن التشريع الجزائري كان يسمح للأجانب تملك 49% فقط من أسهم البنوك الجزائرية، وهو ما أعتبر عائقا أمام المستثمرين الأجانب، الأمر الذي كان وراء تعثر الشراكة وفتح رأس مال القرض الشعبي الجزائري CPA، حيث فشل مشروع توأمة و الخوصصة الجزئية لهذا البنك بعدما اشرف بنك الإخوة "لازار" الفرنسي بإجراء تقييم ل CAP إلا أن بنك "سوسيتي جينيرال" تراجع عن الأمر وطالب بتملك أكثر من 49% من هذا البنك.

ولعل القرار الذي تم اتخاذه من طرف وزارة المالية في جوان 2005 والقاضي بالسماح للبنوك الأجنبية تملك أكثر من 51% من رأس المال البنوك الجزائرية المقترحة للخوصصة وهي :القرض الشعبي الجزائري CPA، بنك التنمية المحلية BDL، وبنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR كان من شأنه أن يساهم في انطلاق عمليات الاندماج المصرفي في الجزائر سواء تعلق الأمر في شكل خوصصة جزئية أو شراكة أجنبية،أو فيما يتعلق بين البنوك الجزائرية.

ولذلك فمن الضروري على البنوك الجزائرية أن تتبني سياسة الاندماج المصرفي وأن تولي لها أهمية كبيرة في مواجهة التحديات وهناك عدة أسباب تدعو إلى ضرورة اندماج البنوك الجزائرية نذكر منها:

- عدم قدرة البنوك الجزائرية منفردة على منافسة البنوك الأجنبية.
- تعتبر رؤوس أموال البنوك الجزائرية صغيرة الحجم مقارنة برؤوس الأموال الضخمة التي تجمعت لدى البنوك العالمية والتي في غالبها هي بنوك مندمجة.
- ضعف في كفاءة أداء البنوك الجزائرية وعدم تجربتها في دخول مجالات الخدمات المصرفية الحديثة كالمشتقات المالية وغيرها.
- الالتزام بمقررات لجنة بازل يستلزم اندماج البنوك الجزائرية لتكوين رأس المال الكافي لذلك والمطلوب من البنوك الجزائرية ليس اندماجها فيما بينها فقط حيث يمكن أن تكون عملية الاندماج مع بنوك خاصة أجنبية[1].

[1] بعلي حسني مبارك، "إمكانيات رفع كفاءة أداء الجهاز المصرفي الجزائري في ظل التغيرات الاقتصادية والمصرفية المعاصرة"، رسالة ماجستير في علوم التسيير،جامعة قسنطينة،2012 ، ص ص:132، 133.

المبحث الثاني:إستراتيجيتي خوصصة البنوك العمومية الجزائرية والتوجه إلى البنوك الشاملة

سيتأثر الجهاز المصرفي الجزائري حتما بما تفرزه العولمة من أثار قد تكون إيجابية وقد تكون سلبية وتصبح المهمة الملقاة على عاتق القائمين على إدارة الجهاز المصرفي وضع استراتيجيات واضحة لمواجهة تحديات العولمة المالية.

المطلب الأول:خوصصة البنوك العمومية

خوصصة البنوك مصطلح استعمل من أجل إيصال مختلف الأفكار الخاصة بتحويل ملكية القطاع العام إلى قطاع خاص.

الفرع الأول:مفهوم الخوصصة:

سنتطرق إلى مفهوم الخوصصة إضافة إلى شروط وضوابط نجاح هذه العملية.

أولا:تعريف الخوصصة

لقد ظهرت مصطلحات عديدة للخوصصة منها الخصخصة، التخصيص، التخاصية، كما أنها ليست ذات تعريف محدد وإنما هناك مجموعة من التعاريف تختلف باختلاف المدارس والمذاهب ونورد التعاريف التالية:

- تعني الخوصصة بأنها عملية تقليص دور الحكومة أو توسيع دور القطاع الخاص في نشاط معين أو في ملكية وسائل الإنتاج بمعنى زيادة حصة القطاع الخاص في الاقتصاد .

- كما يمكن تعريفها بأنها تحويل جزئي أو كلي لملكية المؤسسات العامة وإداراتها وتسييرها من القطاع العام إلى القطاع الخاص.[1]

- الخوصصة تعني الرغبة في التحرر الاقتصادي وذلك بالتخلص من الاقتصاد الاشتراكي والتحول نحو اقتصاد السوق لمواكبة النظام العالمي الجديد[2].

ثانيا:دوافع الخوصصة

هناك مجموعة من المبررات والدوافع وراء تبني سياسة الخصخصة وأهمها:

1- الدوافع الاقتصادية:

إن أهم مبرر استند إليه الاقتصاديون هو فشل مؤسسات القطاع العام في مجال التنمية الاقتصادية وتحقيق الرفاهية الاجتماعية وخاصة في الدول النامية التي تتميز مؤسسات القطاع العام فيما يلي:[3]

---

[1] سعيد النجار، "التخصصية والتصحيحات الهيكلية في البلاد العربية"،دار النهضة، بدون طبعة،بدون بلد نشر، 2003 ، ص23.

[2] عبد الرزاق خليل، محمد زرقون،"أثر التغير في نمط الملكية على الأداء المالي للمؤسسات"،مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، جامعة الشلف ،العدد 03، الجزائر،2005، ص 163.

[3] ياسين بوعاملي،"الخوصصة ودور السوق المالية في تفعيلها لدراسة بعض التجارب المغاربية"،رسالة ماجستير ،جامعة قسنطينة ،الجزائر،2009،ص 18.

-ضعف الكفاءة الاقتصادية.

- غياب عنصر الجودة.

- الديون.

-الاختلاس والرشوة.

زد على ذلك أن مؤشرات النمو والبطالة والتضخم والعجز في الميزانية كلها تدل على فشل القطاع العام في تحقيق التنمية الاقتصادية كل هذه العوامل أدت إلى تزايد الأصوات المنادية بضرورة فتح المجال أمام القطاع الخاص القادر على تعبئة الموارد الاقتصادية والاستغلال الأمثل لها[1].

2- الدوافع المالية:

تعاني الكثير من الدول من الأعباء الملقاة على الميزانية العامة وتحاول تخفيض الإنفاق العام بقدر الإمكان ولا يمكن أن يتم ذلك إلا من خلال تخلص الدولة من الأنشطة العامة وجعل القطاع الخاص يقوم بها، وهذا يدخل ضمن أهداف الخصخصة،كما تهدف أيضا إلى زيادة التدفق النقدي لخزينة الدولة من خلال بيع وحدات القطاع العام إلى القطاع الخاص.

3- الدوافع السياسية:

تكون الخوصصة أحيانا لدوافع ومطالب سياسية فهي تندرج ضمن المسار الديمقراطي الذي تتبناه الدول النامية كما تسمح الخوصصة بتحرير تسيير المؤسسات من الضغوط السياسية التي تمارسها الأجهزة الحكومية وهذا ما يؤدي إلى زيادة روح المبادرة والابتكار لأن المخاطرة في مجال الأعمال تحتاج إلى مناخ من الحرية.

4- الدوافع الاجتماعية:

يمكن للخوصصة في هذا المجال أن تستعمل كأداة للتخلص من بعض المشاكل والمظاهر الاجتماعية كالرشوة والمحسوبية ذلك أن القطاع الخاص يعتبر أقدر على محاسبة العامل المهمل أو المقصر[2]،كما أن الخوصصة تؤدي إلى مزيد من الحرية الشخصية وإيجاد الحافز الشخصي على الإنتاج[3].

---

[1] ضياء مجيد الموسوي، "العولمة واقتصاد السوق الحر"،ديوان المطبوعات الجامعية،2005،ص 133.

[2] شعيب شنوف،"الحركة الاقتصادية عند مالك بن نبي وتحديات العولمة الغربية"، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الجزائر، 2001،ص 107.

[3] رزيق كمال، رحمون بوعلام،"تقنيات وأساليب خوصصة المصارف"، مداخلة ضمن الملتقى الوطني حول المنظومة المصرفية في الألفية الثالثة، مخاطر وتحديات،جامعة جيجل، يومي:11/10ماي 2005، بدون صفحة.

5- الدوافع الاديولوجية والضغوط الخارجية:

ظهرت الخوصصة كنتيجة للتغير السياسي والاقتصادي الذي شهده العالم وخصوصا بعد انهيار النظام الاشتراكي وتراجع دور الدولة، وفتح المجال أمام اقتصاد السوق أما بالنسبة للدول النامية فإن المديونية الخارجية لهذه الدول دفعت بها إلى طلب إعادة جدولة بعض أو كل ديونها وفي أغلب الحالات تجد هذه الدول نفسها عاجزة عن الوفاء بالتزاماتها مما يعرضها إلى جملة من الضغوط[1].

الفرع الثاني:شروط وضوابط نجاح خوصصة البنوك.

هناك العديد من الضوابط التي تكفل نجاح إستراتيجية خوصصة البنوك لعل من أهمها:[2]

- وجوب إعادة هيكلة شاملة للبنوك محل الخوصصة.

- أن تكون الخوصصة جزئية وتتم بصفة تدريجية، وخاصة وأن هيكل القطاع المصرفي حاليا يضم كل أنواع الملكية في البنوك، وفي ضوء الدور الذي تقوم به البنوك التجارية العمومية في التنمية الاقتصادية، فإننا نرى ضرورة وجود شراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص.

- الاعتماد على الأسلوب الأفضل لخوصصة البنوك والذي يقوم على توسيع قاعدة الملكية من خلال الاكتتاب العام.

- تفعيل نظام التأمين على الودائع حتى تزداد قدرة المصارف على المنافسة و تحقيق الأرباح ومواجهة المخاطر وزيادة ثقة المودعين في الجهاز المصرفي ككل.

- ضرورة إصدار قانون دعم المنافسة ومنع الاحتكار الذي يطبق أيضا في هذه الحالة على القطاع المصرفي.

- العمل على تطوير الجهاز المصرفي ليكون أكثر تكيفا مع العولمة من خلال التوسع في استخدام أحدث أدوات التقنية المصرفية سواء على مستوى تأدية الأنشطة الداخلية للبنك أو على مستوى تقديم الخدمات المصرفية.

- ضرورة تأكيد استقلالية البنك المركزي وزيادة قوته وفاعليته، فالخوصصة يجب أن تتم بما لا يخل بضرورة الرقابة على المؤسسات المصرفية والمالية.

- ضرورة احتفاظ البنك المركزي باحتياطات مرتفعة من النقد الأجنبي لمواجهة الصدمات في سعر الصرف وتلبية احتياجات البنوك من النقد الأجنبي.

[1] شعيب شنوف، مرجع سابق، ص 107.

[2] جمعون نوال، مرجع سابق، ص 161.

الفرع الثالث:الأهداف المتوقع تحقيقها من خوصصة البنوك

هناك عدة أهداف للخوصصة نوجزها في ما يلي:[1]

- تعميق المنافسة في السوق المصرفية وتحسين الأداء المصرفي في اتجاهات عديدة سواء في ابتكار واستحداث خدمات مصرفية جديدة، أو في امتلاك القدرات التنافسية التي تعنى بتقديم الخدمات المصرفية بأقل تكلفة وبأحسن جودة وبأعلى إنتاجية وبأكثر ربحية وبسعر تنافسي وفي أسرع وقت ممكن، بالاستناد إلى المعايير الاقتصادية السليمة.

- تنشيط سوق الأوراق المالية، وتوسيع قاعدة الملكية،حيث أن خوصصة البنوك العامة تساعد من خلال طرح أسهمها في سوق الأوراق المالية على زيادة المعروض من الأوراق المالية، ومن ثم زيادة سعة السوق وتعميقها وتطويرها نظرا لما تلقاه أسهم البنوك عادة من الثقة الكبيرة بين المتعاملين في البورصة.

- ترشيد الإنفاق العام، وإدارة أفضل للسياسة النقدية ،فمن المتوقع أن تخفيض سيطرة الدولة على البنوك العامة قد يدفع الحكومة إلى ترشيد إنفاقها العام، كما أن خوصصة البنوك تتيح إدارة السياسة النقدية بطريقة غير مباشرة مثل استخدام عمليات السوق المفتوحة، وبكفاءة أكبر في ظل وجود سوق أوراق مالية متطورة.

- تحديث الإدارة وزيادة كفاءة أداء الخدمات المصرفية، فالبنوك تخضع لعوامل المنافسة والتطوير المستمر في تكنولوجيا العمل المصرفي، واتضح أن البنوك المشتركة وبنوك الاستثمار والأعمال وفروع البنوك الأجنبية تستقطب أفضل العناصر البشرية لدى البنوك العامة.

الفرع الرابع:طرق وأساليب الخوصصة

إن مسألة اختيار أسلوب الخوصصة تعتبر عنصرا مهما في إنجاح برامج الخوصصة، حيث يمكن تحقيق أهدافها بأفضل الصور باستخدام طريقة دون سواها، ويمكن تلخيص هذه الطرق في الآتي:

1-طرح أسهم في اكتتاب عام (الطرح الكلي أو الجزئي):

"يقصد بالطرح العام قيام الحكومة بطرح كل أو جزء من أسهم رأسمال المنشأة للبيع للجمهور، من خلال سوق الأوراق المالية"، ويعتبر هذا الأسلوب أفضل الأساليب من وجهة النظر الاقتصادية، لما يؤدي هذا الأسلوب من توسيع نطاق الملكية وقاعدة المنافسة.

وفي حالة قيام الحكومات ببيع نسبة من أسهمها في الشركة، فإن النتيجة هي أن تصبح الشركة مختلطة"حكومية، قطاع خاص"، وقد يكون الغرض من هذا التصرف تنفيذ سياسة التحرير الاقتصادي أو الرغبة من جانب الحكومة في الاحتفاظ بوجود لها في الشركة، أو أن يكون بمثابة الخطوة الأولى نحو الخصخصة الكاملة لها.

[1] محمد زميت، مرجع سابق، ص ص:186،187.

ولنجاح هذه الطريقة يتعين توافر الشروط التالية:

- أن يكون هناك قدر كبير ومتاح من المعلومات المالية والإدارية عن الشركة، ويتم الإفصاح عنه للمستثمرين.
- توافر قدر محسوس وملموس من السيولة النقدية في السوق المحلي لتمويل الشراء.
- وجود سوق نشط للأسهم.

2- طرح الأسهم في اكتتاب خاص:

يقصد بالطرح الخاص بيع أسهم المنشأة أو جزء منها لمستثمر واحد أو مجموعة مختارة من المستثمرين، ويمكن التمييز بين أسلوبين شائعين للطرح الخاص هما المعطاءات، والتفاوض المباشر، ويفضل هذا الأسلوب في حالة الشركات ذات الأداء الضعيف، أو الشركات التي تحتاج إلى مالكين أقوياء تتوافر لديهم الخبرات الصناعية والمالية والتجارية اللازمة لنجاح الشركات، وكذلك الدعم المالي القوي.

كما يلاحظ أن هذه الطريقة قد تكون هي الطريقة المجدية الوحيدة في حالة غياب سوق أسهم نامي، حيث لا توجد آلية يمكن من خلالها الوصول إلى جمهور المستثمرين، علاوة على أن أحجام بعض الشركات قد لا يكون من الكبر بحيث يبرر الاكتتاب العام.

3- بيع أصول الشركة بالمزاد العلني:

يلاحظ في الطريقتين السابقتين أن عملية الخصخصة تتم من خلال قيام القطاع الخاص بشراء أسهم الشركة الحكومية والمستثمرة في أداء نشاطها، أما هذه الطريقة فتأخذ شكل شراء أصول الشركة بصفة أساسية، وتتم هذه العملية بالمزاد العلني.

4- ضخ استثمارات خاصة جديدة في الشركة:

قد لا ترغب الحكومات في إضافة المزيد من رأس المال إلى الشركة التي تملكها، وغالبا ما يحدث ذلك بسبب رغبتها في التوسع أو التحديث لعملياتها، ويتم ذلك من خلال فتح باب المساهمة في رأس مال الشركة للقطاع الخاص.

ويلاحظ في هذه الطريقة للخصخصة أن الحكومات لا تتصرف في ملكيتها الحالية للشركة، بل تزيد من الملكية الخاصة في الشركة وهذا يؤدي إلى التخفيف من مركز ملكيتها، وتتولد تركيبة ملكية مشتركة بينها وبين القطاع الخاص، وتسمي في هذه الحالة شركة مشتركة.

وتجدر الإشارة إلى أن هذا النوع من الخصخصة لا يصاحبه دائما زيادة في رأس مال الشركة،حيث يخفض رأس مال الشركة أولا لامتصاص الخسائر إذا كانت موجودة، ثم يلي زيادة الملكية الجديدة والنتيجة الطبيعية هي أنه قد لا توجد زيادة ملموسة في رأس مال الشركة.[1]

5- شراء الإدارة للشركة أو العاملين للشركة:

يقصد بشراء الإدارة للشركة قيام مجموعة صغيرة من المديرين بالسيطرة والتحكم في رأس مال الشركة، كما أنه يمكن تصميم عملية مشابهة من خلالها يحقق العاملون أو الإدارة مع العاملين نفس السيطرة السابقة، ويفرق بين العملية السابقة وبين إتمام عملية الشراء من خلال الاقتراض من البنوك، حيث يحصل المشترون (الإدارة و/أو العمال) على ائتمان مصرفي لتمويل حصولهم على الشركة، ويقدمون أصول الشركة كضمان لهذا التمويل، ونشير إلى أنه من النادر الخصخصة في الدول النامية بهذه الطريقة، ولكنها شائعة في الولايات المتحدة الأمريكية، حيث تتحول الشركات المساهمة إلى شركات خاصة.

6- عقود التأجير والإدارة:

وتتضمن هذه الطريقة التعاقد مع خبراء من القطاع الخاص، لتسير وإدارة الوحدات الاقتصادية المملوكة للدولة،في مقابل أتعاب معينة، أو مقاسمة الربح الصافي مع الدولة،"وهذا التعاقد لا يعرض المستأجر لأي مخاطر مالية كما أن الشركة الحكومية تتحمل المخاطر التجارية بالكامل، وتتمثل ميزة هذا العقد في احتفاظ الحكومة بملكيتها للشركة"، وتعتبر عقود الإدارة من طرق الخصخصة الآخذة في النمو، وذلك بسبب مزايا عديدة أهمها:التوفير في تكاليف أداء الخدمة، والتغلب على مشكلة عدم مرونة العمالة الحكومية مع التغيرات في طبيعة العمل وظروفه.[2]

المطلب الثاني:التوجه نحو البنوك الشاملة

لقد فرضت التغيرات العالمية على البنوك الجزائرية ضرورة التحول نحو نظام البنوك الشاملة حتى تستطيع أن تتكيف مع أوضاع العولمة الجديدة والوفاء بمتطلبات السوق العالمية.

الفرع الأول:مفهوم البنوك الشاملة

يوجد العديد من التعاريف للبنوك الشاملة ومنها :

يمكن تعريف البنوك الشاملة "بأنها البنوك التي تقوم بتقديم الخدمات المصرفية التقليدية وغير التقليدية بما فيها القيام بدور المنظم، وتجمع في ذلك بين وظائف البنوك التجارية وبنوك الاستثمار إضافة إلى نشاط التأمين وتأسيس الشركات

[1] فالح أبو عامرية، "الخصخصة وتأثيراتها الاقتصادية"،دار أسامة للنشر والتوزيع، ط1، عمان- الأردن، 2008،ص ص:37- 39.

[2] محمد زوزي، "تجربة القطاع الصناعي الخاص ودوره في التنمية الاقتصادية في الجزائر" ، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة ورقلة، 2010،ص 36.

والمشروعات ولا تقوم على أساس التخصص القطاعي أو الوظيفي بل تساهم في تحقيق التطوير الشامل والمتوازن للاقتصاد، مع القيام بدور فعال في تطوير السوق المالية بالمعنى الواسع"[1].

وهناك من يعرفها بأنها "البنوك التي تقوم على فلسفة التنويع بهدف الموازنة بين السيولة والربحية والأمان إضافة إلى أنه يسمح للبنوك بالتعامل في الأدوات الحديثة ومواكبة التطورات التكنولوجية"[2].

من التعريفين السابقين نستخلص أن البنك الشامل هو البنك الذي يقوم على فلسفة التنويع في الخدمات التي يقدمها وذلك بتنويع مصادر التمويل ومجالات الاستثمار في مختلف القطاعات، فهو يقوم بأعمال كل من البنوك التجارية وبنوك الاستثمار والأعمال، والبنوك المتخصصة وبذلك يجمع بين الوظائف التقليدية المتمثلة في قبول الودائع ومنح الائتمان ، والوظائف غير التقليدية التي تتماشي مع التطورات الحالية من خلال إستراتيجية التنويع.

وعليه يمكن حصر مميزات وخصائص البنوك الشاملة فيما يلي[3]:

- تقدم كافة الخدمات في كل الأوقات وفي مختلف الأماكن وبالأشكال البنكية التي يطلبها العميل.
- بنوك سباقة لكل جديد سواء في مجالات النشاط ، أو في نظم ووسائل تقديم المنتجات المصرفية.
- بنوك قائمة على النمو المستمر المرتكز على أداء متميز فعال قائم على الجودة الشاملة.
- بنوك تدير المخاطرة بشكل محسوب وتنتهز الفرص الاستثمارية لتأكيد قدرتها وفعاليتها وربحيتها وتعزز من مجالات تفوقها.
- أنها بنوك تتعامل في كافة الأدوات المالية ومشتقاتها.

الفرع الثاني:دوافع التحول إلى البنوك الشاملة ووظائفها

سنتطرق في هذا العنصر إلى دوافع ووظائف التحول إلى البنوك الشاملة

أولا- دوافع التحول إلى البنوك الشاملة:

يرجع انتشار فلسفة الصيرفة الشاملة إلى أسباب عديدة يأتي في مقدمتها ما يلي: [4]

1- دوافع ذاتية:

البنوك يتوافر لديها دافع ذاتي مستمر لتطوير أدائها خاصة إذا توافرت لديها الإدارة الذكية الفاعلة القادرة على قراءة ورصد وتحليل ما يدور حولها من تطورات وتحولات واتخاذ القرارات والسياسات اللازمة للتواكب معها.

[1] عبد المطلب عبد الحميد ،"البنوك الشاملة وعملياتها وإدارتها"، الدار الجامعية ،بدون طبعة، مصر،2000،ص 19.

[2] طارق عبد العال حماد، "التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك"،الدار الجامعية ،بدون طبعة، مصر،2004، ص ص: 203،204.

[3] صلاح الدين حسن السيسي، "النظام المصرفي والاقتصاد الوطني"، الدار الجامعية ، مصر ،2000، ص ص :75، 76.

[4] أحمد عبد الخالق، البنوك الشاملة، من الموقع http://www.f-law.net/law/threads/28466.consulté le: 07/04/.2014

2- التطورات والتحولات الاقتصادية المحلية:

وذلك لما خلقته من مجالات يجب أن تتدخل فيها البنوك وتلعب دورها مثل برامج الخصخصة وإفساح المجال لقوى السوق وهو ما يتطلب مساعدة البنوك على تنفيذ هذه البرامج وظهور أيضا ما يعرف بالأسواق المالية الناشئة في الكثير من الدول النامية، والبنوك عليها مسؤولية كبيرة من حيث تنشيط وتفعيل هذا السوق وابتكار منتجات جديدة تتعامل فيها.

3- التطور العلمي والتكنولوجي:

أدى التطور في مجال الاتصالات والمعلومات إلى توفير المناخ المناسب لظهور هذا النوع من البنوك حيث سمح بسرعة تبادل المعلومات فيما بين البنوك والعملاء وبين البنوك والسوق وبين البنوك وقطاعات الإنتاج والخدمات، ومن ثم قللت كثيرا في فرص عدم دخول البنوك في الكثير من المشروعات وكذا ما صاحب هذا التطور من سهولة تحريك رؤوس الأموال بكميات كبيرة.

4- ظهور البنوك الافتراضية ونمو وتطور النقود الإلكترونية:

ساهم التطور التكنولوجي في التقليل من الحاجة إلى انتشار البنوك والتزايد من فروعها بل أن بعض البنوك المتقدمة شرعت في غلق الكثير من فروعها وتسريح بعض العاملين لديها تحت تأثير هذا العمل.

5- المنافسة:

تشكل المنافسة دافعا مستمرا لتطوير البنوك والتحول نحو البنوك الشاملة فتوجد المنافسة بين البنوك ذاتها داخل الاقتصاد الواحد، أو بين الاقتصاديات المختلفة وهنا ظهرت مقولة "إن لم نفعلها نحن فسيفعلها غيرنا " وعلى هذا الأساس صارت البنوك تتبنى سلوك الذهاب إلى العميل وليس العكس.

كما توجد أيضا المنافسة المالية غير المصرفية والمؤسسات غير المالية صناعية كانت أو تجارية إذ تشهد السوق المالية دخول العديد من الشركات الصناعية والتجارية وشركات التأمين والسمسرة مجال تقديم التمويل والخدمات التي اعتادت البنوك تقديمها مما أدى إلى تآكل وانخفاض أرباح هذه الأخيرة ومن ثم كان لزاما عليها أن تبحث عن إستراتيجية أخرى تستطيع من خلالها التعويض.

6- المخاطرة:

وذلك من خلال اكتشاف العديد من البنوك أن مركزها يتعرض لمخاطر شديدة لتركيزها على منح الائتمان في الداخل والخارج خاصة أنه توقفت دول نامية عديدة عن سداد ديونها ووقوف الكثير من هذه البنوك على حافة الانهيار لولا تدخل الحكومة الأمريكية والبنك الاحتياطي الفدرالي وكذلك صندوق النقد الدولي وبنك التسويات

الدولي، وأدت هذه المشكلة إلى دفع البنوك لتنويع أنشطتها وتملك أصول حقيقية، هذا بالإضافة إلى دوافع أخرى والتي نحصرها فيما يلي:

- تزايد حركة الاندماج بين البنوك بمعدلات كبيرة.
- التحرير الاقتصادي والمالي وتحرير الخدمات المالية.
- تزايد الوزن النسبي لما يسمي بالاقتصاد الرقمي.
- الوعي لدى الأفراد والمتعاملين وازدياد توقعاتهم وطلباتهم من البنوك وتفضيلهم الحصول على سلسلة من الخدمات المتكاملة من جهة واحدة أو بنك واحد.

ثانيا- وظائف البنوك الشاملة:

تقوم البنوك الشاملة بالوظائف التقليدية للبنوك التجارية مثل :قبول الودائع، فتح الحسابات الجارية، عمليات الخصم،فتح الاعتمادات المستندية،خطابات الضمان...إلى غير ذلك من العمليات قصيرة الأجل، وإضافة إلى هذه الأعمال تقوم البنوك الشاملة بأعمال استشارية نذكر منها ما يلي:

1- وظيفة الإسناد:

حيث تقوم البنوك الشاملة بتحمل مخاطر شراء الأسهم الصادرة حديثا من الشركات المصدرة والترويج لبيعها،ويجازف البنك الشامل بتحمل مخاطر انخفاض أسعارها، وفي حالة عدم بيع بعضها يقوم البنك بشرائها لحسابه الخاص، إن أهمية هذه الوظيفة تكمن في تأمين الأموال اللازمة للشركات الجديدة.

2- التسويق والتوزيع:

تقوم البنوك الشاملة بتسويق الأوراق المالية لصالح الشركات المصدرة لها ولكن في هذه الحالة لا تتحمل هذه البنوك مخاطر لحيازتها ولكن مقابل ذلك تحصل على عمولة مناسبة.

إن أهمية هذه الوظيفة تكمن في أن البنك الشامل يستخدم خبرته في أحوال السوق واتصالاته الواسعة وموظفيه من الخبراء والفنيين في ترويج وبيع هذه الأوراق المالية، مما يقلل من التكاليف والوقت اللازم لتصريفها.[1]

3- وظيفة التسنيد:

وتتضمن هذه الوظيفة تحويل قروض البنك إلى سندات وبيعها في الأسواق المالية ويعنى ذلك أن يتم تحويل ديون المؤسسات والهيئات المقترضة من المقرض الأساسي وهو البنك إلى مقرضين آخرين وهم مشترو الأوراق المالية وهو ما

[1] عبد الله الطاهر، موفق علي الخليل، "النقود والبنوك والمؤسسات المالية"،بدون دار نشر،ط2، بدون بلد نشر،2006، ص 251.

يطلق عليه بعملية التمرير المالي[1].

4- التعامل بالمشتقات:

وهي من الأدوات المالية المستجدة، والتي شاع استخدامها مؤخرا من أجل الحيطة من المخاطر ومنها: المستقبليات، الخيارات والمبادلات.

5- التأجير التمويلي:

حيث يقوم البنك الشامل بشراء الآلات والمكائن وتأجيرها للمشروعات، وأهمية هذه الوظيفة تكمن في أنها تساعد المشروعات الجديدة، والتي تعاني من نقص رأس المال في عدم تجميد جزء من رأسمالها في شراء هذه الآلات، و تستطيع هذه المشروعات أن تمتلك هذه الآلات في نهاية مدة العقد، أما في حالة عدم قدرة المستأجر على سداد قيمة الإيجار،يكون للبنك الحق في استرداد الأصل.

6- تقوم البنوك الشاملة بدراسة الجدوى للمشروعات الجديدة، وتقديم المشورة الفنية لها بخصوص نوعية الأوراق المالية التي ستصدرها هذه المشروعات، وتأتي أهمية هذه الوظيفة من أن البنك له الخبرة والمعرفة بأحوال السوق وبالأوراق المالية المرغوبة إضافة إلى إعلام أصحاب المشروع بمدى جدوى إنشاء المشروع من عدمه كما يمكن للبنك أن يقوم بإدارة الاستثمارات لصالح زبائنه.

7- المشاركة في إنشاء المشروعات الجديدة أو القائمة منها،عن طريق شراء الأسهم لهذه المشروعات ويستغل البنك في هذه الحالة خبرته في أحوال السوق والعرض والطلب، ومدى نجاح المشروع من حيث أهمية السلعة أو الخدمة التي سينتجها.[2]

الفرع الثالث:ضوابط التحول إلى البنوك الشاملة

تحتاج البنوك الشاملة إلى ضوابط تضمن لها الاستمرار والاستقرار في ممارسة النشاط وتساعد على تقبل جمهور العملاء لفكرة البنوك الشاملة وهي ضوابط كمية ونوعية وتتمثل أهم الضوابط في:[3]

- التزام العاملين في البنوك الشاملة بسياسة الحيطة والحذر، خاصة في المرحلة الأولى لبدء النشاط ويجب إخضاع كافة العمليات كبيرة الحجم للفحص والتدقيق حتى لا يتعرض البنك الشامل لمخاطر غير محسوبة.

---

[1] زيدان محمد ، رشيد دريس،"متطلبات اندماج البنوك الجزائرية في الاقتصاد العالمي"، مداخلة مقدمة في الملتقي الوطني الأول حول المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية -الواقع والتحديات-جامعة الشلف، يومي: 15/14 ديسمبر 2004، ص 412.

[2] عبد الله الطاهر، موفق علي الخليل، مرجع سابق ،ص ص :252،253.

[3] رابح عرابة،"دور الصيرفة الشاملة في تطوير البنوك في الدول النامية، مع الإشارة إلى حالة مصر"، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، جامعة الشلف، العدد 06،السداسي الأول 2009،ص ص: 201،202 .

- تقوية أجهزة الرقابة لتحقيق دورها في ظل ممارسة واعية للإشراف على نشاط المضاربة مما يضمن نوعا راقيا من الرقابة التي تحمي البنك من أي خطأ يهدد مستقبلة.

- وضع نظام للعمل عالي الدقة والفعالية، يحدد الواجبات والمسؤوليات الخاصة بكل وظيفة، والمهام والأنشطة الخاصة بكل منها بما لا يدع أي مجال للتضارب أو التعارض أو الازدواج لأي عمل أو نشاط يحتاجه العمل والتطوير والتحديث في البنوك الشاملة.

- القيام بحملة فعالة للإعلام والإعلان عن أنشطة البنك الشامل في إطار قواعد ومعايير المحاسبة الدولية والتي توفر قدرا من الشفافية والإفصاح.

- ضرورة تحقيق ملاءة مالية مناسبة مع حجم رأس المال والاحتياطات.

- التوسع في الوظائف الاستثمارية لدعم جودة اتخاذ القرارات التشغيلية وحسن توجيه موارد البنك الشامل وذلك لضمان الجودة الشاملة والمتكاملة لأعمال البنك الشامل.

- تطبيق نظام تأمين فعال على الودائع ليقلل من تدافع العملاء عند حدوث أزمة أو هزة في الائتمان أو تعثر في السداد أو أزمة في سعر الصرف مما يدعم ثقة العملاء في البنك الشامل.

- تطوير التشريعات والقوانين واللوائح والقواعد المنظمة للعمل المصرفي بالشكل الذي يسمح للبنوك الشاملة بممارسة أعمالها بفاعلية كاملة.

الفرع الرابع:إيجابيات وسلبيات البنوك الشاملة

يتسم البنك الشامل بعدة ايجابيات كما تكتنفه بعض السلبيات

أولا:إيجابيات البنوك الشاملة

ويمكن تلخيصها في النقاط التالية:[1]

- تحقيق وفورات في التكاليف نتيجة العمل على أساس الحجم الكبير.

- التنويع الهيكلي لمكونات محفظة القروض والاستثمارات مما يترتب عليه خفض المخاطر الائتمانية.

- الاستفادة من تنوع الخبرات للعاملين في هذه البنوك ذات الأنشطة المتعددة .

- تنوع وزيادة مجال الخدمات المصرفية بما يؤدي إلى كسب شريحة واسعة من العملاء .

- القيام بدور فعال في تنشيط وتشجيع سوق الأوراق المالية بشقيه الأولي والثانوي.

[1] بريش عبد القادر ،مرجع سابق ،ص 172.

- تحقيق التوازن بين توظيف أصول البنك وموارده وتجنب المخاطر التي قد تنجر عن التركيز على مجال واحد كالائتمان.

- تنوع مصادر الإيرادات من خلال ممارستها للوظائف التجارية والاستثمارية.

ثانيا:سلبيات البنوك الشاملة

رغم الايجابيات المشار إليها إلا أن التحول نحو البنوك الشاملة قد تكتنفه بعض المشاكل منها.

- قد تؤدي إلى خلق الاحتكار ومضاعفة قوة السوق بالنسبة المؤسسات المالية الشاملة هذا ما قد يكون على حساب المؤسسات والبنوك الصغيرة.

- قد تؤدي إلى خلق مشاكل تتعلق بالمخاطرة وبالانكشاف أي تفضيل عامل الربحية على عامل السيولة من خلال الإفراط في الإقراض من ناحية أو تجميد الكثير من الموارد المالية في مشروعات يصعب تنفيذها بسرعة لمواجهة ما قد يحدث في طلبات العملاء من زيادة مفاجئة وهنا تتجلى قدرة الإدارة المصرفية على خلق التوازن وحسن دراسة السوق واتخاذ القرار المناسب في الوقت المناسب[1].

- تحرص البنوك الشاملة على انتهاج كافة السبل للحيلولة دون فشل مشروعاتها، وتمارس كافة الضغوط لتوفير حدود الأمان المطلوبة لها، وهذا الأمر قد يؤدي إلى عدم استقرار وانتظام النشاط الاقتصادي.

- قد ينشأ تعارض بين مصلحة البنك ومصالح عملاءه وخاصة في بعض الأنشطة مثل أنشطة الأوراق المالية،كما قد ينشأ تعارض أيضا بين إدارة الائتمان وإدارة الاستثمار حسب الطبيعة المختلفة لأداء كل من الإدارتين، لكن يمكن التغلب على هذه المشاكل بالتخطيط والتنسيق الجيد والتعاون بين الإدارات المختلفة في ظل سياسية موحدة للبنك ككل.[2]

المطلب الثالث:تجارب البنوك الجزائرية مع الخوصصة و البنوك الشاملة

سنتناول في هذا المطلب الجهود المبذولة لخوصصة البنوك العمومية الجزائرية إضافة إلى واقع البنوك الشاملة في الجزائر.

الفرع الأول:جهود خوصصة البنوك العمومية الجزائرية

لقد بقي الحديث عن خوصصة البنوك العمومية في الجزائر أمرا نظريا فقط، و لم يتم بعد خوصصة أي بنك عمومي وذلك لوجود عدة عوائق حالت دون ذلك.

[1] مصطفى رشدي شيحة،"الاندماج المصرفي"، مركز البحوث، مجلة أكاديمية السادات العلوم الإدارية، القاهرة-مصر،1994، ص 16.

[2] رشدي صالح عبد الفتاح، "البنوك الشاملة وتطور دور الجهاز المصرفي المصري"، دار النهضة العربية، 2000، ص 106.

فرغم المجهودات المبذولة لانطلاق أول عملية خوصصة لبنك عمومي في الجزائر، وعملا بتوصيات صندوق النقد الدولي الذي طالب الجزائر بضرورة تشجيع مسار خوصصة القطاع البنكي لضمان تسيير تجاري للبنوك، إذ تسيطر البنوك العمومية تقريبا على 90%من السوق المصرفية الوطنية، وذلك بضرورة الإسراع بخوصصة بنكين عموميين الأكثر صحة من الناحية المالية.

حيث شرعت السلطات في فتح رأسمال القرض الشعبي الجزائري CPA والذي يعتبر أكثر جاهزية للخوصصة، خصوصا بعد تطهير جزء كبير من محفظته، وارتفاع نسبة ملاءته بالإضافة تحقيقه لنتائج إيجابية لعدة سنوات.

لقد عرف القرض الشعبي الجزائري CPA سنة 2001 تجربة فاشلة بعد مفاوضات متقدمة مع الشركة العامة société générale الفرنسية، والتي أبدت استعدادها فيما سبق للاستحواذ على حصة 50% من رأسمال البنك على أن يشمل ذلك الشبكة القائمة بأكملها، وفي ديسمبر 2002 تم إعادة إحياء المشروع إذ كلف بنك **الإخوة لازار** الفرنسي بتأطير عملية فتح رأسمال القرض الشعبي الجزائري، من خلال قيامه بدراسة الجدوى والتدقيق المحاسبي، فضلا عن إيجاد متعاملين مهتمين بالمشروع الذي سيفضي إلى خوصصة 49% من رأسماله كأول إجراء من نوعه في الجزائر، إلا أن العملية لم يكتب لها النجاح بسبب الوضعية المالية للبنك وثقل محفظته بالقروض المتعثرة، من جهة، ومن جهة أخرى بسبب محدودية نسبة ملكية الطرف الأجنبي التي حددت ب 49% فقط، وهذا ما إعتبر عائقا أمام الشركاء الأجانب الأمر الذي دفع بالسلطات المالية بالجزائر إلى التخلي عن هذا الشرط وإعلان بإمكان تملك الأجانب لأكثر من 50% من رأس مال البنوك العمومية المطروحة للخصخصة، كما تم إبداء الرغبة في خصخصة كل من بنك التنمية المحلية والبنك الوطني الجزائري، ويبقي مجرد مشروع في الوقت الراهن.

وعموما يمكن حصر العراقيل التي حالت دون التمكن من خوصصة بعض البنوك العمومية إلى:

- الديون المتعثرة التي تعاني منها البنوك العمومية الجزائرية.
- الأسلوب الأمثل لخوصصة البنوك العمومية في الجزائر هل سيكون بنفس الأساليب التي طبقت على شركات القطاع العام في إطار برنامج الخوصصة أم أن هناك أسلوب معين يجب تطبيقه، مع الأخذ في الاعتبار خصوصية وحساسية الجهاز المصرفي.
- غياب طبيعة قانونية واضحة وخصوصا في مجال العقار
- عدم تحديد الأهداف المنشودة من الخوصصة هل إنهاء الاحتكار الحكومي أم تعظيم المداخيل أم زيادة تنافسية في مجال المصرفي.

- المتاعب المالية التي لحقت ببعض البنوك التي كانت تنوي المشاركة في مسار الخوصصة والتي تضررت من أزمة الرهون العقارية وبالتالي فإن بقاء الساحة المصرفية الوطنية بهذا الشكل (هيمنة البنوك العمومية الجزائرية من جهة والبنوك الأجنبية)، يمكننا تصور إحدى الوضعيتين التي يمكن أن يكون عليهما الجهاز المصرفي الجزائري في المرحلة المقبلة:

1- إما نشهد زيادة ونمو حصة البنوك الأجنبية في السوق المصرفي الجزائري وسيسمح ذلك بتنويع مجالات نشاطها ومنتجاتها وخدماتها نظرا لخبرتها المكتسبة وقدرتها على امتلاك تكنولوجيا الصناعة المصرفية، وهو أمر من شأنه تحفيز البنوك العمومية على تحديث وعصرنة تسييرها وتطوير منتجاتها وخدماتها وتطوير قدراتها التنافسية لمسايرة وتيرة المنافسة التي تفرضها البنوك الأجنبية، وعليه يمكننا تصور بأن تصبح السوق المصرفية الجزائرية أكثر تنافسية مما يشجع دخول بنوك أجنبية أخرى إلى السوق الجزائري.

2- أما الوضع الثاني الذي يمكن أن يكون عليه الجهاز المصرفي في المرحلة المقبلة هو بقاء حصة البنوك الأجنبية جد محدودة في السوق (لا تتجاوز 10%)، وبقاء هذه البنوك الأجنبية محدودة النشاط ومقتصرة على قطاعات وشركات تابعة لبلدانها الأصلية، وبالتالي تصبح البنوك الأجنبية موجودة فقط لرعاية مصالح هذه الشركات والقيام بالتحويلات المالية نحو الخارج.

إن بقاء الحال بهذا الشكل يبقي على هيمنة البنوك العمومية على السوق وبالتالي ضعف التنافسية في السوق المصرفية الجزائرية، الأمر الذي ينعكس سلبا على تطوير الخدمات المصرفية ومواكبة أحدث التطورات التي عرفتها الصناعة المصرفية في العالم.[1]

الفرع الثاني:واقع البنوك الشاملة في الجزائر

لمعرفة مدى استعداد البنوك لتطبيق خيار البنك الشامل كخيار إستراتيجي في ظل العولمة يستلزم تشخيص إمكانيات واستعداد البنوك لتبني مفهوم البنك الشامل والانطلاق إلى أفق واسع في النشاط المالي والبنكي بما ينسجم مع المستجدات الخاصة من خلال قياس التوجهات نحو خيار البنك الشامل ويتم ذلك عن طريق.

- تحليل نشاطات البنوك بتحليل الودائع والاستثمار في الأوراق المالية وتحليل القروض ومساهمة البنوك في تأسيس شركات الاستثمار.

- مدى تطوير النشاطات والأعمال المالية والبنكية والعمل على زيادة رأس مال البنوك لتلبية المعايير الدولية لمقررات لجنة بازل بشأن كفاية رأس المال.

[1] بعلي حسني مبارك، مرجع سابق ،ص ص :142،143.

- قياس مدى إمكانية البنوك في تقييم الأداء من خلال الأجهزة والخبرات المتوفرة لديها لحمايتها من الإخفاق في إنجاز هذا التحول.

- التشريعات والقوانين الصادرة بهذا الشأن وإمكانية إنشاء سوق الأوراق المالية في حالة عدم وجوده.

- استطلاع أراء المعنيين بالسلطة النقدية والعاملين في البنوك.

ولقد تأثرت البنوك الجزائرية بهذا الاتجاه والدليل على ذلك قانون النقد والقرض 90-10 الذي وضع أرضية قيام وإنشاء البنوك الشاملة في الجزائر بما يتماشي والتغيرات الدولية وأن هذه التشريعات والقوانين سمحت بقيام على سبيل المثال وليس الحصر بنكا شاملا يتمثل في بنك الإسكان والتجارة والتمويل - الجزائر:برأسمال 2400 مليون دينار بمساهمات عربية وجزائرية مشتركة، فعلى الرغم من اقتران اسم هذا البنك بالقطاع السكني إلا أنه يمارس جميع العمليات المصرفية ويتعاطى كل أنواع النشاط البنكي مع الاحتفاظ بجزء كبير من دوره كأهم مؤسسة لتجميع العمليات المصرفية ويتعامل مع أنواع الزبائن من أفراد ومؤسسات[1]

أما فيما يتعلق بتطبيق الصيرفة الشاملة بالبنوك الجزائرية فنجد التشريع المصرفي الجزائري سواء من خلال قانون النقد والقرض 90-10، أو من خلال الأمر 03-11 الصادر في 26 أوت 2003 المعدل والمتمم لقانون النقد والقرض 90-10، مازال يضع حدودا فاصلة بين ممارسة الوظائف التقليدية للبنوك التجارية ووظائف المؤسسات المالية من غير البنوك التجارية، والتي تسمح لها بممارسة وتقديم الخدمات الاستثمارية، وإن كانت هذه الأخيرة مازالت جد متواضعة على غرار نشاط التمويل التأجيري، والاستثمارات المالية، والخدمات المالية الاستثمارية الأخرى.

من جانب آخر نجد أن قانون النقد والقرض 90-10 منح للبنوك التجارية صفة البنوك الشاملة، وهذا من خلال المادتين 110 و 116 اللتان تسمحان للبنوك التجارية مزاولة العديد من الأعمال التي تدخل في إطار ممارسات البنك الشامل، إلا أن الملاحظ على عمل هذه البنوك اقتصارها على ممارسة الصيرفة التقليدية المعتمدة بشكل أساسي على قبول الودائع، ومنح القروض في مقابل إهمال شبه كلي لما هو متاح من نشاطات بنكية يمكن ممارستها في ظل صيغة البنك الشامل.

كما نسجل بالإضافة إلى ذلك الفصل الواضح بين نشاطات البنوك التجارية والمؤسسات المالية، بسبب ضعف التعامل بالأدوات المالية الاستثمارية الطويلة الأجل، وهذا يعود بالدرجة الأولى إلى ضعف سوق الأوراق المالية، مما

[1] لحمر خديجة ،"دور النظام المالي في تمويل التنمية الاقتصادية حالة البنوك الجزائرية،واقع وأفاق"، رسالة ماجستير في علوم التسيير،جامعة الجزائر ،2006،ص 136.

يقيد روح الإبداع والتطوير للنشاط المصرفي على المستوى المحلي ويحرم بالتالي إمكانية الاستفادة من ما يتيحه تنويع النشاط المصرفي والمالي الممارس من طرف مؤسسات مصرفية أو مالية على حد سواء[1].

المبحث الثالث: استراتيجية إدارة البنوك الجزائرية من خلال إدارة المخاطر و تطبيق أسلوب الحوكمة في البنوك.

تعدّ الصناعة المصرفية من أكثر الصناعات تعرّضا للمخاطر لاسيما في عالمنا المعاصر، حيث تعاظمت هذه المخاطر و تغيّرت طبيعتها في ظلّ تطورات التحرّر المالي و مستحدثات العمل المصرفي، وتنامي استخدام أدوات مالية جديدة ساعد على خلقها التقدم التكنولوجي الهائل في الصناعة المصرفية و من هنا فقد اكتسب موضوع إدارة المخاطر أهميّة متزايدة لدى البنوك.

وتماشيا مع الاتجاهات العالمية في هذا الصدد يجب على البنوك الجزائرية انتهاج سياسات إدارة المخاطر واستحداث إدارة متخصّصة يكون هدفها التحكم في درجات المخاطر التي تتعرّض لها أعمال البنك على تنوّعها .

المطلب الأوّل:استراتيجية إدارة المخاطر المصرفية.

تعتبر إدارة المخاطر المالية من أهم الموضوعات التي تشغل بال المصرفيين و تستحوذ على كل اهتماماتهم على المستوى العالمي و خصوصا في السنوات الأخيرة وذلك في أعقاب توالي الأزمات في المكسيك في أواخر 1994 و مرورا بالأزمات في دول جنوب شرق آسيا و البرازيل وتركيا والأرجنتين ومؤخرا الأزمة المالية العالمية التي شملت كل دول العالم، وبعد دراسة أسباب تلك الأزمات المصرفية اتضح أنّ أهم أسباب حدوث هذه الأزمات هي تزايد المخاطر المصرفية التي واجهتها البنوك نتيجة التوسع في أعمالها و استحداث أدوات مالية جديدة، وبخاصة المشتقات المصرفية بكافة أنواعها إضافة إلى أعمال التجارة الإلكترونية، الأمر الذي أدّى إلى زيادة وتنوع المخاطر المصرفية.

الفرع الأول:مفهوم المخاطر المصرفية

تتعرّض البنوك على اختلاف أنواعها للعديد من المخاطر و التي تؤثر على أدائها و نشاطها، لذلك ينبغي على هذه البنوك أن تجد توازن بين فرصة الحصول على عوائد لها و بين مواجهة المخاطر الناتجة عنها.

أوّلا: تعريف المخاطر الصرفية

يمكن تعريف المخاطرة بأنّها " الحالة أين تكون هناك إمكانية لحدوث انحراف معاكس عن النتيجة المرغوبة المتوقعة أو المأمولة .[2]

[1] بورمة هشام ، مرجع سابق،ص ص:80،81.

[2] فيلالي حمزة ، قاسيمي آسيا، "المخاطر المصرفية و منطلق تسييرها في البنوك الجزائرية وفق متطلبات لجنة بازل"، مداخلة مقدمة ضمن المؤتمر الدولي الأوّل حول إدارة المخاطر المالية وانعكاساتها على اقتصاديات دول العالم، جامعة البويرة، يومي: 27/26 نوفمبر 2013، ص02.

أمّا المخاطر البنكية فتعرّف بأنّها " التقلّبات في القيمة السوقية للبنك ".[1]

وتعرّف كذلك بأنّها "احتمالية تعرّض البنك إلى خسائر غير متوقعة و غير مخطّط لها، أو تذبذب العائد المتوقع على استثمار معيّن ، فالخاصيّة الأساسية للخطر هي عدم التأكد السوقي لحدث محتمل يعرّض البنك للخسارة."[2]

ثانيا: أنواع المخاطر التي يتعرّض لها النشاط المصرفي.

تتجسّد المخاطر الرئيسية التي تواجه البنوك فيما يلي :

أ- مخاطر بنكية تقليدية:

يمكن تقسيم المخاطر البنكية التقليدية إلى المخاطر التالية:

1- المخاطر الائتمانية: يعتبر التوسع في منح الائتمان النشاط الرئيسي للبنوك، وهذا يتطلّب منها الانتباه إلى المقدرة الائتمانية للمقترضين عند منحهم الائتمان، إذ من المحتمل أن تتغير تلك المقدرة وتنخفض بعد فترة زمنية معيّنة نتيجة لعوامل مختلفة وبالتالي تنعدم قدرتهم على السداد، وتعتبر مخاطر الائتمان من أهمّ المخاطر التي تواجه البنوك، إضافة إلى مخاطر التركز الائتماني التي تنشأ بسبب تركّز تعامل البنك مع عميل واحد أو مجموعة محدّدة من العملاء أو نتيجة عدم التنويع و الاهتمام بصناعات محدّدة أو قطاعات اقتصاديّة أو أقاليم جغرافية، حيث إذا أفلس أحد هذه الأنشطة و عجز عن سداد المستحق عليه تنتقل العدوى إلى الأنشطة الأخرى المرتبطة، وهناك أيضا المخاطر الناجمة عن عدم الدقة في إعداد دراسة الجدارة الائتمانية للعميل.[3]

2- مخاطر أسعار الصرف: نظرا للتطورات الحاصلة على أعمال البنوك و انفتاحها على الأسواق العالمية، و اتساع رقعة نشاطها وكذا تنوع جنسية المتعاملين معها، أصبح البنك يستعمل مختلف العملات الأجنبية حتى يتمكن من التعامل مع الأجانب و بالتالي أصبح يقدم قروضا بالعملة الصعبة و التي تعتبر السبب في تعرضه لمخاطر الصرف.

وتنشأ مخاطر الصرف من التغيّرات الحاصلة في أسعار العملة الصعبة مقارنة بالعملة الوطنية فكلّ ارتفاع في سعرها يولّد له ربحًا و كل انخفاض يولّد له خسارة و بصفة عامة يمكن القول أنّ خطر الصرف هو ذلك الخطر المرتبط بكلّ العمليات المالية ، التي تتأثر بتغيرات سعر الصرف:

---

[1] نبيل حشاد،"إدارة المخاطر المصرفية"، مجلّة اتّحاد المصارف العربية،العدد 286 ،سبتمبر 2004،ص51 .

[2] بن جميل هناء ،" أهميّة إدارة المخاطر بالمصارف التجارية "، مداخلة مقدمة ضمن المؤتمر الدولي الأوّل حول إدارة المخاطر المالية وانعكاساتها على اقتصاديات دول العالم، جامعة البويرة، يومي27/26نوفمبر 2013، بدون صفحة.

[3] عقبة الرضا،"دور مصرف سوريا المركزي في الرقابة على المصارف الأخرى و آلية تفعيله ،مجلة تشرين للدراسات و البحوث العلمية، سلسلة العلوم الاقتصادية و القانونية ،جامعة دمشق-سوريا ، المجلد27،العدد02 ، 2005، ص08 .

الوضعية القصيرة: ويواجهها البنك لمّا تكون الديون (الخصوم) بالعملة الصعبة أكبر من المستحقات(الأصول) بنفس العملة، حيث هذه الوضعية تلائم البنك إذا كانت أسعار الصرف لهذه العملة في انخفاض، ولا تلائمه إذا كانت العكس.

الوضعية الطويلة: ويواجهها البنك لمّا تكون المستحقّات بالعملة الصعبة أكبر من الديون بنفس العملة، وتكون هذه الوضعية ملائمة للبنك في الحالة التي يكون فيها سعر الصرف في ارتفاع و غير ملائمة في الحالة المعاكسة.[1]

3- مخاطر أسعار الفائدة: يتعرّض البنك لخطر سعر الفائدة عند حدوث تقلبات في السعر، إذ يعرف هذا الخطر بالخسارة المحتملة للبنك و الناتجة عن التغيرات غير الملائمة لسعر الفائدة و يتمثّل في مدى حساسية التدفقات النقدية سلبا للتغيرات التي تطرأ على أسعار الفائدة.

ويمكن تعريف مخاطر معدلات الفائدة بالخسائر المرتبطة بالتغير غير المرغوب في سعر الفائدة حيث يؤثر على قيمة عناصر الميزانية و عوائدها، وترتبط مخاطر معدلات الفائدة بالتغير الحقيقي في السعر الحالي أو المستقبلي لعنصر من عناصر الأصول والخصوم.[2]

4- مخاطر السوق: تواجه البنوك خطر خسارة جزء من أصولها نتيجة لتحرّكات الأسعار في السوق ، و تتمثّل هذه المخاطر في إمكانية تكبّد البنك لخسائر نتيجة للتغيرات المعاكسة في الأسعار السوقية، وتـــنشأ من التذبذبات في المراكز المأخوذة في أسواق السندات، الأسهم، العملات والبضائع.

5- مخاطر السيولة: تعتبر السيولة أحد المكونات الرئيسية لإدارة أصول وخصوم البنك، وتعرف مخاطر السيولة بأنها احتمال عدم قدرة البنك على الإيفاء بالالتزامات عند الاستحقاق بسبب عدم القدرة على توفير التمويل اللازم أو الأصول السائلة وهكذا فإن إدارة مخاطر السيولة عملية معقدة، إذ أن لدى البنك مصدران للسيولة هما الموجودات والمطلوبات وتنخفض تلك المخاطر في حال كان البنك يملك استثمارات قابلة لمواجهة الطلب على السيولة أمّا المصدر الثاني للسيولة فهو الاقتراض من الغير وهذا ما تفعله البنوك الكبيرة عندما تواجه الطلب المتزايد على السيولة .[3]

ب- مخاطر أخرى حديثة: ومن بين هذه المخاطر الحديثة ما يلي:

1- المخاطر الإستراتيجية: هي تلك المخاطر الحالية والمستقبلية التي يمكن أن يكون لها تأثير على إيرادات البنك وعلى رأس ماله نتيجة لاتخاذ قرارات خاطئة، أو التنفيذ الخاطئ لهذه القرارات وعدم التجاوب المناسب مع التغيرات

---

[1] بلقلة إبراهيم ، عبد الله الحرتسي، "نحو إطار جديد لقياس كفاية رأس المال في البنوك الجزائرية وفقا لإطار منسجم مع Basel 2"، مداخلة مقدمة في الملتقى الدولي الثاني الأزمة المالية الراهنة و البدائل المالية و المصرفية، المركز الجامعي بخميس مليانة، يومي:06/05 ماي 2009، ص 07 .

[2] فيلالي حمزة ،قاسيمي آسيا، مرجع سابق، ص 05.

[3] هبال عادل، مرجع سابق، ص ص:35،36.

في القطاع البنكي، ويحتمل مجلس إدارة البنك المسؤولية الكاملة عن المخاطر الإستراتيجية، وكذلك إدارة البنك العليا التي تتمثل مسؤوليتها في ضمان وجود إدارة مخاطر إستراتيجية مناسبة للبنك.[1]

2- المخاطر التشغيلية: تنشأ مخاطر التشغيل عند ممارسة البنك لأنشطته المختلفة التي ينتج عنها أنواعا مختلفة من الأخطاء، منها البشرية التي تكون بسبب عدم الكفاءة والتدريب على أساليب العمل، ومنها الفنية التي تحدث نتيجة لأعطاب أجهزة الحاسوب، أو أجهزة الاتصالات المختلفة، ومنها الأخطاء المتعلقة بالعمليات التي تحدث في المواصفات وعدم الدقة عند تنفيذ العمليات[2]

3-مخاطر السمعة: تنشأ مخاطر السمعة من عدم قدرة البنك على بناء علاقات جيدة مع عملائه والحفاظ عليها حيث ينتج عن الآراء السلبية تجاه البنك ونقص الثقة في قدرة البنك على القيام بالأنشطة والوظائف العامة للعمليات الخاصة به.

وتنشأ أيضا مخاطر السمعة في الحالات التي يواجه فيها العملاء مشاكل مع أي خدمة يقدمها البنك ودون تقديم أي حل للمشاكل إضافة لتكرر الأخطاء أو بسبب شبكات الاتصال بسبب الأعطال المتكررة أو اختراق النظام الخاص بالبنك بواسطة الانترنت والتأثير على بياناته أو إعطاء بيانات غير دقيقة عنه وعن خدماته.[3]

الفرع الثاني: مفهوم إدارة المخاطر

ترتكز الصناعة المصرفية في مضمونها على فن إدارة المخاطر، وبدون المخاطر تقل الأرباح أو تنعدم، فكلما قبل البنك أن يتعرض لقدر أكبر من المخاطر، نجح في تحقيق جانب أكبر من الأرباح ومن هنا تأتي أهمية اكتشاف المصرفيين لمخاطر عملهم، وليس لتجنبها بل للعمل على احتوائها بذكاء لتعظيم العائد على الاستثمارات.

أولا:تعريف إدارة المخاطر المصرفية:

يمكن تعريف إدارة المخاطر: "بأنها مجموعة من الواجبات والأنشطة الوظيفية التي يبذلها المسؤولين عن المشروع للتحكم في الأخطار التي يتعرض لها، والتي من شأنها خلق ظروف آمنة معقولة قبل حدوث الحادث وبالتالي إرساء خطة للتخفيف من الآثار المادية المترتبة أثناء وقوع الخسارة بهدف حماية المشروع من أي خسارة مفاجئة نتيجة لأي ظرف تتعرض له".

[1] مبارك بوعشة، " إدارة المخاطر البنكية، مع إشارة إلى حالة الجزائر"، مداخلة في المؤتمر العلمي الدولي السابع حول،" إدارة المخاطر في ظل اقتصاد المعرفة " جامعة الزيتونة، الأردن، أفريل2007، ص02.

[2] رابح بوقرة، غانم هاجرة، " إدارة المخاطر وانعكاساتها على المصارف الإسلامية"، مداخلة مقدمة في المؤتمر الدولي الأوّل حول" إدارة المخاطر المالية وانعكاساتها على اقتصاديات دول العالم "، جامعة البويرة، يومي : 27/26 نوفمبر 2013، ص07.

[3] هبال عادل، مرجع سابق ، ص 37.

أما إدارة المخاطر المصرفية فهي:" الإجراءات والسياسات التي تقوم بها الإدارة المصرفية التي تهدف إلى حماية البنك من المخاطر المختلفة المحيطة به وذلك بتحديد مواقع المخاطر وقياسها وإدارتها لتجنبها أو السيطرة عليها أو تحويلها وذلك من خلال نظام شامل لإدارة المخاطر".[1]

ثانيا:مراحل إدارة المخاطر:

حسن إدارة المخاطر يشمل المرور بأربعة مراحل أساسية:[2]

- التعرف على المخاطر التي يتعرض لها العمل المصرفي.
- قياس تلك المخاطر بصفة مستمرة من خلال نظم معلومات مناسبة.
- اختيار المخاطر التي يرغب البنك في التعرض لها.
- مراقبة الإدارة لتلك المخاطر وقياسها بمعايير واتخاذ القرارات الصحيحة في الوقت المناسب لتعظيم العائد مقابل تحجيم المخاطر.

وتتمثل **أهداف إدارة المخاطر** في:[3]

- استفاء كافة المتطلبات القانونية وفي كل الأوقات.
- حصر إجمالي التعرض للمخاطر وقياس احتمالية وقوع الخطر.
- تحديد تركز المخاطر والتعرف على مصادرها.
- تحديد مقدار التأثير على الإرادات، الدخل والأصول.
- تقيم الأثر المحتمل على أعمال البنك.
- تخطيط ما يجب القيام به في مجال الضبط والسيطرة لتقليل الأثر وإلغاء مصادر الخطر.

[1] مفتاح صالح ، رحال فاطمة، " كفاية رأس المال في البنوك الإسلامية على ضوء توصيات لجنة بازل (1-2-3) واقع تطبيق البنوك الإسلامية لتوصيات بازل 3 "، مداخلة مقدمة ضمن المؤتمر الدولي الأوّل حول إدارة المخاطر المالية وانعكاساتها على اقتصاديات دول العالم، جامعة البويرة، يومي: 27/26 نوفمبر 2013، بدون صفحة.

[2] نبيل حشاد، مرجع سابق، ص 51.

[3] زايدة حسام، "المخاطر المالية الكبرى وطرق الحد منها"، مداخلة مقدمة ضمن المؤتمر الدولي الأول حول إدارة المخاطر المالية وانعكاساتها على اقتصاديات دول العالم، جامعة البويرة يومي :26 /27 نوفمبر 2013، ص 03.

الفرع الثالث: أهمية إدارة المخاطر.

وتشمل العناصر التالية:[1]

- المساعدة في تشكيل رؤية واضحة، يتم بناءً عليها تحديد خطة وسياسة العمل.
- تنمية وتطوير ميزة تنافسية للبنك عن طريق التحكم في التكاليف الحالية والمستقبلية التي تؤثر على الربحية.
- تقدير المخاطر والتحوط ضدّها بما لا يؤثر على ربحية البنك.
- المساعدة في اتخاذ قرارات التسعير.
- تطوير إدارة محافظ الأوراق المالية والعمل على تنويع تلك الأوراق من خلال تحسين الموازنة بين المخاطر والربحية.
- مساعدة البنك على احتساب معدل كفاية رأس المال وفقا للمقترحات الجديدة للجنة بازل.

الفرع الرابع:إدارة المخاطر المصرفية في البنوك الجزائرية:

تركز إدارة المخاطرة المصرفية في الجزائر على مخاطر الائتمان مهمشة بذلك العديد من المخاطر المصرفية الأخرى على غرار مخاطر التشغيل، غير أن هذه الوضعية لها ما يبررها على اعتبار تركز نشاط معظم البنوك في الجزائر على الدور التقليدي للبنوك المتمثل في منح الائتمان، كما نسجل الحضور القوي لبنك الجزائر في إرساء إدارة فعالة وسليمة للمخاطر في القطاع المصرفي الجزائري من خلال إصدار التشريعات والنظم القانونية والتنظيمية اللازمة لذلك، أو من خلال هيئات ولجان الرقابة التابعة له التي تسهر على التطبيق والمتابعة.

وكمؤشر على مدى نجاح البنوك الجزائرية في تسيير مخاطرها على الأقل من وجهة بنك الجزائر تعزيز القواعد الاحتياطية في البنوك الذي يعد من صميم انشغالات السلطات العمومية وبنك الجزائر ومجلس النقد والقرض واللجنة المصرفية، لأنه يهدف إلى حماية البنك والمودع على حد سواء، كما تم استكمال أجهزة المراقبة المصرفية بقواعد الحوكمة المؤسسية السليمة سواء من حيث الكم على غرار نسبة الملاءة وتقسيم الأخطار أو السيولة أو النوعية على غرار المراقبة الداخلية ونظام الكشف المسبق، كما تم إعادة تأسيس وإثراء جهاز المراقبة الداخلي لإبراز العلاقة الوطيدة بين التسيير الجيد والاستقرار المالي.

لقد حدد الأمر 10-04 الصادر في 26 أوت 2010 والتنظيم الصادر عن مجلس النقد والقرض في نوفمبر 2011 المتعلق بالرقابة الداخلية بوضوح مفهوم المراقبة الداخلية والأخطار الواجب أخذها بعين الاعتبار والتمييز بين مهام المراقبة الدائمة والمراقبة الدورية التي ينبغي أن يكون الأعوان المكلفون بها مستقلين، مع إدراج إجراءات يقظة جديدة إزاء تبييض الأموال وتمويل الإرهاب ووضع خارطة للأخطار.

[1] بريش عبد القادر، مرجع سابق ، ص211.

الجدول رقم (02)نسبة الملاءة في البنوك العمومية و البنوك الخاصة خلال الفترة(2005-2011)

نسبة الملاءة	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011
القطاع المصرفي	12%	15,15%	12,94%	16,5%	21,78%	23,31%	%23
البنوك العمومية	11,69%	14,37%	11,62%	15,97%	19,10%	21,78%	-
البنوك الخاصة	23,66%	21,59%	23,48%	30,24%	35,26%	29,19%	–

المصدر:معلومات مجمعة من تقارير بنك الجزائر حول تطورات الوضعية النقدية والمالية في الجزائر لسنوات(2005-2011)

إن التزام البنوك والمؤسسات المالية الناشطة في القطاع المصرفي الجزائري بنسبة الملاءة (8% المحددة في الاتفاقية الثانية للجنة بازل وبنسبة أعلى مما هو محدد) يسمح بالتحكم الجيد في المخاطر، مما يدعم الاستقرار والثقة في القطاع المصرفي الجزائري ويعطي مؤشرا على حماية أفضل لأموال المودعين وهي الأهداف المرجوة من الحوكمة المؤسسية الجيدة في البنوك، من جانب آخر يتجلى دور مجلس الإدارة والمدراء والمسيرين في تحقيق الحد الأدنى لرأس المال فهم المسؤولون عن تحقيق هذا الهدف.[1]

المطلب الثاني: إدارة البنوك الجزائرية من خلال تطبيق مبادئ الإدارة الرشيدة (الحوكمة).

أصبحت قضية الحوكمة على قمة اهتمامات مجتمع الأعمال الدولي والمنظمات المالية الدولة، لما له من دور في المحافظة على استقرار النظام المصرفي وذلك سواءً في الدول النامية أو المتقدمة، وكمحاولة لسد الثغرات التي كشفت عنها الأزمات المالية والاقتصادية المتتالية والتي ترجع أساسا إلى ضعف الالتزام بمبادئ حوكمة البنوك في ظل التطورات المالية، فلقد قامت الهيئات المالية الدولية المختصة بتعديل مبادئ حوكمة البنوك لتجاوز نقاط الضعف فيها وجعلها أكثر مرونة تجاه التطورات المالية العالمية.

[1] فرج شعبان، حبار عبد الرزاق،"دور الحوكمة المصرفية في صياغة سياسة فعالة لإدارة المخاطر في القطاع المصرفي ،إشارة خاصة لحالة الجزائر"،مداخلة مقدمة في المؤتمر الدولي الأول حول إدارة المخاطر المالية وانعكاساتها على اقتصاديات دول العالم ،جامعة البويرة، يومي27/26 نوفمبر 2013،ص ص:15،16.

الفرع الأول:مفهوم الحوكمة:

يمكن تعريف حوكمة البنوك " بأنها الأساليب التي تدار بها البنوك من خلال مجلس الإدارة والإدارة العليا، والتي تحدد كيفية وضع الأهداف وإدارتها وحماية مصالح حملة الأسهم وأصحاب المصالح مع الالتزام بالعمل، وفقا للقوانين والنظم السائدة وبما يحقق حماية مصالح المدعوين".[1]

كما يقصد بها "مراقبة الأداء من قبل مجلس الإدارة والإدارة العليا للبنك، وحماية حقوق حملة الأسهم والمودعين بالإضافة إلى الاهتمام بعلاقة هؤلاء بالفاعلين الخارجيين، والتي تحدد من خلال الإطار التنظيمي وسلطات الهيئة الرقابية وتنطبق الحوكمة في الجهاز المصرفي على البنوك العامة والبنوك الخاصة والمشتركة".[2]

الفرع الثاني:مبادئ وأهداف الحوكمة:

سنتناول في هذا العنصر مايلي

أولا:مبادئ الحوكمة:وتشتمل هذه المبادئ على:[3]

1- المبادئ الخاصة بحقوق المساهمين:

تتضمن هذه المبادئ الحقوق الأساسية للمساهمين وهي:

- الحق في تأمين طرق تسجيل الملكية.
- الحق في نقل الملكية.
- الحق في الحصول على المعلومات ذات الصلة بالشراكة في الوقت المناسب وبصفة منتظمة.
- الحق في المشاركة في التصويت في الجمعيات العمومية.
- الحق في انتخاب أعضاء مجلس الإدارة.
- الحق في الحصول على نصيب من الأرباح.
- للمساهمين الحق في المشاركة في القرارات التي تتعلق بالتغيرات الجوهرية في الشركة.

[1] محمد زيدان،"أهمية إرساء وتعزيز مبادئ الحوكمة في القطاع المصرفي بالإشارة إلى حالة البنوك الجزائرية"،مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير،العدد 09، الجزائر، 2009،ص17.

[2] فتحي عبد الواسع هائل، " حوكمة البنوك" مجلة المحاسب القانوني، جمعية المحاسبين القانونيين اليمنيين، اليمن، ديسمبر 2008، العدد 03، ص 09.

[3] مبادئ الحوكمة في البنوك من الموقع الالكتروني: http://Islam fin.go-forum.net/t1779- topic consulté le 21/04/2014

2-المبادئ الخاصة بالمساواة في معاملة المساهمين:

تضمن إطار حوكمة الشركات تحقيق المساواة في معاملة كافة المساهمين بما فيهم الأقلية والمساهمين الأجانب، كما يجب أن يعامل المساهمون معاملة متساوية في الحصول على المعلومات بكل شفافية.

3- المبادئ الخاصة بدور ذوي المصالح:

يجب أن يعترف إطار حوكمة الشركات بحقوق ذوي الشأن والمصالح التي تم إقرارها وفقا للقانون وتشجيع التعاون الفعّال بينهم وبين الشركة، ويتعلق الأمر بأصحاب المصالح في هذا المقام، كل الأطراف التي تتقاطع مصالحها مع بقاء واستمرار الشركة(كالنقابة، الوصاية) كما يضمن إطار الحوكمة بمشاركة أصحاب المصالح في آليات تحسين أداء الشركة وتمكينهم من الاطلاع على المعلومات المطلوبة.

4- المبادئ الخاصة بالإفصاح والشفافية.

يضمن إطار حوكمة الشركات تحقيق مبدأ الإفصاح والشفافية في كافة الأمور الأساسية المتعلقة بالشركة بما فيها الوضع المالي حيث:

- يجب أن يشمل الإفصاح على المعلومات التالية على سبيل المثال:
  - ❖ النتائج المالية.
  - ❖ أهداف الشركة.
  - ❖ أعضاء مجلس الإدارة ورواتب كبار المديرين.
  - ❖ هيكل وسياسة الحوكمة المطبقة في الشركة.
- ينبغي إعداد ومراجعة المعلومات وكذالك الإفصاح عنها بأسلوب يتفق والمعايير المحاسبية والمالية المتعارف عليها.
- يجب إجراء عملية المراجعة الخارجية بهدف إتاحة التدقيق الموضوعي للأسلوب المستخدم في إعداد القوائم المالية.
- ينبغي توافر القنوات التي يمكن من خلالها الحصول على المعلومات في الوقت الملائم وبالتكلفة المناسبة.

5- المبادئ الخاصة بمسؤوليات مجلس الإدارة:

يجب أن يضمن إطار حوكمة الشركات وضع مخطط استراتيجي للشركة و المراقبة الفعالة لأداء الإدارة و التأكيد على مسؤولية مجلس الإدارة تجاه الشركة و المساهمين حيث:

- يجب أن يعمل أعضاء مجلس الإدارة على أساس من المعرفة التامة، كما يجب أن يبذلوا كل المجهودات لصالح الشركة و المساهمين .
- الالتزام بالقوانين السارية مع أخذ مصالح المتعاملين مع الشركة في الاعتبار.

- يسهر أعضاء مجلس الإدارة على تنفيذ المهام المحددة من بينها:
  - ❖ إختيار شاغلي المناصب الهامة في الإدارة المالية و تحديد صلاحياتهم ورواتبهم.
  - ❖ توجيه و مراجعة إستراتجية الشركة، و وضع الأهداف و مراقبة التنفيذ.
  - ❖ ضمان تكامل النظم المحاسبية والمالية، وضمان تنفيذ نظم مراقبة ملائمة خاصة نظم مراقبة المخاطر والإدارة المالية.
- يجب أن يتحلى أعضاء مجلس الإدارة بالموضوعية في إدارة شؤون الشركة باستقلالية.

وتجدر الإشارة أن هذه المبادئ ليست ملزمة بل الغرض منها يتمثل في كونها الإطار المرجعي بالإمكان استخدام من قبل صانعي السياسة عند إعدادهم للأطر القانونية و التنظيمية للحوكمة في الشركات، وذلك بما يتفق و الظروف الاقتصادية و الاجتماعية المحيطة بهم ،حيث تعد هذه المبادئ دائمة التطور بطبيعتها وتتصف بالمرونة و ينبغي على الشركات أن تدخل التجديدات المستمرة على أساليب ممارسة الحوكمة.

ثانيا:أهداف الحوكمة: تحقق المبادئ السابقة عددا من الأهداف نذكر منها: [1]

- العدالة و الشفافية وحق المساءلة بما يسمح لكل ذي مصلحة مراجعة و مساءلة الإدارة.
- حماية المساهمين سواء كانوا أقلية أو أغلبية.
- مراعاة مصالح الموظفين و المجتمع.
- تشجيع جذب الاستثمارات المحلية و الدولية.
- ضمان وجود هياكل إدارة يمكن معها محاسبة إدارة الشركة أمام المساهمين ووجود المراقبة المستقلة على أسس ومبادئ محاسبية عالية الجودة .
- ضمان مراجعة وتقييم الأداء، ومدى الالتزام بالقانون والإشراف على المسؤولية الاجتماعية على ضوء الحوكمة الرشيدة.

الفرع الثالث: أهمية تطبيق مبادئ الحوكمة:

تنعكس أهمية تطبيق مبادئ الحوكمة في جملة من النقاط نوردها كما يلي:[2]

- أصبحت درجة التزام الشركات و المنظمات بتطبيق مبادئ الحوكمة أحد المعايير التي يضعها المستثمرون في اعتبارهم عند اتخاذ قرارات الاستثمار، خاصة في ظل النظام الاقتصادي العالمي الحالي الذي يتسم باشتداد المنافسة في

[1] شهيرة الرافعي، " الحوكمة صمام أمان الشركات ضد الانهيار"، جريدة الأهرام الاقتصادي 2003/07/04.

[2] بريش عبد القادر، مرجع سابق، ص ص:218،219

الأسواق المحلية والدولية، ومن ثم فإن الشركات التي تطبق مبادئ الحوكمة تتمتع بميزة تنافسية لجلب الاستثمار واقتحام الأسواق.

- إن تطبيق مبادئ الحوكمة يؤدي إلى تحسين إدارة الشركات وتجنب التعثر والإفلاس ويضمن تطوير الأداء ويساهم في اتخاذ القرارات على أسس سليمة.

- يعمل تبني إطار مبادئ الحوكمة في الشركات إلى ربط المكافآت ونظام الحوافز بالأداء مما يساعد على تحسين كفاءة أداء الشركة بشكل عام.

- تبني معايير الإفصاح والشفافية في التعامل مع المستثمرين والمقرضين في إطار التطبيق السليم لمبادئ الحوكمة يساعد على منع حدوث الأزمات المصرفية.

- تؤكد العديد من الدراسات الدولية أن هناك ارتباطا وثيقا خصوصا على مستوى الأسواق الناشئة بين أداء الشركات ومدى الالتزام بتطبيق المعايير والمبادئ المتعلقة بمفهوم الحوكمة.

الفرع الرابع: العناصر الأساسية لدعم التطبيق السليم للحوكمة داخل الجهاز المصرفي.

لدعم التطبيق السليم للحوكمة داخل الجهاز المصرفي هناك مجموعة من العناصر الأساسية نستعرضها فيما يلي:[1]

- وضع أهداف إستراتيجية ومجموعة القيم والمبادئ التي تكون معلومة لكل العاملين في المؤسسة المصرفية.
- وضع وتنفيذ سياسات واضحة للمسؤولية في المؤسسة.
- ضمان كفاءة أعضاء مجلس الإدارة وإدراكهم للدور المنوط بهم في عملية الحوكمة، وعدم خضوعهم لأي تأثيرات سواء خارجية أو داخلية.
- ضمان توافر مراقبة ملائمة بواسطة الإدارة العليا.
- الاستفادة الفعلية من العمل الذي يقوم به المراجعون الداخليون والخارجيون في إدراك أهمية الوظيفة الرقابية التي يقومون بها.
- ضمان توافق نظم الحوافز مع أنظمة البنك وأهدافه وإستراتيجيته والبيئة المحيطة به.
- مراعاة الشفافية عند تطبيق الحوكمة.

[1] خليل عبد الرزاق، الطيب داودي ، "الحوكمة المؤسسية للبنوك" من الموقع:
http://www.startimes.com/F.aspx ?t=26813843 consulté le 21/04/2014.

- **دور السلطات الرقابية:** يجب أن تكون السلطات الرقابية على دراية تامة بأهمية الحوكمة وتأثيرها على أداء المؤسسة كما يجب أن تقوم السلطات الرقابية بالتأكد من أن مجلس الإدارة والإدارة العليا في المؤسسات المصرفية قادرين على القيام بواجباتهم ومسؤولياتهم كما ينبغي.

الفرع الخامس:موقع تطبيق الحكومة في الجهاز المصرفي الجزائري

قضية الحوكمة بشكل عام لم تكن مطروحة في الجزائر حتى أنّ هذا المصطلح لم يلقى الانتشار الواسع بين المسؤولين و أجهزة الإعلام ،و لكن و بعد إلحاح الهيئات المالية الدولية و على رأسها صندوق النقد الدولي و البنك العالمي بضرورة تبني مبادئ الحكومة سواء على المستوى الكلي في إدارة الاقتصاد ،أو على المستوى الجزئي في إدارة المؤسسات ،ونظرا لأنّ تصنيف الجزائر في مراتب جد متقدمة في قضية الفساد ،وضعف المناخ الاستثماري ،أصبح تبني مبادئ الحوكمة أمراً لابد منه ، وهو ما دفع بالدولة إلى تكوين لجنة سميت "بلجنة الحكم الراشد".حتى وإن كان تأسيس هذه اللجنة موجه لإرضاء أطراف خارجية ، فيمكن اعتباره بداية الإحساس بأهمية تبني هذه المبادئ التي أصبحت من المعايير العالمية في تقييم اقتصاديات الدول.

إنّ تطبيق الحكومة في البنوك الجزائرية لا يزال في مرحلته الأوّلية ،إلا أنه يجب أن تدعم التجربة خاصة في ظل انفتاح السوق المصرفية و زيادة حدة المنافسة أين أصبح للحوكمة دور فعال في ضبط أنشطة البنوك وتجنب وقوع الأزمات المصرفية.[1]

وقد تمحورت جهود القطاع المصرفي الجزائري في إرسائه لقواعد الحوكمة المؤسسية السليمة في:[2]

- تعديل قانون 90-10 بإصدار الأمر 03-11 المتعلق بالنقد والقرض حيث تم تدعيم صلاحيات بنك الجزائر ودوره في مجال الحوكمة المالية وضمان أموال المودعين.
- وضع نظام لتأمين الودائع من خلال إصدار النظام رقم 04-03 المتعلق بنظام ضمان الودائع البنكية.
- إصدار النظام رقم 02-03 المتعلق بالرقابة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية حيث حمل هذا النظام الخطوط الأساسية والتوجيهية للحوكمة المصرفية بتطبيقات عالمية(لجنة المراجعة، فعالية ومشاركة مجلس الإدارة، الرقابة الداخلية وخدمات المراجعة الفعالة...).

[1] محمد زيدان ،"أهمية إرساء وتعزيز مبادئ الحوكمة في القطاع المصرفي بالإشارة إلى حالة البنوك الجزائرية"، مرجع سابق ،ص26.

[2] فرج شعبان، حبار عبد الرزاق، مرجع سابق، ص ص:14،15.

المبحث الرابع:إجراءات أخرى لمواجهة تحديات العولمة المالية.

أصبح لزاما على البنوك في ظل عالم مصرفي متغير من أهم ملامحه التحرير والانفتاح والمنافسة والإبداع على تبني استراتيجيات ملائمة لتفادي التأثيرات السلبية لهذه التطورات وكذا مواكبتها بشكل يرقى بأدائها إلى مستوى أحسن.

ويمكن في هذا الخصوص تحديد عدد من محاور العمل الرئيسية لتطوير جودة الخدمات المصرفية المقدمة، ودعم القدرات التنافسية للجهاز المصرفي الجزائري وتتمثل أهمها فيما يلي.

المطلب الأول:ضرورة مواكبة التكنولوجيا الحديثة في المجال المصرفي

فالصناعة المصرفية أهم ما يميزها في عصر العولمة هو تزايد دور التكنولوجيا المصرفية و العمل على تحقيق الاستفادة القصوى من ثمار تكنولوجيا المعلومات و الاتصالات ،بغية تطوير نظم ووسائل تقديم الخدمات المصرفية وابتكار تطبيقات جديدة للخدمة المصرفية تتسم بالكفاءة والسرعة في الأداء، بما يتواءم مع التطور المتسارع للصناعة المصرفية في القرن الحادي و العشرين.

ابتداء من سبتمبر 2005، والانضمام المرتقب إلى المنظمة العالمية للتجارة واتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية GATS،إلى تحديث البنوك الجزائرية عن طريق إدخال واستخدام التقنيات التكنولوجية في البنوك الجزائرية، وقد ساهمت إلى حد ما في تطوير العمل المصرفي في الجزائر إلا أنّ الفجوة التكنولوجية بين البنوك الجزائرية و البنوك الأجنبية ما تزال كبيرة و يرجع هذا إلى العديد من المعوقات نذكر منها :[1]

- قصور البيئة القانونية و التشريعية في تقنين المعاملات المصرفية الالكترونية ،وحماية حقوق الملكية الفكرية.

- تعدد المخاطر المرتبطة بتقديم الخدمات المصرفية الالكترونية ومنها مخاطر المنافسة ومخاطر التشغيل والمخاطر الائتمانية وتزايد جرائم القرصنة والتزوير الخاصة بالبطاقات البلاستيكية.

- غياب الوعي المصرفي لدى الفرد الجزائري، فهناك ضعف في الإقبال على استخدام وسائل الدفع الالكترونية، هذا إلى جانب تعطل الموزعات الآلية وهي في معظم الوقت خارج مجال الخدمة، أي أنّ بطاقات الدفع الالكترونية لم تكسب المصداقية بشكل كبير في الجزائر.

إنّ أهم المحاور التي يجب أن تتبناها الجزائر لتعظيم استفادتها من التطبيقات التكنولوجية الحديثة في العمل المصرفي تتمثل فيم يلي:

[1] بريش عبد القادر، مرجع سابق، ص 294.

- زيادة الإنفاق الاستثماري في مجال تكنولوجيا المعلومات Information Technology باعتباره أهم الأسلحة التي تحرص البنوك على اقتنائها للصمود في وجه المنافسة و تقديم خدمات مصرفية متطورة، وأن تضطلع الدولة بمهمة التحديث التكنولوجي للبنوك العامة في المرحلة الراهنة.

- الإسراع في تنفيذ شبكة الاتصال بين المركز الرئيسي لكل بنك و باقي فروعه بما يضمن سرعة تداول البيانات الخاصة بالعملاء و إجراء التسويات اللازمة عليها، بالإضافة إلى الارتباط بالشبكات الالكترونية الخاصة بالبنوك و المؤسسات المالية الأخرى محليا وعالميا .

- ضرورة التوسع في استخدام النقود الإلكترونية، وتعميم خدمات الصراف الآلي ATM والتوسع في تعميم استخدام البطاقات البنكية كأداة للسحب والائتمان ومنح الحوافز للأفراد حاملي البطاقات و التجار الذين يقبلون التعامل بالبطاقات البنكية بالإضافة إلى تقديم خدمات متنوعة مثل تسجيل أوامر الدفع الإلكترونية التي يطلبها العملاء لتسوية معاملاتهم المالية و التجارية.

- التوسع في إصدار البطاقات البنكية مثل البطاقات الذكية Smart Cards، نظرا للدور الكبير الذي تلعبه في تأمين المعاملات المصرفية الإلكترونية المرتبطة بالتجارة الإلكترونية حيث يتوافر فيها عناصر الحماية ضد عمليات التزوير وسوء الاستخدام.

- إصدار القوانين و التشريعات الخاصة بالعمليات المصرفية الإلكترونية، كالقانون الخاص بالتوقيع الإلكتروني، والقوانين التي تنظم التجارة الإلكترونية، وتكييف القوانين السارية مع تطور المعاملات المصرفية الإلكترونية كتزوير البطاقات البنكية والدخول إلى الحسابات الشخصية، وقرصنة وتخريب المواقع الإلكترونية .

- نشر الوعي المصرفي لدى الأفراد وإبراز عامل الثقة في التعامل بالشبكات الإلكترونية وكذا التحويل المالي الإلكتروني.

رغم المجهودات المبذولة من طرف البنوك الجزائرية لملاحقة التطورات التكنولوجية في مجال الصناعة المصرفية، كاقتناء أحدث التجهيزات والهواتف والأنظمة الآلية كنظام DELTA، إلا أنه مازال الكثير مما يجب عمله من طرف البنوك الجزائرية في هذا المجال للوصول إلى المستويات العالمية في ميدان استخدام تكنولوجيا الصناعة المصرفية ولعل هذا الجانب يعد من بين الكثير من نقاط الضعف التي تسجل للبنوك العمومية الجزائرية.[1]

[1] بريش عبد القادر، نفس المرجع السابق،ص ص:295،296.

المطلب الثاني: استراتيجية تنويع الخدمات المصرفية وإستراتيجية التسويق المصرفي.

سنتطرق في هذا المطلب إلى استراتيجيتين يجب على البنوك الجزائرية إتباعها لدعم قدراتها التنافسية.

الفرع الأوّل: تنويع الخدمات المصرفية.

تتعرض البنوك الجزائرية إلى منافسة شرسة مع البنوك الأجنبية من جهة، والمؤسسات المالية من جهة أخرى وهذه المنافسة لا يمكن محاربتها إلاّ بخلق ميزة تنافسية عن طريق إتباع سياسة إنتاج"خدمات ومنتجات جديدة تجمع ما بين التقليدي والمستحدث".

وبالتالي البنوك الجزائرية مطالبة بتقديم خدمة متكاملة من الخدمات المصرفية حتى تتمكن من مواجهة المنافسة كون المنتجات والخدمات الحالية غير كافية مقارنة بالاحتياجات المتزايدة للعملاء، ولتحقيق هذا الغرض عليها القيام بالخدمات التالية:

- الإقراض بكافة أشكاله وأنواعه، أي عدم الاقتصار على تقديم القروض للشركات الكبيرة بل أيضا تقديم القروض للأفراد اللذين يرغبون في إنشاء مؤسسات فردية صغيرة للحرفيين.[1]
- تشجيع قروض الاستهلاك والاستفادة من الفرص التسويقية للمنتجات.
- الاهتمام بتقديم القروض للمشروعات الصغيرة والمتوسطة خاصة وأن من أهم المشاكل التي تعاني منها المؤسسات مشكلة التمويل وصعوبة الحصول على القرض البنكي.
- تشجيع تقديم خدمات الصيرفة الإسلامية، للوقوف عند رغبة شريحة كبيرة من العملاء.

بالإضافة إلى تقديم بعض الخدمات الحديثة أو التوسع في القائم منها مثل:

- التأجير التمويلي .
- القروض المشتركة .
- خصم الفواتير التجارية .
- شراء التزامات التصدير .
- تقديم خدمات التحوط والتغطية من مخاطر تقلبات أسعار الفائدة والصرف مثل عقود الخيارات والمستقبليات، بالإضافة إلى العقود الآجلة واتفاقيات أسعار الفائدة الآجلة.[2]

[1] جمعون نوال، مرجع سابق، 167.

[2] مدحت صادق،" أدوات وتقنيات مصرفية"، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، بدون طبعة، مصر، 2001، ص36.

الفرع الثاني:تبني إستراتيجية التسويق المصرفي.

يعد تبني مفهوم التسويق المصرفي الحديث أمرا ملحا في التطورات المتلاحقة التي تشهدها الساحة المصرفية، ويمثل التسويق المصرفي أحد ركائز الفلسفة المصرفية في العصر الحديث، فهو الذي أكسب البنوك في البلدان المتقدمة نجاحا هاما وأعطاها وضعية تنافسية زائدة وثقة وولاء المستثمرين والأفراد.

التسويق المصرفي هو:"التوجه المنظم للخدمات المصرفية إلى الزبائن بالطريقة التي تحقق رضا الزبائن وأهداف البنك". كما يعرف بأنه " عملية تطبيق تقنيات وإجراءات التسويق في المجال المصرفي"، يفهم من هذا التعريف بأن التسويق المصرفي هو عبارة عن فكرة تطبيق لتقنيات التسويق، وتوفير كل الموارد والوسائل التي تسمح للبنك بتحقيق أهدافه بطريقة سهلة.

وعلى هذا يمكن صياغة تعريف للتسويق المصرفي بأنه" دراسة كل من السوق المصرفية والزبون عن طريق تحديد رغباته واحتياجاته والعمل على إشباع هذه الرغبة بدرجة أكبر من درجة الإشباع التي يحققها المنافسون ".[1]

وتتمثل وظائف التسويق المصرفي في:[2]

- خلق أو صناعة العملاء بالسعي نحو العميل المحتمل.
- تصميم مزيج الخدمات المصرفية الذي يحقق حاجات ورغبات العملاء ورضاهم.
- العمل على اكتشاف الفرص الاقتصادية ودراستها وتحديد المشاريع الجديدة.
- تصميم مزيج الخدمات المصرفية بالشكل الذي يتلاءم مع القدرة المالية للعميل باستخدام الأساليب الحديثة.
- متابعة ومراقبة السوق المصرفي والوقوف على انطباعات العملاء حول مزيج الخدمات المصرفية المقدمة لهم.
- تقديم وسائل الاتصال الشخصي بالعملاء وتبادل الحوار معهم.

وتجمع جميع الدراسات الخاصة بواقع الممارسة التسويقية في البنوك الجزائرية على أن تطبيق التسويق في البنوك الجزائرية مازال لم يرتق إلى المستوى المطلوب، وينظر إليه نظرة ثانوية وهامشية، وأن معظم البنوك الجزائرية لم تول أهمية للوظيفة التسويقية ضمن الوظائف الرئيسية للبنك، ونجد أن الوظيفة التسويقية بها غير محددة بشكل واضح في هيكلها التنظيمي باستثناء بعض البنوك كالصندوق الوطني للتوفير والاحتياط CNEP الذي أقام مديرية للتسويق من

[1] لعذور صورية، "أهمية التسويق المصرفي في تحسين العلاقة مع الزبون"، رسالة ماجستير في العلوم التجارية، جامعة المسيلة، 2008، ص30.

[2] معطي الله خير الدين، بوقموم محمّد، "المعلوماتية والجهاز البنكي (حتمية تطوير الخدمات المصرفية)"، مداخلة مقدمة في ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية (الواقع والتحديات) جامعة الشلف، يومي: 15/14 ديسمبر 2004، ص ص: 202،203.

أجل ترويج منتجاته والقيام بالحملات الإشهارية، وكذا بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR الذي لديه مديرية التسويق والاتصال.[1]

المطلب الثالث: تنمية مهارات العاملين بالبنوك.

- من المعروف أن العنصر البشري يعد من الركائز الأساسية للارتقاء بالأداء المصرفي، فعلى الرغم من الجهود التي تذلها إدارات البنوك في السنوات الأخيرة لتطوير الخدمات المصرفية، إلا أن هذه الجهود سوف تظل محدودة النتائج ما لم يتواكب معها تطوير إمكانيات العاملين وقدراتهم اللازمة لاستيعاب التطورات المتلاحقة في مجال الخدمات المصرفية بما يضمن رفع مستوى تقديم الخدمة المصرفية وتحقيق أفضل استثمار للموارد البشرية في البنوك الجزائرية، ويتطلب الارتقاء بمستوى أداء العنصر البشري تبني عدد من الاستراتيجيات المتكاملة للوصول إلى نموذج " المصرفي الفعّال" نذكر منها ما يلي:[2]

- قيام البنوك بتخصيص نسبة محددة من أرباحها للاستثمار في الموارد البشرية باعتبارها استثمار المستقبل.
- التوسع في البعثات التدريبية الخارجية لموظفي البنوك لتعميق استيعابهم لتطبيقات التكنولوجيا المستخدمة في البنوك العالمية وطرق التعامل معها وكيفية تطويرها.
- تطوير اختصاصات القيادات الإدارية والإشرافية حتى يتم التعرف على قدرات العاملين وتوجيهها التوجيه الأمثل والعمل بروح الفريق الواحد لتحقيق الانسجام المطلوب في أداء كافة العاملين.
- ضرورة مشاركة العاملين في وضع أساليب تطوير الأداء.
- وضع نموذج موضوعي لتقديم أداء العنصر البشري من خلال عدة معايير تأخذ في الاعتبار أداء الوحدة المصرفية التي يعمل بها الموظف ودوره في تحقيق هذه النتائج مع ضرورة تحقيق التفاعل المستمر والمباشر بين الرئيس والمرؤوس بما يسمح بحسن التقييم.

[1] زيدان محمد، "دور التسويق في القطاع المصرفي "، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر،2006،ص 64.

[2] حبار عبد الرزاق، " النظام المصرفي الجزائري ومتطلبات لجنة بازل بين الواقع والتحديات"، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الشلف 2005/2004، ص28.

المطلب الرابع: التكيف مع المعايير المصرفية الدولية الجديدة.

في ضوء تغيرات بيئة العمل المصرفي على المستوى المحلي والعالمي، والتي فرضت على صانعي السياسة المصرفية والمؤسسات الدولية وضع العديد من القواعد والمعايير الرامية إلى تحقيق السلامة المصرفية الدولية، فالبنوك الجزائرية مطالبة بمراعاة هذه القاعد في سياق سعيها إلى تحقيق خدماتها والارتقاء بمستوى الخدمة المقدمة لزيادة قدراتها التنافسية في السوق المصرفية ومن بين أهم المجالات التي ينبغي العمل على مواكبتها نذكر ما يلي:

1- تدعيم القواعد الرأسمالية:

تحتل قضية تدعيم رؤوس أموال البنوك أهمية متنامية بوصفها خط الدفاع الأوّل عن أموال المودعين وصمام الأمان في مواجهة الصدمات والأزمات، فضلا عن أهميتها في منح قدرة اكبر للبنك على تنويع خدماته واستخداماته، ومن ثم فقد اهتمت لجنة بازل بشأن كفاية رأس المال لوضع قواعد جديدة تعكس المخاطر الحقيقة التي يواجهها العمل المصرفي في الوقت الراهن حيث تم إدراج أنواع جديدة من المخاطر يمكن أن يؤدي إلى زيادة كبيرة في الحجم المطلق لمتطلبات رأس المال (بازل2)، وفي إطار العمل على الحد من تكرار الأزمة الائتمانية العالمية تم الاتفاق على قوانين ولوائح جديدة (اتفاقية بازل3) تلزم البنوك برفع احتياطي رأس المال، وذلك من خلال الاحتفاظ برأس مال ممتاز يعرف ب" رأسمال أساسي من المستوى الأوّل "، مع منح البنوك فترة انتقالية لكي تتأقلم معها أي ابتداء من يناير2015 وبحلول 2019 يستوجب على البنوك أن تملك احتياطي لرأسمال إضافي ، الأمر الذي يصعب غلى البنوك الجزائرية استيفاءه خاصة في ظل ضعف قاعدة رأس المال بها وصغر حجمها وقد تبين من خلال الدراسة ضعف قاعدة رأس المال للبنوك العامة الجزائرية، حيث أن أكبر بنك من حيث رأس المال هو بنك الفلاحة والتنمية الريفية لا يتجاوز رأس ماله 470 مليون دولار بالمقارنة مع البنوك الكبرى في العالم، وهذا ما يستوجب على السلطات الجزائرية رفع رأس المال بالنسبة لهذه البنوك وفقا للمعايير الدولية بالإضافة إلى القيام بعمليات الاندماج فيما بين البنوك العامة لتقوية قاعدة رأس المال وتحقيق المزايا التي تنجم عن عملية الاندماج لزيادة القدرة التنافسية للجهاز المصرفي في الجزائر.[1]

2- وضع آلية للإنذار المبكر:

من أجل تفادي تكرار الآثار المدمرة للأزمات البنكية التي هزت النظام البنكي الجزائري فلقد أصبحت هناك حاجة ماسة لإنشاء آلية للتنبؤ المبكر بالأزمات المصرفية التي قد تتعرض لها البنوك الجزائرية مستقبلا، وذلك للعمل على زيادة قدرة البنوك على الاستخدام الكفء لمواردها والتصدي للمخاطر التي قد تواجهها أثناء قيامها بأعمالها المختلفة،

[1] بعلي حسني مبارك، مرجع سابق ، ص ص163،164.

فضلا عن مساعدة صانعي القرار في التعرف على أية إختلالات خاصة في المدى القصير واقتراح أهم الأساليب والإجراءات التي تعالج المخاطر قبل تفاقم حدّتها.

وفي هذا السياق، يمكن طرح عدد من التوصيات التي يجب أخذها في الاعتبار عند إنشاء آليات الإنذار المكبر، نذكر منها:

- ضرورة توفير نظام جيد للمعلومات من أجل جمع المعلومات الدقيقة والكافية في الوقت الملائم وتحليلها لاتخاذ قرارات سليمة لمواجهة المشاكل التي قد تتعرض لها البنوك فجأة.

- إيجاد مجموعة مناسبة من المؤشرات القياسية والمعيارية التي يمكن من خلالها التنبؤ بالمخاطر وذلك في ضوء ظروف كل بنك، والوضع الاقتصادي للدولة.

- دراسة الأزمات البنكية السابقة التي حدثت بالدول الناشئة واستخلاص الدروس المستفادة منها للجهاز المصرفي الجزائري، والعمل على تلافي الأخطار التي وقعت فيها.[1]

3- تقييم الدور التوجيهي والرقابي للبنك المركزي.

لا يمكن أن نغفل الدور الكبير للبنك المركزي في تفعيل وتطوير أداء الجهاز المصرفي الجزائري في مرحلة تحرير الخدمات البنكية، وفي هذا الإطار يجب العمل على:[2]

- تهيئة المناخ التشريعي ليتلاءم مع المستجدات على الساحة المصرفية الدولية خاصة في ظل العولمة والتحرر الاقتصادي العالمي، وفي هذا الإطار يجب العمل على ما يلي:

- ❖ تطوير وتقوية الدور الرقابي والإشراف للبنك المركزي على البنوك ليتلاءم مع المخاطر العديدة التي أصبحت تتعرض لها البنوك في ظل الإقبال المتزايد على تقديم المنتجات المصرفية.
- ❖ العمل على تدعيم قوائم المحاسبة والمراجعة بالبنوك، وتحديدها وفقا للمعايير الدولية.

- ضرورة توفير الكوادر الفنية اللاّزمة لتحليل البيانات الواردة من البنوك مع تكثيف التفتيش الدقيق المستمر على جميع وحدات الجهاز المصرفي.

- السعي بقوة إلى إقامة سوق مصرفية ومالية عربية مشتركة، تزداد من خلالها القدرات التنافسية لكل البنوك العربية بما فيها البنوك الجزائرية، في إطار قيام السوق العربية المشتركة لمواجهة تحديات العولمة الاقتصادية والمالية.

---

[1] سدرة أنيسة، "حوكمة البنوك في ظل التطورات المالية العالمية حالة الجزائر"، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، الجزائر، 2011/2010، ص ص: 226،227.

[2] تمجغدين نور الدين ، عرابة الحاج، مرجع سابق ، بدون صفحة.

خلاصة الفصل الثالث:

لقد أصبح من الضروري على البنوك الجزائرية في ظل التطورات المتلاحقة التي يشهدها المجال المصرفي وضع استراتيجية عمل تمكنها من تعظيم الاستفادة من ايجابيات العولمة المالية وبالمقابل العمل على التقليل من حدة السلبيات والمخاطر التي تفرزها هذه الأخيرة وفي هذا النطاق تتوفر للبنوك الجزائرية والجهاز المصرفي ككل العديد من الخيارات والإمكانات التي تسمح بتحقيق هدفها الأساسي وأدائه بكفاءة .

ولعل من أهم هذه الخيارات تبني البنوك الجزائرية خيار الاندماج المصرفي لتعزيز وتقوية مراكزها المالية كما يتيح لها الاستفادة من مزايا وفورات الحجم الكبير وتكوين وحدات أقوى وأكثر فاعلية إضافة إلى تبني فلسفة البنوك الشاملة من خلال تشجيع البنوك العاملة في القطاع على ممارسة مختلف الأنشطة المصرفية والاستثمارية والمالية، كما تتوفر البنوك على خيار الخوصصة وذلك من اجل أداء أفضل للاقتصاد، فضلا عن أن خوصصة البنوك العمومية يساعد على تدعيم القطاع المصرفي وتقويته، ويؤدي إلى وجود نظام مصرفي قوي وقادر على القيام بدوره الرئيسي في حفز النمو من خلال وضع مصادر التمويل تحت تصرف القطاعات الإنتاجية والخدمية المختلفة، وبالتالي فهي تمثل احد الاستراتيجيات الهامة التي يجب أن تباشرها الحكومة الجزائرية لإعادة هيكلة القطاع المصرفي لرفع كفاءته.

كما أن الصناعة المصرفية من أكثر الصناعات تعرضا للمخاطر لاسيما في عالمنا المعاصر، ومن هنا فقد اكتسب موضوع إدارة المخاطر أهمية متزايدة لدى البنوك الأمر الذي يحتم على البنوك الجزائرية بصفتها تواجه نفس درجة ونوع هذه المخاطر، اعتماد إدارة فعالة تمكنها من التقليل من حدة هذه المخاطر، ويدعم ذلك بالتأكيد على ضرورة تبني مبادئ الحوكمة .

وأبرزنا الدور الذي يلعبه العنصر البشري في زيادة القدرة التنافسية للبنوك وبينا أن أي تحديث وعصرنة في الوسائل المادية والتكنولوجية لا يمكن أن تحقق النتائج المرجوة ما لم تتوفر العمالة الماهرة والمدربة القادرة على استيعاب التكنولوجيا الجديدة، كما يعد تطبيق البنوك لمبادئ وأسس التسويق المصرفي من بين المحاور الأساسية التي يجب أن يشملها برنامج تحديث وعصرنة البنوك الجزائرية، ذلك أن تطبيق التسويق المصرفي بالبنوك الجزائرية سيمكنها من معرفة احتياجات العلماء ومحاولة إشباعها.

خاتمة

خـــاتـــمة:

يواجه الجهاز المصرفي الجزائري وبخاصة البنوك العمومية العديد من التحديات والمتغيرات العالمية التي تفرض نفسها على السوق العالمي والمحلي وفي مقدمتها العولمة المالية، وما نتج عنها من زيادة المخاطر المصرفية وتزايد حدوث الأزمات المالية، بحيث أصبح الانشغال الرئيسي للقائمين على الأنظمة المصرفية مواجهة تلك التحديات والتقليل من آثارها السلبية وتعظيم مكاسبها والمزايا التي تنتجها، وذلك بتبني استراتيجيات الاندماج المصرفي لتكوين الكيانات المصرفية الكبيرة لمواجهة المنافسة المحتدمة في السوق المصرفية، كما تبرز أهمية مباشرة جهود خوصصة البنوك العمومية لاعادة هيكلة القطاع المصرفي ليكون قادرا على أداء دوره الرئيسي في حفز النمو، والعمل بنظام البنوك الشاملة، إضافة إلى الاهتمام بإدارة المخاطر ونظم الإنذار المبكر للأزمات وإدخال أساليب الحوكمة، الأمر الذي يرفع من قوة ومتانة البنوك.

كما أصبح تنويع الخدمات المصرفية وتطويرها والاهتمام بجودتها من بين أهم المداخل لزيادة تنافسية البنوك وذلك بزيادة الإنفاق للحصول على تكنولوجيا الصناعة المصرفية، والاهتمام بتدريب وتأهيل العنصر البشري ليستوعب هذه التطورات في مجال الخدمات المصرفية، كما أصبح الاهتمام بالتسويق المصرفي للتعرف على رغبات واحتياجات العملاء والوصول إلى إشباعها عنصرا حاسما في ذلك.

وعليه فإن أي جهد للإصلاح والتطوير يجب أن يعمل على تحديث وعصرنة آليات تسيير البنوك الجزائرية، والاهتمام أكثر بتطوير الخدمات المصرفية والتوسع في استخدام التكنولوجيا الحديثة في مجال العمل المصرفي، والوصول إلى تقديم خدمات عالية الجودة وإشباع رغبات العملاء للمحافظة على الحصة السوقية وتدعيم القدرات التنافسية لمواجهة الضغوط الناتجة عن تحرير السوق المصرفية الجزائرية.

نتائج اختبار الفرضيات:

من خلال هذا البحث، وصلنا إلى جملة النتائج التالية:

الفرضية الأولى: صحيحة الجهاز المصرفي الجزائري يواجه تحديات كبيرة تمليها التطورات العالمية، ولهذا فهو مطالب بالمزيد من الاصلاحات لمواكبة هذه التطورات.

من خلال استعراض تطور الجهاز المصرفي الجزائري وأهم الاصلاحات التي مر بها إلى غاية 2010 ، اتضح لنا أن الجهاز المصرفي لا يزال يعاني من اختلالات ونقائص على المستوى التشريعي، على مستوى الموارد البشرية، على مستوى التكنولوجيا المستخدمة...الخ، هذه النقائص ستجعله حتما عرضة للتأثيرات السلبية المحتملة للتطورات الاقتصادية والمصرفية العالمية.

الفرضية الثانية:خاطئة تتجلى انعكاسات العولمة المالية على الجهاز المصرفي الجزائري فيما تحدثه من آثار سلبية.

من خلال التطرق لآثار العولمة المالية على الجهاز المصرفي تبين أن للعولمة المالية آثار ايجابية وأخرى سلبية وتكمن بعض آثارها الايجابية في الاندماج المصرفي والبنوك الشاملة، أما من آثارها السلبية تزايد ظاهرة غسيل الأمـــوال، والجهـــاز

المصرفي الجزائري سيتأثر حتما بما تفرزه العولمة المالية من آثار ايجابية و آثار سلبية وتصبح المهمة الملقاة علـــى عـــاتق القائمين على إدارة الجهاز المصرفي هي تعظيم الايجابيات وتقليل السلبيات إلى أدنى مستوى

الفرضية الثالثة :صحيحة التحديات التي يواجهها الجهاز المصرفي تلزم السلطات وضع إستراتيجية محكمة وجادة من أجل مواكبة ومسايرة متطلبات العولمة المالية.ويتجلى هذا بوضوح من خلال الاستراتيجيات المتبعة من طرف البنوك الجزائرية لمواجهة تحديات العولمة المالية، وفي مقدمتها الاندماج المصرفي والخوصصة والتوجه إلى البنوك الشاملة وصولا إلى إستراتيجية إدارة البنوك الجزائرية من خلال إدارة المخاطر و تطبيق أسلوب الحوكمة إضافة إلى ضرورة مواكبة التكنولوجيا الحديثة في المجال المصرفي.

نتائج البحث:

1- مفهوم العولمة يعتبر صعب التحديد، حيث لم تتفق الآراء على تعريف واحد شامل وجامع لها نظرا لتشعب المحتوى الفكري للمفهوم وامتداده من ناحية مجالات التطبيق إلى العديد من الجوانب الاقتصادية والسياسية والثقافية والاجتماعية والتكنولوجية.

2- من أهم الآثار السلبية للعولمة المالية ظاهرة غسيل الأموال.

3- بالرغم من الجهود المبذولة من الناحية التشريعية في مجال الإصلاحات المصرفية الجزائرية إلا أنها لم يكن لها انعكاسات على تحسين أداء البنوك الجزائرية وتحسين الخدمات المصرفية المقدمة.

4- لا يزال الجهاز المصرفي الجزائري يعاني العديد من المشاكل والعوائق التي تحد من تطوره ونموه و من أهمها نظم الدفع.

5- انفتاح الاقتصاد الوطني وظهور العولمة المالية تضع البنوك الوطنية في وضعية صعبة، وهي لم تتوصل حتى الآن إلى التحكم بشكل جيد في استخدام مناهج العمل والتسيير المصرفي التقليدية، وبالتالي عليها تدارك ما فاتها وفي الوقت ذاته مسايرة وبخطوات متسارعة ما وصلت إليه آخر التطورات المالية ومناهج التسيير والعمل المصرفي.

6- أهم ما جاء به قانون النقد والقرض 90-10 هو إعطاء الاستقلالية للبنك المركزي، وفتح المبادرة أمام المصارف الخاصة، والذي يعتبر حافزا لجلب الاستثمار الأجنبي المباشر.

7- قطعت الجزائر شوطا كبيرا من خلال الإصلاحات التي قامت بها، وذلك عند إعادة هيكلة الأطر المؤسساتية القانونية للنظام المصرفي، وعلى الرغم من ذلك فلا يزال هذا النظام يواجه تحديات كبيرة نتيجة للأوضاع المتغيرة باستمرار والناتجة عن العولمة المالية.

8- أصبح من الضروري على البنوك الجزائرية التوجه نحو الاندماج المصرفي كأحد الخيارات التي يجب تبنيها لمعالجة مشكلة ضعف قاعدة رأس المال وزيادة القدرة التنافسية.

9- الاهتمام بإدارة المخاطر وإدخال مفاهيم حوكمة البنوك، من الأسس الرئيسية التي يجب اعتمادها لرفع أداء البنوك الجزائرية لمواجهة الضغوط التنافسية التي تفرضها موجة العولمة المالية.

التوصيات:

بناءا على النتائج التي توصلت إليها من خلال البحث يمكن تقديم التوصيات التالية:

1- ضرورة تجسيد الإصلاحات المصرفية وتسريع وتيرتها لمسايرة الإصلاحات الاقتصادية من جهة والاستعداد للاندماج في الاقتصاد العالمي من جهة أخرى.

2- تشجيع عمليات الاندماج المصرفي بين البنوك العمومية الجزائرية لتدعيم قاعدة رأس المال ولتمكينه من القدرة على المنافسة، ولتجنب مخاطر التعثر المصرفي.

3- ضرورة مباشرة جهود خوصصة البنوك العمومية لإعادة هيكلة القطاع المصرفي ليكون قادرا على أداء دوره في حفز النمو.

4- إعادة هيكلة البنوك الجزائرية وتنويع خدماتها لتضطلع بخدمات البنوك الشاملة التي تمارس على مستوى البنوك العالمية.

5- ضرورة تطوير البنية الأساسية للقطاع المصرفي وذلك من خلال إتباع أسلوب الحوكمة للرفع من قوة ومتانة البنوك الجزائرية.

6- تحديث نظم الدفع والتسوية في البنوك الجزائرية، والإسراع في تعميم وتشجيع التعامل بوسائل الدفع الإلكترونية كبطاقات السحب، وبطاقات الائتمان.

7- الحاجة إلى تطوير نظم الإدارة من خلال برامج تدريبية متطورة وتطوير الأداء لاستيعاب التحديات المصرفية، وكشف المخاطر قبل حدوثها ولاسيما تلك المتعلقة بتبييض الأموال.

8- العمل بنظام الإنذار المبكر للتنبؤ بالأخطار المصرفية قبل حدوثها، وتنمية إمكانيات وقدرات البنوك في مجال إدارة الأزمات.

9- تطوير القدرة التنافسية للبنوك العمومية من خلال تبني فلسفة التسويق المصرفي، واستخدام التكنولوجيا المصرفية الحديثة.

10- تنويع الخدمات المصرفية والاهتمام بجودتها لتلبية رغبات الزبائن، مع ضرورة المتابعة المستمرة لتلك الخدمات لمعرفة مدى رضا العملاء عنها.

11- الاهتمام بالعنصر البشري من خلال التأهيل والتدريب المستمر.

أفاق الدراسة:

لقد تبين من خلال هذا البحث بأن هناك جوانب هامة جديرة بالدراسة والبحث ونقترحها لتكون إشكاليات بحوث ودراسات نأمل أن تنال حقها في الدراسة والتحليل في المستقبل وهي:

1- الإصلاحات المصرفية في ظل الأزمات المالية.

2- الإصلاحات المصرفية في ظل الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة.

3- دور التكنولوجيا في تطوير الصناعة المصرفية.

قائمة المراجع

قائمة المراجع:

أولا:المراجع باللغة العربية:

1) الكتب:

1- بلعزوز بن علي،"محاضرات في النظريات والسياسات النقدية"،ديوان المطبوعات الجامعية،ط2،الجزائر، 2006.

2- التوني محمود أحمد،" الاندماج المصرفي (النشأة والتطور والدوافع والمبررات والآثار) مع نظرة على تجارب الاندماج عالميا وعربيا ومصريا"، دار الفجر للنشر والتوزيع،ط1،مصر،2007.

3- حسن لطيف كاظم الزبيدي،"العولمة مستقبل الدور الاقتصادي للدولة في العالم الثالث"، دار الكتاب الجامعي، ط1، الإمارات العربية المتحدة، 2000.

4- خبابه عبد الله، "الاقتصاد المصرفي"،مؤسسة شباب الجامعة، بدون طبعة، الإسكندرية، 2008.

5- رشدي صالح عبد الفتاح،"البنوك الشاملة وتطور دور الجهاز المصرفي المصري"، دار النهضة العربية،2006 .

6- رمزي زكي،"العولمة المالية والبلاد النامية، الاقتصاد السياسي لرأس المال الدولي"، دار المستقبل العربي، القاهرة، 1999.

7- سعيد النجار، "التخصصية والتصحيحات الهيكلية في البلاد العربية"،دار النهضة،بدون طبعة، بدون بلد نشر، 2003.

8- القزويني شاكر ،"محاضرات في اقتصاد البنوك"،ديوان المطبوعات الجامعية، ط4، الجزائر،2008.

9-شذا جمال الخطيب،"العولمة المالية ومستقبل الأسواق العربية لرأس المال"، مؤسسة طابا، بدون طبعة، الأردن،2002.

10- صلاح الدين حسن السيسي، "النظام المصرفي والاقتصاد الوطني"، الدار الجامعية ، مصر، 2000 .

11- ضياء مجيد الموسوي،"العولمة واقتصاد السوق الحر"،ديوان المطبوعات الجامعية، 2005.

12- طارق عبد العال حماد ،"التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك"،الدار الجامعية ، مصر،2004 .

13- الطاهر لطرش،"تقنيات البنوك"، ديوان المطبوعات الجامعية، ط4 ،الجزائر، 2004.

14- عبد الله الطاهر، موفق علي الخليل،"النقود والبنوك والمؤسسات المالية"، بدون دار نشر،ط2، بدون بلد نشر،2006

15- عبد المطلب عبد الحميد ،"البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها"، الدار الجامعية ، بدون طبعة، مصر،2000.

16- عبد المطلب عبد الحميد،"العولمة الاقتصادية(منظماتها، شركاتها،تداعياتها)"،الدار الجامعية، بدون طبعة، مصر، 2008.

17- عبد المطلب عبد الحميد،"العولمة واقتصاديات البنوك"، الدار الجامعية، بدون طبعة، مصر،2001.

18- علاء الدين ناطوريه،"العولمة وأثرها على العالم الثالث"،دار زهران للنشر والتوزيع،الأردن،2001.

19- علاء زهير الرواشدة،"العولمة والمجتمع"،دار الحامد، بدون طبعة، عمان، 2007.

20- عمر صقر،"العولمة وقضايا اقتصادية معاصرة"، الدار الجامعية، بدون طبعة، مصر، 2003 .

21- فالح أبو عامرية، "الخصخصة وتأثيراتها الاقتصادية"،دار أسامة للنشر والتوزيع، ط1، عمان- الأردن، 2008.

22- لعشب محفوظ،"الوجيز في القانون المصرفي الجزائري"، ديوان المطبوعات الجامعية، ط3، الجزائر، 2008.

23- محسن أحمد الخضيري،"الاندماج المصرفي"، الدار الجامعية، بدون طبعة، الإسكندرية،2007.

24- محمد علي حوات،"العرب والعولمة شجون الحاضر وغموض المستقبل"، مكتبة مديولي،بدون طبعة، القاهرة،2002.

25- محمود حميدات،"مدخل التحليل النقدي"،ديوان المطبوعات الجامعية، ط3، الجزائر،2005.

26- مدحت صادق،" أدوات وتقنيات مصرفية"، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، بدون طبعة، مصر، 2001.

27- مصطفى رجب،"العولمة ذلك الخطر القادم"،الوراق للنشر والتوزيع،ط1،عمان، 2009.

28- ممدوح محمود منصور،"العولمة ودراسة المفهوم والظاهرة والأبعاد"،دار الجامعة الجديدة للنشر والتوزيع، بدون طبعة، مصر،2003.

29- نادر عبد العزيز شافي،"تبييض الأموال،دراسة مقارنة"،منشورات الحلبي الحقوقية،بيروت،2001.

2) الرسائل و الأطروحات العلمية:

30- إكن لونيس،"السياسة النقدية ودورها في ضبط العرض النقدي في الجزائر خلال الفترة (2000-2009)"، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود وبنوك، جامعة الجزائر ،2011.

31- ايت عكاش سمير، "تسيير مخاطر القرض في البنوك الجزائرية"، رسالة ماجستير،تخصص نقود مالية وبنوك، جامعة البليدة، 2005.

32- بريش عبد القادر،"التحرير المصرفي ومتطلبات تطوير الخدمات المصرفية وزيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية"، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود ومالية، جامعة الجزائر،2006 .

33- بطاهر علي،"إصلاحات النظام المصرفي الجزائري وآثارها على تعبئة المدخرات وتمويل التنمية"،أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، فرع تحليل اقتصادي، جامعة الجزائر،2006.

34-بعداش الطاهر، "المخاطر المصرفية وأثرها على التسهيلات الائتمانية للبنوك التجارية الجزائرية، رسالة ماجستير، جامعة الاغواط،2009 .

35 - بعلي حسني مبارك،"إمكانيات رفع كفاءة أداء الجهاز المصرفي الجزائري في ظل التغيرات الاقتصادية والمصرفية المعاصرة"،رسالة ماجستير في علوم التسيير، فرع إدارة مالية، جامعة قسنطينة،2012.

36- بلعيد ذهبية،"الرقابة المصرفية ودورها في تفعيل أداء البنوك الجزائرية"،رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية،تخصص نقود مالية وبنوك، جامعة البليدة،2007.

37- بورمة هشام ، "النظام المصرفي الجزائري وإمكانية الاندماج في العولمة المالية"، رسالة ماجستير في علوم التسيير، تخصص إدارة مالية، جامعة سكيكدة،2009 .

38- بوكساني رشيد،"معوقات أسواق الأوراق المالية العربية وسبل تفعيلها"، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2006.

39- جمعون نوال،"دور التمويل المصرفي في التنمية الاقتصادية-حالة الجزائر"، رسالة ماجستير في علوم التسيير، تخصص نقود ومالية، جامعة الجزائر، 2004-2005 .

40- حبار عبد الرزاق، " النظام المصرفي الجزائري ومتطلبات لجنة بازل بين الواقع والتحديات"، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود ومالية، جامعة الشلف 2005/2004.

41- دليلة مباركي،"غسيل الأموال"،أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية،تخصص قانون جنائي، جامعة باتنة، 2008.

42- زيدان محمد، "دور التسويق في القطاع المصرفي "، رسالة دكتوراه، جامعة الجزائر،2006.

43- سدرة أنيسة، " حوكمة البنوك في ظل التطورات المالية العالمية حالة الجزائر"، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، الجزائر، 2011/2010.

44- شعيب شنوف،"الحركة الاقتصادية عند مالك بن نبي وتحديات العولمة الغربية"، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة الجزائر، 2001.

45- قطوش حميد،"تكييف البنوك التجارية مع اقتصاد السوق"،رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2001.

46- قميري حجيلة،"تطوير أداء وكفاءة الجهاز المصرفي الجزائري في مواجهة المتغيرات المالية العالمية"، رسالة ماجستير في علوم التسيير، فرع نقود ومالية، جامعة الجزائر، 2005 .

47- لحمر خديجة،"دور النظام المالي في تمويل التنمية الاقتصادية حالة البنوك الجزائرية_ واقع وآفاق"،رسالة ماجستير في علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2006.

48- لعذور صورية، "أهمية التسويق المصرفي في تحسين العلاقة مع الزبون"، رسالة ماجستير في العلوم التجارية، فرع تسويق، جامعة المسيلة، 2008.

49- لعراف فائزة،"مدى تكيف النظام المصرفي الجزائري مع معايير لجنة بازل"،رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، فرع إدارة أعمال، جامعة المسيلة، 2010.

50- محرزي جلال،"نحو تطوير وعصرنة القطاع المصرفي في الجزائر"، أطروحة دكتوراه،جامعة الجزائر،2002-2006.

51- محلوس زكية،"أثر تحرير الخدمات المصرفية على البنوك العمومية الجزائرية"، رسالة ماجستير في علوم التسيير، تخصص تجارة دولية، جامعة ورقلة، 2009.

52- محمد زميت،"النظام المصرفي الجزائري في مواجهة تحديات العولمة المالية"، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، فرع تخطيط، جامعة الجزائر، 2006.

53- محمد زوزي، "تجربة القطاع الصناعي الخاص ودوره في التنمية الاقتصادية في الجزائر" ، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة ورقلة،2010.

54- هبال عادل،"إشكالية القروض المصرفية المتعثرة،دراسة حالة الجزائر"،رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص تحليل اقتصادي، جامعة الجزائر 2012.

55- ياسين بوعاملي،"الخوصصة ودور السوق المالية في تفعيلها لدراسة بعض التجارب المغاربية"،رسالة ماجستير، جامعة قسنطينة ،الجزائر،2009.

56- يحياوي سمير،"العولمة وتأثيرها على تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الدول العربية، حالة الجزائر"، رسالة ماجستير، تخصص تحليل اقتصادي، جامعة الجزائر، 2005.

3) الملتقيات والمؤتمرات:

57- برودي نعيمة، بلعربي عبد القادر، "تيار عولمة الأسواق المالية، إلى أين..."، مداخلة ضمن الملتقى الدولي حول سياسات التمويل و تأثيرها على الاقتصاديات و المؤسسات، دراسة حالة الجزائر والدول النامية، جامعة بسكرة، يومي: 22/21 نوفمبر 2006.

58- بلعزوز بن علي ، كتوش عاشور،"دراسة لتقييم انعكاس الإصلاحات الاقتصادية على السياسات النقدية"، مداخلة ضمن الملتقى الدولي حول السياسات الاقتصادية في الجزائر-الواقع والآفاق"،جامعة تلمسان، يومي:30/29 أكتوبر 2004.

59- بلعزوز بن علي ، كتوش عاشور،"واقع المنظومة المصرفية الجزائرية ومنهج الإصلاح"، مداخلة ضمن الملتقى الدولي حول "المنظومة المصرفية الجزائرية والتحديات الاقتصادية-واقع وتحديات"،جامعة الشلف، يومي: 15/14ديسمبر2004

60- بلقلة إبراهيم ، عبد الله الحرتسي، "نحو إطار جديد لقياس كفاية رأس المال في البنوك الجزائرية وفقا لإطار منسجم مع Basel 2"، مداخلة مقدمة في الملتقى الدولي الثاني الأزمة المالية الراهنة و البدائل المالية و المصرفية، المركز الجامعي بخميس مليانة، يومي:06/05 ماي 2009.

61- بن جميل هناء،"أهمية إدارة المخاطر بالمصارف التجارية"، مداخلة ضمن المؤتمر الدولي الأول حول إدارة المخاطر المالية وانعكاساتها على اقتصاديات دول العالم، جامعة البويرة ،يومي: 27/26 نوفمبر 2013.

62- بن عيشي بشير، غانم عبد الله، "آثار العولمة المالية على الأجهزة المصرفية، إشارة خاصة للمصارف الإسلامية"، مداخلة مقدمة في الملتقى الوطني الأول حول المنظومة البنكية في ظل التحولات القانونية والاقتصادية، المركز الجامعي بشار، يومي: 25/24 أفريل2006.

63- بودي عبد القادر، بودي عبد الصمد،"تكنولوجيا الانترنيت كأداة لتمييز الخدمات المصرفية مع الإشارة لحالة البنوك الجزائرية"، مداخلة مقدمة في الملتقى العلمي الدولي الرابع حول عصرنة نظام الدفع في البنوك الجزائرية وإشكالية اعتماد التجارة الإلكترونية في الجزائر"،المركز الجامعي بخميس مليانة، الجزائر، يومي:27/26أفريل2011 .

64- بوزعرور عمار، دراوسي مسعود،"الاندماج المصرفي كآلية لزيادة القدرة التنافسية- حالة الجزائر"،مداخلة مقدمة في الملتقى الوطني حول المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية- الواقع والتحديات، جامعة الشلف، يومي:15/14 ديسمبر 2004.

65- تمجغدين نور الدين، عرابه الحاج، "تحديث القطاع المصرفي في الجزائر-الإستراتيجية والسياسة المصرفية"، مداخلة ضمن الملتقى الدولي الثاني حول إصلاح النظام المصرفي الجزائري، جامعة ورقلة، يومي:12/11 مارس 2008.

66- رابح بوقرة ، غانم هاجرة، " إدارة المخاطر وانعكاساتها على المصاريف الإسلامية"، مداخلة مقدمة في المؤتمر الدولي الأوّل حول" إدارة المخاطر المالية وانعكاساتها على اقتصاديات دول العالم "، جامعة البويرة، يومي :27/26 نوفمبر 2013.

67- رزيق كمال ، رحمون بوعلام،"تقنيات وأساليب خوصصة المصارف"،مداخلة مقدمة ضمن الملتقى الوطني حول المنظومة المصرفية في الألفية الثالثة، مخاطر وتحديات، جامعة جيجل، يومي: 11/10 ماي 2005.

68- رميدي عبد الوهاب، سماي علي، "العولمة المالية وآثارها على اقتصاديات الدول النامية"، مداخلة ضمن الملتقى الدولي حول سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات، دراسة حالة الجزائر، بسكرة يومي: 21/20 نوفمبر 2006.

69- زايدة حسام، "المخاطر المالية الكبرى وطرق الحد منها"، مداخلة مقدمة ضمن المؤتمر الدولي الأول حول إدارة المخاطر المالية وانعكاساتها على اقتصاديات دول العالم، جامعة البويرة يومي : 27/26 نوفمبر 2013.

70- زيدان محمد ، رشيد دريس،"متطلبات اندماج البنوك الجزائرية في الاقتصاد العالمي"،مداخلة مقدمة في الملتقى الوطني الأول حول المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية، الواقع والتحديات،جامعة الشلف، يومي:15/14 ديسمبر 2004.

71- فرج شعبان، حبار عبد الرزاق،"دور الحوكمة المصرفية في صياغة سياسة فعالة لإدارة المخاطر في القطاع المصرفي، إشارة خاصة لحالة الجزائر"، مداخلة مقدمة ضمن المؤتمر الدولي الأول حول إدارة المخاطر المالية وانعكاساتها على اقتصاديات دول العالم، جامعة البويرة، يومي: 27/26 نوفمبر 2013.

72- فيلالي حمزة، قاسيمي آسيا،"المخاطر المصرفية ومنطلق تسييرها في البنوك الجزائرية وفق متطلبات لجنة بازل"، مداخلة ضمن المؤتمر الدولي الأول حول إدارة المخاطر المالية وانعكاساتها على اقتصاديات دول العالم، جامعة البويرة، يومي: 27/26 نوفمبر 2013.

73- مبارك بوعشة، " إدارة المخاطر البنكية، مع إشارة إلى حالة الجزائر"، مداخلة في المؤتمر العلمي الدولي السابع حول إدارة المخاطر في ظل اقتصاد المعرفة ، جامعة الزيتونة، الأردن، أفريل2007.

74- متناوي محمد ، عبد الغني حريري،"أسباب و آثار ظاهرة غسيل الأموال وطرق محاربتها حالة بعض الدول العربية"،مداخلة مقدمة في الملتقى الدولي الأول حول أبعاد الجيل الثاني من الإصلاحات الاقتصادية في الدول النامية، يومي: 05/04 ديسمبر 2006.

75- محمد العربي ساكر، غانم عبد الله،"موقع الدول العربية من العولمة المالية"، مداخلة ضمن الملتقى الدولي حول سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات، جامعة محمد خيضر-بسكرة،الجزائر، يومي:22/21 نوفمبر2006.

76- مرابط ساعد ، أسماء بلميهوب،"العولمة وتأثيرها على أداء الأسواق المالية الناشئة"،مداخلة ضمن الملتقى الدولي حول سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات، جامعة محمد خيضر-بسكرة، يومي: 22/21 نوفمبر 2006.

77- معطي الله خير الدين، بوقموم محمّد، "المعلوماتية والجهاز البنكي (حتمية تطوير الخدمات المصرفية)"، مداخلة مقدمة في ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية (الواقع والتحديات) جامعة الشلف، يومي: 15/14 ديسمبر 2004.

78- مفتاح صالح ، رحال فاطمة، " كفاية رأس المال في البنوك الإسلامية على ضوء توصيات لجنة بازل(1-2-3) واقع تطبيق البنوك الإسلامية لتوصيات بازل 3 "، مداخلة مقدمة ضمن المؤتمر الدولي الأوّل حول إدارة المخاطر المالية وانعكاساتها على اقتصاديات دول العالم، جامعة البويرة، يومي: 27/26 نوفمبر 2013.

79- مفتاح صالح ، رحال فاطمة،"تأثير مقررات لجنة بازل **III** على النظام المصرفي الإسلامي"، مداخلة مقدمة في المؤتمر العالمي التاسع للاقتصاد و التمويل الإسلامي"النمو و العدالة والاستقرار من منظور إسلامي"، إسطنبول،تركيا، يومي:10/09 سبتمبر 2013.

80- منية خليفة،"الصيرفة الإلكترونية كمدخل لتأهيل وعصرنة البنوك الجزائرية"،مداخلة مقدمة في الملتقى العلمي الدولي الرابع حول عصرنة نظام الدفع في البنوك الجزائرية وإشكالية اعتماد التجارة الإلكترونية في الجزائر،المركز الجامعي بخميس مليانة، الجزائر، يومي:27/26أفريل2011.

81- هارون الطاهر، العقون نادية،"الجهاز المصرفي الجزائري ومتطلبات العولمة المالية"مداخلة مقدمة في الملتقى الوطني الأول حول المنظومة المصرفية في الألفية الثالثة: منافسة، مخاطر وتقنيات،جامعة جيجل، يومي:07/06 جوان 2005.

4) المجلات والدوريات:

82- إسماعيل صبري عبد الله،"الكوكبة، الرأسمالية العالمية ،مرحلة ما بعد الإمبريالية"،مجلة المستقبل العربي، العدد 222، 1997.

83- الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية،" نحو نظام للمصارف الشاملة –إطار وضوابط الاندماج المصرفي"،مجلة الدارسات المالية والمصرفية، مجلد 08، عدد 01، عمان، مارس،2000.

84- بركان زهية،"الاندماج المصرفي بين العولمة ومسؤولية اتخاذ القرار"،مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، جامعة الشلف، العدد 02، ماي 2005.

85- حبار عبد الرزاق، "تطور مؤشرات الأداء ومسار الاصلاحات في القطاع المصرفي الجزائري"، الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، العدد 09، 2013.

86- حمدي عبد الرحمان، "العولمة وآثارها السياسية في النظام الإقليمي العربي"، مجلة المستقبل العربي، العدد 258، أوت 2000.

87- حوحو سعاد، "واقع الاندماج المصرفي في الدول الغربية"، أبحاث اقتصادية وإدارية، جامعة محمد خيضر-بسكرة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، العدد الحادي عشر،جوان 2012.

88- دادوشي يوري، داستجوبتا ديباك وراثا ديليب، "دور الديون قصيرة الأجل في الأزمة الأخيرة"، مجلة التمويل والتنمية، صندوق النقد الدولي، ديسمبر 2000.

89- ديباك ميشرا وآخرون،"تدفقات رؤوس الأموال الخاصة والنمو"، مجلة التمويل والتنمية (صندوق النقد الدولي، جوان 2001).

90- رابح عرابة،"دور الصيرفة الشاملة في تطوير البنوك في الدول النامية مع الإشارة إلى حالة مصر"، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، جامعة الشلف، العدد 06، السداسي الأول 2009.

91- رمزي زكي، "المخاطر الناجمة عن عولمة الأسواق المالية"، مجلة دراسات اقتصادية، العدد 02، (الجزائر: مؤسسة ابن خلدون للدراسات الإنسانية، 2000).

92- شهيرة الرافعي، " الحوكمة صمام أمان الشركات ضد الانهيار"، جريدة الأهرام الاقتصادي 2003/07/04.

93- صالح مفتاح،"العولمة المالية"،مجلة العلوم الإنسانية، جامعة بسكرة، العدد 02، جوان 2002.

94- عبد الرزاق خليل، محمد زرقون،"أثر التغير في نمط الملكية على الأداء المالي للمؤسسات"،مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، جامعة الشلف ،العدد 03، الجزائر،2005.

95- عبد الأمير سعيد،"العولمة مقاربة في التفكير الاقتصادي"،مجلة أخبار النفط والصناعة،العدد356، ماي 2000.

96- عجة الجيلالي،"الاصلاحات المصرفية في القانون الجزائري في إطار التسيير الصارم لشؤون النقد والقرض"،مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، الشلف، العدد 04، 2006.

97- عقبة الرضا،"دور مصرف سوريا المركزي في الرقابة على المصارف الأخرى و آلية تفعيله ،مجلة تشرين للدراسات و البحوث العلمية، سلسلة العلوم الاقتصادية و القانونية ،جامعة دمشق-سوريا ، المجلد27، العدد02 ، 2005.

98- فتحي عبد الواسع هائل، "حوكمة البنوك"، مجلة المحاسب القانوني، جمعية المحاسبين القانونيين اليمنيين، اليمن، ديسمبر 2008، العدد 03.

99- محفوظ جبار،"العولمة المالية وانعكاساتها على الدول المتخلفة،الجزائر والعولمة"، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة منتوري، قسنطينة، 2001.

100- محفوظ جبار،"العولمة المالية وانعكاساتها على الدول النامية"، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، جامعة باتنة، العدد 07، ديسمبر 2002.

101- محمد زيدان،"أهمية إرساء وتعزيز مبادئ الحوكمة في القطاع المصرفي بالإشارة إلى حالة البنوك الجزائرية"،مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير،العدد 09، الجزائر، 2009.

102- مصطفى رشدي شيحة،"الاندماج المصرفي"،مركز البحوث، مجلة أكاديمية السادات للعلوم الإدارية، القاهرة،1994.

103- مطاي عبد القادر،"الاندماج المصرفي كتوجه حديث لتطوير وعصرنة النظام المصرفي"،بتصرف، أبحاث اقتصادية وإدارية، جامعة محمد خيضر بسكرة، العدد السابع، جوان2010.

104- مقدم عبيرات، قدي عبد المجيد،"العولمة وتأثيرها على الاقتصاد العربي"، مجلة الباحث، العدد 01، 2002.

105- نبيل حشاد،"إدارة المخاطر المصرفية"، مجلة اتحاد المصارف العربية، العدد 286، سبتمبر،2004.

106- هانس بيتر، هارالد شومان(ترجمة د.عدنان علي)،"فخ العولمة"، سلسلة عالم المعرفة، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، 1998.

5) التقارير والنشرات:

107- البنك الأهلي المصري،"الدمج المصرفي"، النشرة الاقتصادية، العدد 02،مجلد 53، 2000.

108- تقرير صندوق النقد الدولي،"آفاق الاقتصاد العالمي، العولمة الفرص والتحديات"،صندوق النقد الدولي، واشنطن 1997.

109- التقرير السنوي لبنك الجزائر 2008.

6) النصوص التشريعية:

1- القوانين:

110- القانون رقم 63-165 الصادر في تاريخ 07 ماي 1963 المتضمن إنشاء الصندوق الجزائري للتنمية.

111- القانون 72-26 المؤرخ في 07 جويلية 1972 المتضمن تغيير تسمية الصندوق الجزائري للتنمية.

112- القانون رقم 85-85 الصادر في 30 أفريل 1985 يتضمن إنشاء بنك التنمية المحلية وتحديد قانونه الأساسي.

113- القانون 86-12 المتعلق بنظام القرض والبنك الصادر بتاريخ 19 أوت 1986- المادة 02.

114- القانون 86-12 المتعلق بالقرض والبنك الصادر بتاريخ 19 أوت 1986 - المادة 15.

115- القانون 86-12 المتعلق بنظام القرض والبنك الصادر بتاريخ 19 أوت 1986-المادة 17.

116- القانون 86-12 المتعلق بالقرض والبنك الصادر بتاريخ 19 أوت 1986 - المادة 18.

117- القانون 90-10 المتعلق بالنقد والقرض الصادر في 14 أفريل 1990، الجريدة الرسمية، العدد16.

118- القانون 90-10 المتعلق بالنقد والقرض الصادر في 14 أفريل 1990– المادة11.

119- النظام رقم 92-03 المؤرخ في 22 مارس 1992 المتعلق بتنظيم وسير مركزية عوارض الدفع، المادة الثالثة.

2- الأوامر:

120- الأمر رقم 66-178 الصادر في 13 جوان 1966 المتعلق بإنشاء البنك الوطني الجزائري.

121- الأمر رقم 66-336 المؤرخ في 29 ديسمبر 1966 المعدل والمتمم بالأمر رقم 67-75 المؤرخ في 11ماي1967 والمتعلق بإنشاء القرض الشعبي الجزائري.

122- الأمر رقم 71-47 المؤرخ في 30 جوان 1971 المتعلق بإنشاء المجلس الوطني للقرض.

123- الأمر 03-11 المتعلق بالنقد والقرض المؤرخ في 26أوت 2003، الجريدة الرسمية، العدد 52،الصادرة في 27-03-2003.

124- الأمر 10- 04 المتعلق بالنقد والقرض المؤرخ في 01 سبتمبر2010، المادتين 02، 06.

3-المراسيم:

125- المرسوم رقم 82-106 المؤرخ في 13 مارس 1982 المتضمن إنشاء بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

7) محاضرات:

126- طارق محمد خليل الأعرج،"العولمة المالية"، الدراسات العليا دكتوراه إدارة المصارف، الأكاديمية العربية المفتوحة في الدنمارك، كلية الإدارة والاقتصاد، الفصل الدراسي الثالث، 2012.

ثانيا- المراجع باللغة الأجنبية:

127- Henri Bourguinat, «finance international », presse universitaire de France, Paris 1999.
128- Zuhayr Mikdashi, "les banque a l'ére de la mondialisation",Economica,paris, 1998.

ثالثا- مواقع على شبكة الانترنيت:

129- أحمد عبد الخالق، البنوك الشاملة من الموقع الإلكتروني:

http://www,f-law.net/law/threads/28466,consulté le: 07/04/2014.

130- الأخضر عزي،"دراسة ظاهرة تبييض الأموال عبر البنوك،تحليل الظاهرة في البنوك الجزائرية"،مقال منشور على الموقع الإلكتروني: http://ratoul recherche.arabblogs,consulté le:30/4/2014,p184-187.

131- البنوك الالكترونية بين مزايا وعيوب من الموقع الالكتروني:

http:elajyale.yoo7.com/t142-topic,consulté le 30/04/2014.

132- خليل عبد الرزاق، الطيب داودي،"الحوكمة المؤسسية للبنوك"،من الموقع الالكتروني:

http://www.startimes.com/F.aspx ?t=26813843 consulté le 21/04/2014.

133- مبادئ الحوكمة في البنوك من الموقع الالكتروني:

http://Islam fin.go-forum.net/t1779- topic consulté le : 21/04/2014.

134- نبيل حمادي،أثر العولمة المالية على سيادة الدول النامية من الموقع:

http//www univ- medea.dz/fac/d/Manifestations/souverainete-nouveau- systeme 2009-2010/11, pdf consulté le:20/4/2014.

135 - www.Bank of Algeria,dz.